العدالة الاجتماعية.. مفاهيم وتطبيقات

"دليل تدريبي"

العدالة الاجتماعية.. مفاهيم وتطبيقات "دليل تدريبي"

(نتاج ورش تدريب من 2014 إلى 2017)

الباحثون حسب ترتيب التدريبات:

- وائل جمال
- عمر سمير خلف
- أحمد فاروق غنيم
- ريم عبد الحليم
- محمد العجاتي
- سلمى حسين
- هبة خليل

- **الحالة التونسية:** نصاف براهمي
- **الحالة اللبنانية:** منى خنيصر
- **الحالة المغربية:** عزيز السكري

الناشران: منتدى البدائل العربي للدراسات ومؤسسة روزا لوكسمبورغ – مكتب شمال أفريقيا

مراجعة وتصميم: أيمن عبد المعطي **منسق المشروع:** شيماء الشرقاوي

الطبعة الثانية **282 صفحة**

رقم الإيداع: 2018/3163

محتوى هذا الإصدار هو مسئولية المؤلف ولا يعبر بالضرورة عن رأي
منتدى البدائل العربي للدراسات أو منظمة روزا لوكسمبورغ

العدالة الاجتماعية.. مفاهيم وتطبيقات

"دليل تدريبي"

منتدى البدائل العربي للدراسات

مؤسسة روزا لوكسمبورج– مكتب شمال أفريقيا

تعريف بالباحثين حسب ترتيب التدريبات

أ/ **وائل جمال**: باحث، ومترجم، ومدرب. رئيس التحرير السابق لموقع مدى مصر، عمل بالصحافة على مدى 20 عاما انتقل خلالها بين الصحافة المكتوبة والمسموعة والمرئية. حاصل على بكالوريوس الاقتصاد والعلوم السياسية من جامعة القاهرة عام 1993. ودبلوم الدراسات العليا في العلوم السياسية من نفس الجامعة في 1994، ودبلوم الدراسات العليا في الاستثمار والتمويل من جامعة ميدلسكس في لندن عام 2002 بمنحة من الحكومة البريطانية. شارك مع سلمى حسين في ترجمة كتاب توماس بيكيتي الرأسمالية في القرن الحادي والعشرين للعربية (صدر عن دار التنوير في يونية 2016) وحرر كتاب الاقتصاد المصري في القرن الحادي والعشرين الصادر عن دار المرايا في ديسمبر 2016.

أ/ **نصاف براهمي**: باحثة من تونس متحصلة على شهادة الماجستير في العلوم السياسية من جامعة المنار كلية الحقوق والعلوم السياسية بتونس وتواصل الدكتوراه في نفس الاختصاص مختصة في العنف السياسي والجماعات الإسلامية. اشتغلت في عدة جمعيات مدنية ومنظمات دولية منذ 2011 وتشغل حاليا خطة باحثة مساعدة في المعهد الدنماركي لمناهضة التعذيب فرع تونس في إطار برنامجي بحث الأول حول العنف في الاحياء الشعبية والثاني حول الحياة في السجون التونسية. كتبت عدة بحوث تخص الجماعات المتطرفة في تونس والإرهاب مؤنثا ضمن نشاطها في مركز البحوث حول الإرهاب التابع للمنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

أ/ **منى خنيصر**: ماجستير في علم الاجتماع من الجامعة الأمريكية في بيروت، مع التركيز بشكل خاص على مجالات دراسات الحركة الاجتماعية وعلم الاجتماع السياسي. اكتسبت خبرة في العمل كمساعد باحث للعديد من الأكاديميين في مجالات العدالة الاجتماعية، ونشاط المجتمع المدني في لبنان. شاركت في تدريب لمدة أربعة أشهر مع المكتب الإقليمي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي كمساعد بحثي لمشروع "التماسك الاجتماعي" في العالم العربي. وفي الوقت الراهن، تعمل على أطروحتها على تطوير العمل الجماعي والتنظيم بعد مظاهرات أزمة النفايات في صيف 2015 في لبنان، والتحديات التي تواجه نشاط "المجتمع المدني"، والجهات الفاعلة وتطور العلاقة مع مفهوم "السياسي".

أ/ **عزيز السكري**: طالب باحث في العدالة الاجتماعية والمسألة الشبابية وناشط حقوقي من المغرب. لديه مجموعة من المقالات والأوراق البحثية باللغة العربية والفرنسية والإنجليزية
https://fsjesm.academia.edu/AzizSakri))

أ/ **عمر سمير خلف**: باحث مساعد بمنتدى البدائل العربي للدراسات. طالب ماجستير علوم سياسية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة. حاصل على بكالوريوس العلوم السياسية من كلية الاقتصاد والعلوم السياسية جامعة القاهرة 2010، له دراستين منشورتين إحداهما عن العالم الإسلامي في أنشطة المؤسسات الثقافية

الدولية، في حولية أمتي في العالم 2010 الصادرة عن مركز الحضارة للدراسات السياسية بالقاهرة، والأخرى عن أثر تغير القيادة على السياسات التعليمية في ماليزيا 1981–2009، في ملف بحثي صادر عن مركز الدراسات الآسيوية جامعة القاهرة بالتعاون مع جامعة المالايو في كوالالمبور.

أ د. أحمد فاروق غنيم: أستاذ بقسم الاقتصاد كلية الاقتصاد والعلوم السياسية بجامعة القاهرة. وهو أيضا باحث مشارك بمنتدى البحوث للدول العربية بالقاهرة وبمركز الدراسات الاقتصادية والاجتماعية ببولندا. له العديد من المؤلفات والأبحاث المنشورة بدوريات عالمية في الاقتصاد السياسي والسياسة التجارية والتنمية الاقتصادية في مصر والدول العربية. كما يعمل مستشار للعديد من الهيئات الدولية والإقليمية كالبنك الدولي والبرنامج الإنمائي للأمم المتحدة وجامعة الدول العربية. وقد عمل مستشارا للحكومة المصرية في الفترة من 2001 إلى 2004.

د. ريم عبد الحليم: حاصلة على الدكتوراه في الاقتصاد من كلية الاقتصاد والعلوم السياسية بجامعة القاهرة، تخصصت في مجالات السياسة الاقتصادية والتنمية والمالية العامة ومكافحة الفقر والاقتصاد المؤسسي والعدالة الاجتماعية. عملت كمسئول عن سياسة المسئولية الاجتماعية للشركات وتنمية الأعمال الصغيرة والمتوسطة وريادة الأعمال لفترة زادت على ست سنوات، ومستشار اقتصادي لمجموعة من برامج دعم ريادة الأعمال، ومحاضر لمادة الموازنة الحقوقية وحقوق الطفل في كلية الاقتصاد والعلوم السياسية بجامعة القاهرة.

أ/ محمد العجاتي: باحث ومدير منتدى البدائل العربي "http://www.afaegypt.org") "(AFA) باحث في العلوم الاجتماعية، وخبير في مجال المجتمع المدني، حاصل على درجة الماجستير في التنمية السياسية من جامعة القاهرة–كلية الاقتصاد والعلوم السياسية عام 2001. له العديد من الأبحاث في مجال المجتمع المدني، الحركات الاجتماعية، والإصلاح السياسي في المنطقة العربية وتتضمن أوراق تحليل وتوصيات للسياسات العامة كما قام بتحرير أكثر من 10 كتب في هذا المجال. بالإضافة إلى مقالاته المنشورة في عدد من الصحف مثل جريدة الشروق المصرية؛ والسفير اللبنانية.
(كل الأوراق والمقالات على: http://elagati.wordpress.com/).

أ/ سلمى حسين: باحثة وصحفية اقتصادية، باحثة أولى بالمبادرة المصرية للحقوق الشخصية وصحفية متخصصة في الاقتصاد منذ 17 عاما. شغلت منصب رئيسة قسم الاقتصاد بالأهرام إبدو. حاصلة على الماجستير في السياسات العامة (بالجامعة الأمريكية). شاركت في تأسيس عدة إصدارات مثل جريدة البديل المستقلة وموقع أهرام أو لاين باللغة الإنجليزية والذي عملت فيه كرئيسة قسم الاقتصاد ونائب مدير تحرير. صدر لها في 2014 كتاب «دليل كل صحفي: كيف تجد ما يهمك في الموازنة العامة».

أ/ هبة خليل: باحثة، ونائب مدير المركز المصري للحقوق الاقتصادية والاجتماعية. حصلت على البكالوريوس في العلوم السياسية والماجستير في القانون الدولي العام. وباحثة دكتوراه بجامعة الينويز اربانا–شامبين. اهتماماتها البحثية تدور حول التهميش واقتصاديات توزيع الثروة وحركات المقاومة العمالية والاجتماعية.

المحتويات

مقدمة	7
الفصل الأول: كيف نفهم العدالة الاجتماعية؟ دليلك للتعريف والمفاهيم	11
الفصل الثاني: العدالة الاجتماعية: دروس من تجارب أمريكا اللاتينية	41
الفصل الثالث: العدالة الاجتماعية في النموذج الرأسمالي	79
الفصل الرابع: العدالة الاجتماعية والحقوق بأجيالها المختلفة (سياسية – اجتماعية – اقتصادية – ثقافية)	119
الفصل الخامس: العدالة الاجتماعية بين السياسي والاقتصادي	161
الفصل السادس: كيف تكفي الكعكة كل الأفواه؟ الموازنة العامة من منظور العدالة الاجتماعية	197
الفصل السابع: قراءة وتحليل الاتفاقيات الدولية من منظور العدالة الاجتماعية	239

مقدمة

تصدر الطبعة الثانية من الدليل بعد مرور ما يقرب من ست سنوات على بداية الحراك في المنطقة العربية، والتي كان على رأس مطالبها العدالة الاجتماعية، إلا أنه لا يبدو أن هذا الملف قد تم تحقيق إنجاز فيه، رغم كونه عنصرا أساسيا في انفجار الثورات، وجاء هذا على عكس الشعارات التي نادت بها الثورات العربية من "عيش، حرية، عدالة اجتماعية" وأشارت هذه الشعارات إلى أهمية العدالة الاجتماعية وضرورة تحقيقها لدى قطاع عريض من الشعوب العربية. ومنذ تلك اللحظة التي تم فيها رفع شعارات العدالة الاجتماعية بدأت التداولات والاختلافات حول المفهوم ليثير إشكاليات كبيرة في المرحل الانتقالية في الدول العربية –ما بعد الثورات– وأدى هذا الاختلاف والتداولات إلى إغناء الساحة السياسية بالمكاسب ومنها فتح باب العمل أمام المجتمع المدني، وارتفاع الطلب والوعي على التوزيع العادل للثروة وفق سياسات اقتصادية واجتماعية.

كما أن التجربة العربية في تحقيق العدالة الاجتماعية أثبتت وجود بعض التحديات والمشكلات في تحقيقها والتي سبق الإشارة إليها، وفي نفس الوقت طرحت تساؤلات حول الأطر الشكلية للعدالة الاجتماعية وقياس درجة مطابقة السياسة الاقتصادية والاجتماعية للعدالة الاجتماعية، وكيفية إدماج فكرة العدالة الاجتماعية بشكل فعال في السياسات العامة وتطبيقها بشكل عملي، وكيف يمكن الضغط والمتابعة لتطبيق ما نصت عليه الدساتير من مبادئ على الأرض بشكل عملي، وكذلك السياسات العالمية المرتبطة بها. ويمكننا أن نرى انعكاس موضوع العدالة الاجتماعية على أجندة كافة الأحزاب السياسية في المنطقة العربية كموضوع أساسي بعد الثورات، إلا أن هذا

الانعكاس لا يتجاوز في معظم الأحوال الشعار بدون مضمون، أو بشكل سائل لا يمكن تبين السياسات المرتبطة به، بل وأحينا بأطروحات تخالف جوهر المفهوم.

لذلك يحاول هذا الدليل التعريف بمفهوم العدالة الاجتماعية بأبعاده النظرية والعملية من خلال سبعة فصول:

منهجية الدليل:

يتناول الدليل مفهوم العدالة الاجتماعية من عدة رؤى متباينة في محاولة لطرح الأبعاد والنماذج المختلفة للمفهوم ليس فقط على المستوى النظري، إنما كذلك عبر تجارب دولية ونماذج واقعية، وفي هذا الإطار، يتضمن كل فصل البعد النظري لشرح الموضوع مدعما بأمثلة واقعية. بالإضافة لدراسة حالة توضيحية، وتدريب عملي يمكن للمستفيد من الدليل تنفيذه للتعرف على مدى إلمامه بمضمون الفصل.

تشكل الطبعة الثانية إضافة فإلى جانب **الحالة المصرية** والتي كانت أساس الطبعة الأولى، تضم هذه الطبعة تجارب من المنطقة العربية وهي **تونس، ولبنان والمغرب**. وقد أتى ذلك التطوير بعد أن تم إجراء العديد من التدريبات على الدليل في المنطقة العربية خلال الأعوام 2015، 2016، وأخيرا تدريب إقليمي عام 2017.

الفئات المستهدفة:

يستهدف الدليل كل من يرغب في التعرف على مفهوم العدالة الاجتماعية بشكل علمي وعملي، لكنه يركز على:

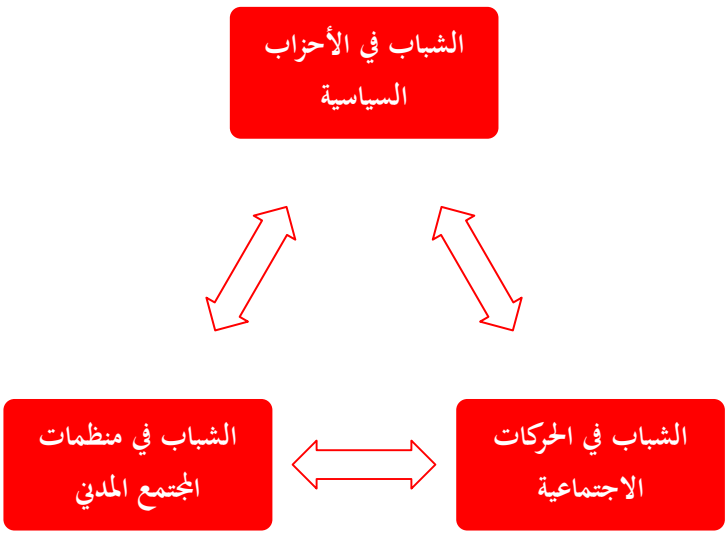

الفصل الأول:

كيف نفهم العدالة الاجتماعية؟
دليلك للتعريف والمفاهيم

وائل جمال

يتناول هذا الفصل:

1) تعريفات ومداخل للعدالة الاجتماعية
2) دراسة حالة: الكفاءة أم العدالة؟
3) تدريب عملي: نحن الأحق

بعد ثورة 25 يناير صار الكل مدافعين عن العدالة الاجتماعية. فقد فرض كونها كانت جزءا من الشعار الرئيسي للجماهير أن تكون مرجعا ومصدرا لشرعية الكل سواء كانوا في الحكومة أم في الأحزاب أم في النقابات. لكن حين يتعلق الأمر بتعريف ومعنى العدالة الاجتماعية بالنسبة للسياسات وبالنسبة لتوزيع الأعباء والفرص ينتهي الاتفاق إلى غير رجعة.

1) تعريف أم تعريفات؟

يكتنف تعريف العدالة الاجتماعية ما يكتنف القضية ذاتها من عدم اتفاق بالغ. بل إنه "يعتقد البعض أن السعي للعدالة الاجتماعية فخ ووهم وأنه يجب أن تقودنا مثل أخرى كالحرية الفردية".[1] أما بين من يقبلونها كهدف "ليس الكل واضحا فيما يخص معناها. في بعض الأحيان يبدو أنها ليست أكثر من رطان يستخدم لإضافة بريق على سياسة ما أو اقتراح يرغب محدثنا في أن نؤيده. قد يكون الناس ملتزمين بالعدالة الاجتماعية في المجرد، لكنهم بالرغم من هذا يختلفون اختلافا مرا حول ما يمكن فعله بشأن مشكلة اجتماعية ملموسة كالبطالة".[2] وتجعل هذه الحقيقة الواقعة لأي تعريف أو نظرية عن العدالة مكونا معياريا قيميا مؤكدا.

تجعل هذه الحقيقة من تحديد وتعريف العدالة الاجتماعية كمفهوم مستقر أمرا معقدا لكن كثيرا من الباحثين والمفكرين لا يرونه مستحيلا بالرغم من ذلك. وفي السنوات الأخيرة صارت العدالة الاجتماعية أمرا يتعلق بالحقوق والمواطنة وليس بالعمل الخيري والتبرعات، أمرا يتعلق بالمجتمع ككل وليس فقط بالمحتاجين، وأيضا أمرا في صلب السياسات العامة.

أ- التعريف بحسب ما يراه الناس الذين تتعلق بهم

صاحب هذا المدخل في التعريف هو المفكر السياسي البريطاني ديفيد ميلر في كتابه "أسس العدالة الاجتماعية" حيث يبدأ من "القناعات الشعبية الواسعة بخصوصها" ويقيم نظريته لأسس العدالة الاجتماعية على بحث في حركة الناس وفي الجدل السياسي القائم. يقوم هذا التعريف للعدالة الاجتماعية إذن على مبادئ العدالة التي يعتنقها الناس بالفعل. وبالتالي فمكونات التعريف التعددية بالضرورة تتغير وتصبح مهمة بقدر ما لها صلة بسياقها في الواقع.

في هذا الإطار ينبني تعريف العدالة الاجتماعية على الطريقة التي تنظر بها إليه المجموعات الاجتماعية التي تناضل من أجله. وتصبح محددات العدالة في الحالة المصرية مثلا الحد الأدنى والأقصى للأجر، تعيين العمالة المؤقتة، استعادة الشركات الحكومية المباعة بالفساد، الحق في الإدارة الذاتية لوسائل الإنتاج، توفير الخدمات الصحية الكفؤة الرخيصة للكل. الخ. في هذا التعريف تتعلق العدالة بتوزيع (الجيد) المزايا (والسيئ) الأعباء داخل المجتمع والطريقة التي تخصص بها الموارد للناس عبر مؤسسات المجتمع. ومن عيوب هذا المدخل لتعريف العدالة الاجتماعية تناقضات بين القوى الاجتماعية المختلفة (لمن الأولوية في موارد الدولة مثلا؟ الصعيد أم الفلاحون أم الصحة؟) كما أن آراء الناس ومطالبها تتغير بمرور الوقت ومعها يتغير التعريف بشكل متواصل.

ب- التعريف المنطلق من مؤسسات المجتمع العادل

في مواجهة الطريقة السابقة يقف جون راولز وهو فيلسوف أمريكي ليبرالي وأستاذ فلسفة سياسية في هارفرد توفي عام 2002 وهو ملهم تيار الليبراليين المساواتيين، الذي فرض نفسه ووجوده خلال الثلاثين عاما الماضية.

ينطلق هذا التيار من قضية العدالة التوزيعية، أي كيف يمكن توزيع مزايا وأعباء التعاون بين اللاعبين المختلفين في المجتمع.

ويضع راولز الثقل في هذا على تطوير لنظرية العقد الاجتماعي: "كيف توزع المؤسسات الاجتماعية الرئيسية الحقوق والواجبات الأساسية وتحدد توزيع مزايا التعاون الاجتماعي"[3]. ويضع راولز نظريته التي يسميها العدالة كإنصاف من أجل تطبيق ما يسميه "البنية الأساسية" أو المؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية في المجتمع. "توفر النظرية مثالا معياريا لتقييم الأساس السياسي الدستوري للمجتمع والترتيبات الاقتصادية الاجتماعية الأساسية".[4]

يقيم راولز العدالة الاجتماعية بناء على مبدأين رئيسيين: الأول هو أن لكل فرد الحق في المطالبة بالحريات الأساسية المتساوية وبمنظومة اجتماعية تقوم على هذا، والثاني وجود شرطين لعدم المساواة الاجتماعية والاقتصادية: الأول أنها ترتبط بإعطاء الكل المساواة في الفرص.. أي أنه لكل شخص حق متساو في النظام الأوسع من الحريات الأساسية المتساوية بالنسبة إلى الجميع، والثاني هو أن تكون عدم المساواة للفائدة العظمى

للأعضاء الأقل حظوة في المجتمع وهو ما يسميه مبدأ الاختلاف وهو لا يتعلق فقط بالمزايا الاقتصادية والاجتماعية كالدخل والأجور وإنما أيضا الأفاق والآمال والتطلعات. وكل ذلك في إطار تكافؤ الفرص، الذي يعني أن اللا مساواة في الامتيازات الاجتماعية والاقتصادية مبررة فقط إذا كانت مرتبطة بوضعيات يكون لدى الجميع فيها فرصة منصفة في احتلالها وبوجود مواهب معينة لدى كل فرد. [5]

في هذا الإطار سيندرج الدستور وكيف ينظم الحقوق وتوزيع الفرص في المجتمع كمواد الإنفاق على الصحة والتعليم في دستور 2014، وأيضا تندرج القوانين التي تنظم الحقوق والحريات النقابية وشبكات الأمان الاجتماعي) هل هناك دعم للفقراء؟ هل هو كفء، هل هناك دعم للعاطلين؟.. الخ)

ت- مدخل رفع الظلم

يقوم هذا المدخل في التعريف على أن نظرية العدالة يجب أن تنطلق لا من التركيز على المجتمع العادل، وصورة المؤسسات المطلوبة فحسب بل بالأساس على المقارنات القائمة على الواقع لرصد تقهقر وتقدم العدالة، وعلى رأس هذه المؤشرات صور عدم المساواة غير المنصفة.

ويؤكد أهم من أسسوا لهذا المدخل وهو المفكر الهندي الحاصل على جائزة نوبل في الاقتصاد أمارتيا صن (وهو تلميذ راولز) أن نقطة البدء في العدالة الاجتماعية هي تشخيص الظلم وتحليله تمهيدا لرفعه. "إن إدراك المظالم التي يمكن رفعها لا يدفعنا إلى التفكير في العدل والظلم فحسب، بل هو لب نظرية العدالة أيضا"، كما يقول في كتابه فكرة العدالة. ويضيف صن أنه "كي تصلح نظرية ما في العدالة كأساس للتفكير العملي، لابد لها من أن تتضمن طرقا لتقدير كيف يمكن إنزال الظلم وإعلاء العدل، بدل التوجه فقط لوصف المجتمعات التي تتسم بعدالة كاملة".

يرصد تقرير لمنظمة أوكسفام صادر في يناير 2013 بعنوان "تكلفة عدم المساواة: كيف يضر التفاوت في الدخل والثروة بنا جميعا"، التصاعد الهائل في التفاوت في فرص الناس على كوكب الأرض وحظوظهم فيما يتعلق بالدخل والثروة. يقرر التقرير الحقيقة القاسية وهي أن:

دخل المائة ملياردير الأغنى عالميا في 2012 سيكون كافيا من أجل إنهاء الفقر المطلق للأبد في العالم " مطالبا قادة العالم بالتعامل مع الأزمة حتى بهدف إيصال عدم المساواة لمستوياته عام 1990.

أغنى واحد% من السكان زادوا من دخولهم بنسبة 60% في العشرين عاما الماضية، وقد تسببت الأزمة المالية العالمية في تعميق وتسريع هذه الوضعية.

عكس التفاوت نفسه بعشرات الأشكال الأخرى منها القدرة على الوصول للخدمات العامة الأساسية وللعمل الملائم.

في هذا الإطار فإن الشرق الأوسط يصنف على أنه المنطقة الأعلى عالميا في التفاوت في الدخل والفرص أي الأقل من حيث العدالة الاجتماعية.

في هذا السياق اندلعت الثورات والانتفاضات العربية. ولقد قامت تنحية قضية العدالة الاجتماعية، ودفعها لخلفية الأولويات فيما أعقب هذه الثورات، على أرضية تفسيرات عدة لهذه الثورات تبقيها في فلك الحريات السياسية المجردة والفجوة الجيلية وأثر التطور التكنولوجي لوسائل التواصل الاجتماعي على التنظيم، أو ببساطة خصوصية عربية تنزعها من هذا السياق العالمي متجاهلة للأثر الاقتصادي والاجتماعي والسياسي والاحتجاجي لمحاولة الالتحاق العربي المتسارع بالمشروع الليبرالي الجديد العالمي كما ظهر بأوضح صوره في تونس ومصر والأردن وحتى سوريا. في المقابل، كان من أثر الثورات العربية أن ألهمت تحركات ذات طابع اجتماعي اقتصادي سياسي على رأسها حركات "احتلوا" وغيرها. فكأنما ربط الحس الجماهيري ما رفض التيار السائد في

الصحافة العالمية وفي التحليل الأكاديمي ربطه في أن الثورات العربية هي امتداد للاحتجاج المتصاعد على مظالم الليبرالية الجديدة وسياساتها خلال العقود الماضية عالميا وعربيا.

السياسي والاقتصادي والعدالة الاجتماعية

لا يقتصر الربط بين الطبيعة السياسية والاقتصادية للعدالة الاجتماعية فقط على الثوريين أو الجذريين في نقدهم للرأسمالية وإنما يمتد لليبراليين مساواتيين كأمارتيا صن، الذي يعنون أحد كتبه باسم "التنمية حرية". بل أن إصلاحيين أمريكيين عديدين أبدوا قلقا من أثر تراجع العدالة على استمرارية النظام الديمقراطي، الذي صار يسمي لدى بعضهم بديمقراطية الواحد%. وتبدو قضية الإصلاح الديمقراطي في العالم العربي عصية على الحل دون عدالة اجتماعية ترفع ثقل الأغلبية في توازن القوى السياسي. والعكس أيضا صحيح: فلا تبدو القوى الاجتماعية المتنفذة سياسيا مستعدة لتقديم تنازلات فيما يتعلق بالعدالة الاجتماعية دون ضغط يهز سيطرتها السياسية.

في حوار مع جريدة الجارديان في ديسمبر 2014 يقول الاقتصادي الفرنسي ذائع الصيت توماس بيكيتي (صاحب الكتاب الاقتصادي الأهم في عشرين عاما: رأس المال في القرن الحادي والعشرين): "خذ مصر كنموذج: إجمالي ميزانية التعليم الموجهة لما يقرب من 100 مليون شخص أقل مائة مرة من عائد النفط لحفنة من الأشخاص في قطر. ومن ثم نسعد نحن في باريس وفي لندن بشراء هؤلاء الأشخاص لنوادي الكرة والشقق وبعدها نفاجأ بأن الشباب في الشرق الأوسط لا يأخذ بأي جدية ديمقراطيتنا وعدالتنا الاجتماعية". [6]

2) دراسة حالة: الكفاءة أم العدالة

"**ليس** معنى العدل الاجتماعي أن نأخذ من الغنى لنعطي الفقير أو نأخذ قطعة من الكعكة لنعطيها لفئة أخرى، ولكن أن نزيد من حجم الكعكة التي نقوم بتوزيعها".

وزير التنمية الاقتصادية في حكومة أحمد نظيف – أكتوبر 2010

على مدى سنوات طويلة ظهر وكأن هناك مقابلة ومواجهة بين الكفاءة الاقتصادية وبين العدالة والتوزيع. ومع هيمنة مقولات الليبرالية الجديدة ومقولات إجماع واشنطن على السياسة الاقتصادية عالميا، بدا أن الكفة تميل في اتجاه أولوية النمو الاقتصادي. وتم ربط العدالة بهذه الفكرة عن طريق نظرية "التساقط الاجتماعي". وتقول هذه النظرية أن مد النمو يرفع معه كل المراكب في نهاية الأمر وإن هذا هو الذي يشكل الأساس المادي للعدالة. لكن هذه النظرية صارت محل تشكك كبير قبل وبعد الأزمة المالية العالمية في 2007-2008 ويعبر البنك الدولي في تقرير له صدر في أكتوبر 2010 عن أثر الأزمة العالمية على هذا قائلا: "لم تغير الأزمة المالية العالمية في 2008 و2009 النظام الاقتصادي العالمي فقط وإنما أيضا طريقة تفكيرنا بخصوصه. المبادئ والممارسات التي كانت حكمة مقبولة صارت محل شك أو بلا مصداقية. وانفتحت أمامنا أسئلة أساسية جديدة لم يكد البحث عن إجاباتها يبدأ".[7]

ويقول كتاب محرر صدر في 2009 لعدد من الكتاب الآسيويين، بعنوان الديمقراطية الاقتصادية عبر النمو المنحاز للفقراء[8]، أن منظور تساقط الثمار قد سقط نهائيا، مناديا بتبني منظور فكرى جديد، لم يعد بعيدا عن أجندة الحكومات، ديمقراطية كانت أم لم تكن.

"**إذا** كنا فشلنا في تقليل الفقر بدفع معدل النمو أولا لماذا لا نجرب مدخلا جديدا: فلنقض على الفقر أولا ولنرى ما إذا كان ذلك سيدفعنا إلى مسار نمو أعلى وأكثر استدامة؟". ويقول الكتاب أن الفقراء ليسوا قليلي الكفاءة وإنهم يساهمون بالفعل في النمو الاقتصادي، حتى أن تجاهلهم مؤشر نمو الناتج المحلى الإجمالي، ولو حصلوا على التعليم والصحة لساهموا بالمزيد "بكل تأكيد". ولا ينسى الكتاب حقوق الفقراء السياسية في الحصول على احتياجاتهم الأساسية، وعلى المعلومات، وعلى "العدالة".

ويلخص داني رودريك الاقتصادي البارز في جامعة برينستون دروس ما بعد الأزمة قائلا إن "في المجتمعات التي تتسم بدرجة عالية من التفاوت بين الناس، حيث الأسر الفقيرة محرومة من الفرص الاقتصادية والتعليمية، يتمكن الكساد من النمو الاقتصادي. ثم هناك الدول الاسكندنافية حيث من الواضح أن سياسات المساواة لم تعترض طريق الرخاء الاقتصادي. في وقت مبكر من هذا العام، قَدَّم خبراء الاقتصاد في صندوق النقد الدولي النتائج التجريبية التي يبدو أنها تقلب الإجماع القديم رأسا على عقب. فقد وجدوا أن زيادة المساواة ترتبط بنمو لاحق أسرع في الأمد المتوسط، سواء بين البلدان أو داخلها. وعلاوة على ذلك، لم يَثبُت أن سياسات إعادة التوزيع قد تخلف أي تأثيرات ضارة على الأداء الاقتصادي. ويبدو أننا نستطيع أن نحصل على كعكتنا ونلتهمها أيضا. وهي نتيجة لافتة للنظر – خاصة وأنها تأتي من صندوق النقد الدولي، المؤسسة التي لم يُعرَف عنها أنها مبتدعة أو أنها قد تتبنى أفكارا ثورية".[9]

لم يعد أحد في حاجة لإثبات أن الصلة بين نمو الناتج المحلى الإجمالي والتنمية (تنمية البشر) ليست مثالية ولا مؤكدة. فبلدان الشمال الأوروبي كفنلندا والنرويج لا تتصدر العالم من حيث متوسط نصيب الفرد منه ولا معدلات نموه. لكنها تحتل مكانة متقدمة للغاية على مؤشر التنمية الإنسانية الخاص بالبرنامج الإنمائي للأمم المتحدة .

ويقول هذا بشكل واضح إنها أكثر كفاءة في ترجمة النمو إلى رفاهة حقيقة للناس بفضل خدمات عامة مكثفة تمولها ضرائب مرتفعة، بينما هناك دول كالولايات المتحدة وبريطانيا، تحتل موقعا متقدما من حيث متوسط نصيب الفرد (الذي لا يكشف الفجوة بين الأعلى دخلا والأقل دخلا)، ومكانا متأخرا بالنسبة لمجموعة الدول الأولى على مؤشر التنمية. وتطبق هذه الدول، الأقل كفاءة في تحويل النمو إلى الناس، معدلات ضريبية منخفضة نسبيا وبرامج اجتماعية أضعف.[10]

تأتى هذه المفارقة من أن سياسات الدول التي تتبنى حرية الأسواق على طريقة نمو الأرباح أولا، تميل للانحياز لمناخ الاستثمار "الجيد" على حساب أي شيء آخر. دول الليبرالية الجديدة تفضل سلامة النظام المالي وسيولة المؤسسات المالية على ظروف السكان وسلامة البيئة.

بل أن دراسة مستفيضة[11] قام بها اثنان من علماء الوبائيات (هما ريتشارد ويلكنسون وكيت بيكيت) على 25 دولة متقدمة والخمسين ولاية أمريكية، كل واحدة منها كدولة في حد ذاتها، تثبت أنه كلما ازدادت عدم المساواة في المجتمع، مهما كان غنيا، زادت ظواهر ومشاكل المرض العقلي ووفيات الأطفال وتراجع معدل العمر المتوقع والبدانة وتدهور أداء الأطفال التعليمي ومعدلات الانتحار وعدد المسجونين ومعدلهم بالنسبة للسكان وتراجع الحراك الاجتماعي، بل وقدرة الناس على الثقة في بعضهم البعض. ويدعم الكاتبان هذه الصورة بكم هائل من الإحصائيات التي تعود لمصادر موثوقة على رأسها الأمم المتحدة .

يؤكد الباحثان أيضا أن نظريتهما برغم ذلك تعمل في الدول الفقيرة ذات الدخل الضعيف: عدم المساواة عائق أمام سكان هذه الدول أيضا. بل إنهما يؤكدان أن إضافة الدول الفقيرة لم يكن ليغير الاستنتاج، "فكل الدراسات عن معدل العمر المتوقع ووفيات الأطفال ومعدلات الانتحار، التي تتوفر عنها إحصاءات في بعض الدول الفقيرة، تظهر أن المزيد من المساواة مفيد على كل مستويات التنمية الاقتصادية".

أما الاستنتاج الأخطر في الدراسة، التي تحولت لكتاب بعنوان "توزان الروح، لماذا المساواة أفضل للجميع" كان من الأكثر مبيعا في بريطانيا، هو أن النمو الاقتصادي وزيادة الثروة المادية تتوقف تماما في لحظة ما عن تحسين حياتنا جميعا وليس فقط الفقراء. فتكشف النتائج الإحصائية التي ترد فيه عن أن أثر عدم المساواة لا يقتصر على الفقراء، وإنما على المجتمع كله حتى بأغنيائه. خلاصة هذه الدراسة الهامة: النمو لا يكفي لرفاه المجتمع وعدم المساواة تعنى حياة أسوأ للجميع، فقراء وأغنياء.

"إذا كنا فشلنا في تقليل الفقر بدفع معدل النمو أولا لماذا لا نجرب مدخلا جديدا: فلنقض على الفقر أولا ولنرى ما إذا كان ذلك سيدفعنا إلى مسار نمو أعلى وأكثر استدامة؟". ويقول الكتاب أن الفقراء ليسوا قليلي الكفاءة وإنهم يساهمون بالفعل في النمو الاقتصادي، حتى أن تجاهلهم مؤشر نمو الناتج المحلى الإجمالي، ولو حصلوا على التعليم والصحة لساهموا بالمزيد "بكل تأكيد". وهنا حقوق الفقراء السياسية محورية في الحصول على احتياجاتهم الأساسية، وعلى المعلومات، وعلى "العدالة".[12]

3) تدريب عملي: نحن الأحق

في كتابه فكرة العدالة يضرب المفكر الهندي أمارتيا صن، والذي ينتمي لمدرسة الليبراليين المساواتيين **Egalitarian Liberals** مثلا بثلاثة أطفال وفلوت. في الحكاية هناك ثلاثة أطفال –آن وبوب وكارلا– وفلوت. ويتعين تحديد أيهم أحق به. تطالب أن بالفلوت لأنها هي الوحيدة بينهم التي تعرف العزف عليه (ولا ينكر الطفلان الآخران ذلك)، بينما يجهر بوب بحقه فيه لأنه الأفقر وليس لديه ألعاب تخصه (ويقر الطفلان الآخران أنهما أغنى). وفي السيناريو الثالث، تطالب كارلا بالفلوت إذ أنها أنفقت شهورا وهي تصنعه بكدها واجتهادها، وهو الأمر الذي يقر به الطفلان الآخران أيضا.

"إن استمعت إلى الأطفال الثلاثة وعرفت اتجاهات تفكيرهم المختلفة، حرت في أمرك لمن تعطي الفلوت منهم. قد يأخذ المنظرون ذوو الآراء المختلفة، كالنفعيين أو القائلين بالمساواة في الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، أو الأنصار الصرحاء للحرية الفردية موقفا يقول بحل مباشر عادل ماثل أمامنا هنا، وأن لا صعوبة في إيجاده. لكن من شبه المؤكد أن كلا منهم سيرى الحلول المختلفة كل الاختلاف صحيحة كل الصحة" ويزداد الأمر صعوبة إذا افترضنا الوضعية التي يواجه فيها الأفراد المجتمع ويقيمون توجهاته من منطلقات موقعهم فيه وعلاقتهم بالمجموعات الأخرى: أي من منطلق مصالحهم الاجتماعية والطبقية المتناقضة.

خلفيات التدريب

انخفضت أسعار البترول العالمية بما بين 50 إلى 60%. وينتظر أن ينعكس هذا علي تراجع قيمة دعم الطاقة في الموازنة المصرية بتحقيق وفر بتراوح بين 25 إلى 40 مليار جنيه مصري بعد أن كانت الحكومة قد خصصت بالفعل موارد تصل إلى 100 مليار جنيه لتمويل دعم الطاقة في العام المالي 2014–2015، تواجه الحكومة ثلاث مجموعات تقول إنها هي الأحق بإعادة توجيه هذا الوفر لها.

الأطباء	موظفو الضرائب	أهالي قرية بهنموه مركز أهناسيا – بنى سويف
ينص دستور عام 2014 على زيادة الإنفاق على الصحة إلى 3% من الناتج القومي الإجمالي في العام المالي 2014-2015 لكن المخصصات الموجهة للصحة لم تزد إلا من 6.1% من الناتج المحلي الإجمالي إلى 8.1%. وفي العام المالي 2016-2017 لم تزد على 1.7% من الناتج القومي الإجمالي، أي حوالي نصف ما نص عليه الدستور،[13] وتتركز 65% من الاستثمارات العامة في الصحة في القاهرة وخمسها فقط للرعاية الصحية الأساسية. ويطالب الأطباء بزيادة أجورهم وبتحسين وإعادة هيكلة السياسة الصحية في مصر.	حصل هؤلاء على 66% من إجمالي موارد الموازنة العامة في العام المالي 2014-2015. وسوف تزيد الضريبة على العقارات وحدها بعشر أضعاف السنة المالية السابقة 2013-2014 وستصل عوائدها إلى 6.3 مليار جنيه سيوجه نصفها لتطوير العشوائيات. يطالب الألاف من موظفي الضرائب بطول وعرض الجمهورية بأن تزيد أجورهم ويتم تثبيت المؤقتين.	وهي القرية التي تصنفها خريطة الفقر الحكومية المصرية الصادرة في مارس 2014 عن "الصندوق الاجتماعي للتنمية" التابع لرئاسة مجلس الوزراء، الأكثر فقرا في مصر بنسبة 97.1% من سكانها. وفقا للخريطة تستقر محافظة أسيوط في صدارة المحافظات "الأكثر فقرا" على مستوى الجمهورية، حيث بلغت نسبة المواطنين الفقراء في المحافظة 61.7% من عدد السكان بنهاية 2013. وأظهر التحديث الأخير لخريطة الفقر الذي أجراه "الصندوق الاجتماعي"، ارتفاع ترتيب 11 محافظة في الخريطة خلال العام أبرزها "شمال سيناء" و"القاهرة"، بعد ازدياد معدلات الفقر فيها خلال الفترة من 2011 إلى 2013، فيما تراجع ترتيب 14 محافظة منها "الشرقية"، "والإسكندرية" و"البحر الأحمر"، و"المنوفية". وأوضحت الخريطة أيضا أن "المواطنين الفقراء تتراوح نسبتهم بين 32% و61% من تعداد السكان في المحافظات الـ10 التي تصدرت قائمة "الأكثر فقرا". يطالب أهالي القرية بدعم الأسر الفقيرة وتحسين الخدمات العامة التي يحصلون عليها.

ينقسم الحاضرون إلى ثلاث مجموعات. كل منها تمثل مجموعة اجتماعية مختلفة. تقدم كل مجموعة دفاعا في 5 دقائق (بعد تحضير لمدة ربع ساعة يمكن أن تشمل المزيد من البحث والمعلومات) لتبرير أحقيتها هي في الاستفادة بالوفر في الموارد في مواجهة المجموعتين المنافستين. ثم تنعقد مناقشة عامة.

الحالة التونسية

يتناول هذا القسم:

1) ملاحظات على المضمون النظري
2) توصيف لحالة تونس
3) دراسة حالة موضحة من تونس
4) مقترح تدريبي من تونس

1) ملاحظات على المضمون النظري

مفهوم العدالة الاجتماعية أصبح مفهوما متداولا جدا في تونس أثر الثورة ورغم هذا فان شيوعه وانتشاره لا يتجاوز محيط بعض الأحزاب والمنظمات التي انخرطت في العمل على تحقيقه في ظل الإطار الاجتماعي الذي يتميز بالظلم واللا مساواة في تونس وهو ما يمثل عاملا مساعدا لكل الأطراف للعمل على تحقيق العدالة الاجتماعية.

استخدام مفهوم العدالة الاجتماعية في سياقات مختلفة وهو ما أدى إلى تجريد هذا المصطلح الذي يرادف معنى العدالة أو المساواة بالنسبة لعامة الناس وهو ما يعني بالضرورة محاولة تبسيط المصطلح لتقريبه من الناس.

المفهوم فعلا أصبح يحتوي معاني كثيرة حسب المرجعية الفكرية لمن يقدمه ولكن هذا لا يؤدي إلى خلل في مضمونه بل هو مجرد تباين في وجهات النظر.

2) توصيف لحالة تونس

كيف نفهم العدلة الاجتماعية في تونس؟

لم يستجب الوضع الاقتصادي في تونس بعد الثورة لتطلعات الشباب الذي كانت أبرز مطالبه أثناء الثورة التشغيل والتنمية وبإجماع أغلب دارسي الاقتصاد التونسي نلاحظ تراجع المؤشرات الاقتصادية والمالية والعمومية إلى مستوى ينذر بمخاطر حقيقية مع معدل نمو يقارب الصفر ومؤشرات كالتضخم والعجز في الميزانية وارتفاع نسب البطالة

"**أظهرت** بيانات إحصائية رسمية أن البطالة في تونس ارتفعت بنسبة 5.3% لتبلغ خلال شهر مايو 2011، 18.30% مقابل 13% خلال شهر مايو 2010.[14]

ويعود هذا بالأساس إلى الإبقاء على المنوال التنموي القديم رغم المحاولات المتكررة للإصلاحات والترميمات الهيكلية للنظام التنموي المتبع والتي لم تؤدي إلى أي نتيجة إيجابية.

"**فالثورة** قامت –في الأساس– على مطالب اقتصادية واجتماعية، لكن الطبقة السياسية والحكومات المتعاقبة اهتمت بالشأن السياسي، ولم تعط الأهمية الكافية للشأن الاقتصادي"، وما تحتاجه تونس هو اقتصاد أكثر تضامنا، ذو صبغة اجتماعية وهذا ما يدفعنا إلى التطرق إلى مبدا العدالة الاجتماعية والتساؤل عن مدى تطبيقه أو لا خاصة بعد التنصيص عليه في الدستور التونسي.

الفصل الـ12 من الدستور التونسي الجديد الذي جاء فيه "تسعى الدولة إلى الاستغلال الرشيد للثروات الوطنية وإلى تحقيق العدالة الاجتماعية والتنمية المستدامة والتوازن بين الجهات استنادا إلى مؤشرات التنمية واعتمادا على مبدأ التمييز الإيجابي."

ولفهم الوضع التونسي بدقة لابد من الرجوع إلى الأرقام وفي دراسة للبنك الأفريقي للتنمية والمعهد الوطني للإحصاء تبين أن 15.5% من التونسيين يعيشون تحت خط الفقر وهوما يعادل 1.6 مليون نسمة. وقد أكدت نفس الدراسة أن نصف مليون من التونسيين غير قادرين على توفير احتياجاتهم الأساسية من الغذاء.

هذه الأرقام تتضاعف كلما توغلنا جغرافيا في المناطق الداخلية للبلاد أين يعيش 35% من التونسيين تحت خط الفقر، أي أن واحدا من أصل ثلاثة تونسيين لا يجد ما يأكله... وباعتماد المقاييس العالمية لتعريف الشرائح الاجتماعية الفقيرة والمحددة بدولارين للفرد الواحد في اليوم نستنتج أن 24.7% من التونسيين هم من الفقراء[15].

وأشارت البيانات التي أعدها المعهد الوطني التونسي للإحصاء أن عدد العاطلين عن العمل في تونس بلغ حوالي 704 ألاف خلال شهر مايو 2011، مقابل 491 ألف في مايو 2010. أن عدد العاطلين عن العمل من حاملي الشهادات العلمية العليا سجل خلال الفترة المذكورة ارتفاعا بنسبة 6.3%، حيث بلغ حوالي 217 ألف في مايو 2011، مقابل 157 ألف في مايو 2010. وأشار إلى أن نسب البطالة في تونس تختلف من منطقة إلى أخرى، حيث بلغت 28.6% في منطقة الوسط الغربي، و26.9% في الجنوب الغربي، و24.8% في الجنوب الشرقي.

وبلغت هذه النسبة 11.1% في الوسط الشرقي، وتراوحت بين 17.3% و17.8% في المناطق الشمالية من البلاد".[16]

إن موضوع العدالة الاجتماعية تم تبنيه من قبل جل الأحزاب لتونسية في برامجها الانتخابية اليسارية منها واليمينية فحتى حزب حركة النهضة الإسلامي تبنى في برنامجه الحزبي هذا المبدأ.

بخصوص مسألة تعريف مفهوم العدالة الاجتماعية فإنها ترتبط ارتباطا وثيقا بـ"مبادئ العدالة التي يعتنقها الناس بالفعل".[17]

من خلال السياق التونسي يمكن أن تتعلق العدالة الاجتماعية بالمساواة بين الجهات وبالسيادة الوطنية على الثروات الطبيعية والتوزيع العادل لهذه الموارد وبالتمتع بحقوق مثل السكن والصحة بصفة متساوية بين الجهات والأفراد وبمقابل رخيص.

هذا التعريف يتغير بتغير حاجيات الناس ومطالبهم.

تجدر الإشارة إلى أن الدستور التونسي الجديد الذي تمت المصادقة عليه يوم 27 يناير 2014 أقر مبدأ العدالة الاجتماعية من خلال الفصل 12 مؤكدا أنه "تسعى الدولة إلى تحقيق العدالة الاجتماعية والتنمية المستدامة والتوازن بين الجهات استنادا إلى مؤشرات التنمية واعتمادا على مبدا التمييز الإيجابي كما تعمل على الاستغلال الرشيد للثروات الطبيعية".[18]

تعد العدالة الاجتماعية اليوم شرطا لازما للتنمية باعتبارها تضمن مبادئ حقوق الإنسان والمساواة والمشاركة والتنمية المستدامة وبسبب الفشل الذي حققته النماذج الإنمائية التقليدية ومع تفاقم الفقر والمشاكل الاقتصادية والاجتماعي كان من الضروري اللجوء إلى تنمية تقوم على مبدا العدالة الاجتماعية.

ويطرح البعض الاقتصاد الاجتماعي التضامني كوسيلة هامة لإعمال مبادئ العدالةّ الاجتماعية وتحقيق تنمية تضمن مصالح الفئات الأشد فقرا وحرمانا.

ولتعريف الاقتصاد الاجتماعي التضامني نرجع إلى الباحثين برنار إمي وجون لويس لافيل، اللذين ينسب لهما التعريف بهذا الاقتصاد البديل فعرفاه: "كمجموع الأنشطة المسهمة في دمقرطة الاقتصاد، انطلاقا من التزامات مواطنة، وبعيدا من أن يعوض فعل الدولة، فهو يبحث عن تمفصل معها، عن إعادة إدراج الاقتصاد في مشروع إدماج اجتماعي وثقافي".

تعددت تجارب الاقتصاد التضامني في تونس ولعل أهمها تجربة جمنة وهي في مجال الزراعة وتجربة نساء قرية سجنان اللواتي يصنعن الخزف في إطار تعاونية.

3) دراسة حالة موضحة من تونس

جمنة التجربة النموذجية لفهم الاقتصاد التضامني من خلال مثال واقعي معاصر.

هي قرية جنوبية تقع إداريا في محافظة قبلي في منطقة إنتاج التمور الراقية (دقلة النور).

في آخر أيام الاستعمار استولي المعمر الفرنسي على قطعة أرض واسعة (185) هكتار (الهكتار عشرة ألاف متر مربع) من الأراضي شبه الصحراوية من الأهالي واستصلحها وغرس بها نوعية النخيل الممتاز. لكن بعد أن استعادت الدولة التونسية الأراضي من المستعمرين صارت ملكية الضيعة إليها فرفضت إعادة الأراضي لأصحابها الأصليين وواصلت تصنيفها كملك عمومي خاص تتصرف فيه شركة عمومية ويعود مردوده للدولة. وبقي الأهالي يشاهدون خيرات الضيعة تخرج من أرضهم وتذهب لغيرهم. ولم تفلح الدولة في ترضيتهم بإجراءات خادعة وغير جدية

في حقبة الديكتاتورية كان النظام يمنح الضيعة مراكنة (خارج القانون) لبعض المتنفذين المحليين بثمن بخس (يبلغ مردود النخلة الواحدة في المتوسط مائة دولار وكانت تمنح بربع دولار فقط) نظير ولائهم السياسي ودعمهم لصندوق الخديعة المعروف في تونس بصندوق التضامن الوطني والذي كان بن علي يبتز به الناس ويستولي على أموالهم باسم التضامن الاجتماعي.

بعد الثورة وفي لحظات الانفلات الأمني اختفى أزلام النظام الذين كانوا مستفيدين من الضيعة فقام الأهالي بحماية الضيعة من السرقة والقطع العشوائي وسارعوا إلى تكوين جمعية أهلية مدنية للتصرف في الضيعة (جمعية حماية واحة جمنة). بعلم السلطة الانتقالية سنة 2011 وبموافقتها وبمباركتها. فنظم الأهالي العمل وطوروه وكانت النتائج مبهرة فعلا حتى جاءت حكومة الشاهد ووزيره لأملاك الدولة فكان أول ملف سعى فيه هو استعادة الضيعة ومنتوجها للدولة وقطع يد الأهالي عنها.

أعلنت جمعية حماية واحات جمنة عن إجراء بتة (مناقصة) لبيع صابة التمور يوم 2 نوفمبر 2017 بضيعة "المعمر" وقال رئيس الجمعية أنه تم حل الإشكال السابق والاتفاق مع السلطات لتكوين وحدة تعاضدية للإنتاج الفلاحي.

4) مقترح تدريبي من تونس

لتوضيح مفهوم العدالة الاجتماعية بالإمكان تقديم تدريب يخص منطقة الريف من ولاية قفصة في تونس التي تنتج الفوسفات، ويتمثل التدريب في أن هناك صراعا نشأ بين ساكني الجهة وعمال شركة الفوسفات وأعوان وزارة الطاقة والموارد المنجمية الذين يمثلون الدولة.

نشأ الصراع لأن كل فئة تدافع على أحقيتها في التمتع بفائدة الفوسفات.

ساكنو المنطقة	عمال الشركة الوطنية لإنتاج الفوسفات	أعوان وزارة الطاقة والموارد المنجمية
نحن الأحق لأننا نعاني من عدة أمراض بسبب الفوسفات في حين أننا لا نستفيد من عائداته. وقال هادي صدوق المسؤول النقابي بالمستشفى الجهوي في الريف "عندنا تفاقم كبير لسرطان الرئة وأنواع السرطانات الأخرى.. العديد من الأمراض في الجهاز التنفسي نرصدها يوميا كأطباء، بينها الحساسية والربو.. كلها بسبب التراكمات المعدنية في المنطقة وتخزين الفوسفات."	نحن الأحق لأننا نساهم بصفة فعالة في الاقتصاد لوطني ويجب أن ننتفع أولا بعائدات الفوسفات شركة فوسفات قفصة تنتج ثمانية ملايين طن من الخام تمثل أربعة في المئة من الدخل القومي التونسي وتسعة في المئة من الصادرات ونحن العمال بالشركة ليس لنا امتيازات.	مناجم الفوسفات هي ملك عمومي أي تابع للدولة وبالتالي الإيرادات التي يقع تحقيقها تعود للدولة التي ستعمل على توزيعها لتحقيق التنمية في البلاد.

تنقسم مجموعة المشاركين إلى ثلاث فرق عمل وكل فريق سيمثل فئة ويقدم الحجج والبراهين لأحقيته بإيرادات الفوسفات وعدم أحقية الفئتين الأخريين.

الحالة اللبنانية

يتناول هذا القسم:

1. مفهوم العدالة الاجتماعية
2. توصيف لحالة لبنان
3. دراسة حالة من لبنان: الحق في المدينة: الحيز العام–الخاص
4. مقترح تدريبي من لبنان

1. مفهوم العدالة الاجتماعية (ملاحظات)

اقترح زيادة المفهوم أدناه أيضا:

طغى على عصر العولمة تحول في مفهوم العدالة الاجتماعية من العدالة التوزيعية (distributive justice) التي تعني بالنزعات الطبقية والمعونات الاقتصادية والاجتماعية نحو "نزاعات حول الاعتراف" ((politics of recognition، كما تم تسميتها من قبل نانسي فريزر (1995).[19] أي من مطالب مادية تعنى في إعادة التوزيع الاجتماعي للموارد والثروة والدخل، إلى مطالب ثقافية وهوياتية- كالجندرية (gender) والعرق والمثلية والإثنية والدين والقومية.[20] تبتعد فريزر عن نظريات التحول هذه، لتبلور مفهوما شاملا للعدالة الاجتماعية ثنائي البعد: ينطوي **الأول** على التوزيع العادل للموارد، **والثاني** على "الاعتراف المتبادل" بالاختلافات.[21]

2. توصيف لحالة لبنان

شهدت في العقد الماضي الساحة السياسية اللبنانية ضغطا متزايدا مع عدم قدرة الفصائل السياسية بناء "توافق" في الآراء حول القرارات الرئيسية، مما أدى إلى فراغ رئاسي استمر عامين حتى أكتوبر 2016، وغياب لميزانية عامة، وتمديد مستمر للولاية البرلمانية المنتخب في 2009. في الوقت نفسه، كان المشهد السياسي العام بعيدا كل البعد عن الرقود، إذ يواجه لبنان أزمات اقتصادية، اجتماعية وبيئية عديدة. فقد شهدت السنوات الماضية سلسلة من الاحتجاجات والتحركات الشعبية: مطالب "هيئة التنسيق النقابية" التي تضم أكثر من 250 ألف موظف ومعلم في القطاع العام بإقرار سلسلة رتب ورواتب عادلة وزيادة على الأجور؛ تحركات "لجنة الدفاع عن حقوق المستأجرين" ضد قانون الإيجارات الجديد المجحف بحق المستأجرين القدامى؛ فضلا عن سلسلة من الاعتصامات المناهضة لفرض ضرائب جديدة على الشعب الذي يعاني أساسا من تردي الأوضاع المعيشية والخدمات الاجتماعية (ضمان صحي، طبابة، تعليم) والأساسية (كهرباء، ماء، مواصلات عامة، إدارة النفايات, والبيئية)؛ بالإضافة إلى العديد من الحملات تقودها منظمات غير حكومية والناشطون من أجل، مثلا: مناهضة العنف ضد المراءة، أو من أجل الإصلاح الانتخابي، أو لحماية الأملاك العامة من تجاوزات المشروعات الاستثمارية العقارية (مثل الحملة الوطنية

لحماية دالية الروشي، وحرش بيروت، ومؤخرا شاطئ الرملة البيضاء).

3. دراسة حالة من لبنان: الحق في المدينة والحيز العام/الخاص

تعاني المدينة والعاصمة بيروت بالأخص من انتهاكات واسعة تطال واجهتها البحرية وما تبقى من شواطئها العامة، كما تطال حق وإمكانية السكن فيها في ظل التطور العمراني والعقاري المشرع على حساب الأنظمة العامة والمصلحة المشتركة وفي ظل غياب لرؤية تنموية شاملة تصون البيئة والنسيج الاجتماعي.

فالتعديات على الشاطئ الذي تحد من استخدامه العام تتزايد مع انتقال الملكيات العامة إلى ملكيات خاصة؛ وتعديل القوانين لرفع نسبة الاستثمار لصالح مشروعات استثمارية كالمنتجعات السياحية ولصالح أصحابها .

تواجه الأحياء السكنية الداخلية كذلك تحديات مشابهة، حيث اظهرت دراسة اعدت في الجامعة الاميركية في بيروت أن 78% من المشروعات العقارية المرخصة بين 2000 و2013 "خططت على أنقاض مبان قديمة ونسيج اجتماعي قائم".

تسبب سياسات و"مشروعات التطوير الخاضعة لقواعد السوق الربحية وسياسة اقتصادية تختصر على تحفيز القطاع العقاري والمصرفي" إلى حرمان أغلبية سكان المدينة وزوارها من الحق في السكن لائق، وبيئة نظيفة، ومساحات عامة متاحة للجميع، لصالح نخبة صغيرة من المتمولين، والمستثمرين والمطورين العقاريين.

تشكل "الحملة الأهلية للحفاظ على دالية الروشة" منذ بدايتها في مارس 2014، نموذجا ناجحا لحملة ناضلت وحققت انجازا كبيرا في صيانة دالية الروشة كمساحة طبيعية، وتاريخية، وثقافية عامة ومتاحة للجميع، فيما يحاول مالكو الأرض تحويلها إلى منتجع خاص يتخطى عامل الاستثمار القائم للمنطقة، مهيئا للحصول على مرسوم استثنائي من أجل إقامة مراكز تسوّق ومساكن خاصة فخمة وفنادق ومرسى يخوت ومواقف سيارات.

عملت الحملة على أكثر من صعيد للدفاع عن هذا الموقع العام: "وجهت الحملة رسائل رسمية إلى الوزارات المعنيّة، ونظمت نشاطات في موقع الدالية، وأعدت أبحاثا قانونية وبيئية، وصممت الشعارات والبصريات، وخاضت دعاوى قضائية"، كما اعتمدت على مشاركة الناس في الدفاع عن الموقع.

نجحت بذلك "الحملة الأهلية للحفاظ على دالية الروشة" في إدراج الموقع على قائمة المراقبة لعام 2016 للصندوق العالمي للتراث

كذلك أطلقت الحملة مؤخرا في 27 مايو 2017 "ائتلاف الشاطئ اللبناني" التي تتعدى بنطاقها العاصمة لتضم كافة الساحل اللبناني الذي يعاني من تعديات كبرى.

4. مقترح تدريبي من لبنان

بناء على ما تقدم في الدراسة اعلاه، وبصفتك شخص معنى بالشأن العام ومدرك لأهمية صيانة المساحات العامة كفسحة ومتنفس وحق مشترك ومتاح أمام جميع شرائح المجتمع، أي من المنهجين المقترحين ادناه تفضل كاستراتيجية لإدراج المصلحة العامة قبل كل اعتبار؟ قدم توضيحا لخيارك.

الخيار الأول:

العمل المدني السياسي للضغط على المسؤولين المعنيين لرسم السياسات وسنّ القوانين التي تحافظ على التراث المبني والطبيعي، كحق غير قابل للتصرّف من خلال بناء رؤية موحدة تشمل الشاطئ واستمراريته كمساحة مفتوحة للجميع، وإنماء الأحياء السكنية بما يتناسب مع حاجات قاطنيها في السكن والعمل والتلاقي والترفيه.[22]

الخيار الثاني:

بناء تحالفات وحملات محلية ودولية من مجموعات ناشطة وجهات رسميّة التي من شأنها الدفاع من أجل حماية المواقع التراثية كمساحات وحق اجتماعي. كالعمل لأدراج مواقع طبيعية واثرية على قائمة المراقبة لعام 2016 للصندوق العالمي للتراث، أو عبر إقامة أنشطة تثقيفية وترفيهية وفنيّة واستكشافية "تحث الناس على زيارة هذه المواقع الفريدة، والتي يتم إهمالها عمدا تسهيلا لاستثمارات خاصة".[23]

الحالة المغربية

يتناول هذا القسم:

1) ملاحظات على المضمون النظري
2) دراسة حالة
3) مقترح تدريبي

1) ملاحظات على المضمون النظري

شهِد العالم بعد الحرب العالمية الثانية مجموعة من التحولات السياسية والتي أدت بشكل مباشر إلى تغيرات في المفاهيم الاجتماعية والاقتصادية لعالم ما بعد الأيديولوجية بتجلياتها السياسية والاقتصادية. ويعتبر مفهوم العدالة الاجتماعية من بين المفاهيم التي استأثرت فكر العديد من الباحثين والمفكرين ليس فقط في شقه النظري المفاهيمي بل تعداه إلى الشق التطبيقي وذلك عبر طرح مجموعة من الإشكاليات من قبيل: ما علاقة العدالة الاجتماعية بالاقتصاد والنمو؟ وما قيمتها المضافة على المجتمع؟ وما هي معايير قياسها في بلدان العالم الثالث؟

منذ عقدين من الزمن تقريبا، وبعد ما خلفته سنوات الرصاص من أثار سلبية على السياسة والاقتصاد والمجتمع، والمغرب يسارع الخطى لمواكبة أو بالأحرى اللحاق بركب الدول التي جعلت الثروة والرأسمال اللا ماديين محور تنميتها وتطورها رغم مجموعة من النواقص –التي سنعود لها لاحقا– وذلك من خلال مجموعة من البرامج والاستراتيجيات والمخططات نذكر منها:

- المبادرة الوطنية للتنمية البشرية في نسختها الأولى والثانية
- برنامج التنمية الموجه لساكنة العالم القروي
- تأسيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي
- تقرير الخمسينية
- دستور 2011

ويعد تحقيق العدالة الاجتماعية من بين الأهداف والخيارات الاستراتيجية لتوجه السياسي والاقتصادي للبلاد ويظهر ذلك من خلال "إرساء دعائم مجتمع متضامن، يتمتع فيه الجميع بالأمن والحرية والكرامة والمساواة، وتكافؤ الفرص، والعدالة الاجتماعية، ومقومات العيش الكريم في نطاق التلازم بين حقوق وواجبات المواطنة ".[24]ومن خلال لغة الأرقام فالمغرب ورغم الجهود التي يبذلها فلا زالت غير كافية للتقليص من حدّة الفقر والفوارق الاجتماعية بين المواطنين بحيث لازالت الإحصائيات الصادرة عن المؤسسات الدولية وحتى الوطنية ذات الصبغة الرسمية ترسم صورة قاتمة للوضعية في البلد. بحيث نشير أنه "لا يمكن للفقر أن يختزل فقط في الحرمان من الموارد المالية،

ذلك لان هذا المفهوم يتسع ليشمل أشكالا أخرى من الحرمان الإنساني".[25] فحسب إحصائيات المندوبية السامية للتخطيط فلا زال حوالي 14.2 بالمئة من المغاربة فقراء، يعيش 4.2 منهم تحت خط الفقر أي بمدخول يومي لا يتجاوز تسعة دراهم. فعدد الأسر المعوزة انتقل من 56.8% إلى 60% والمعدل الإجمالي للفقر انتقل من 13.6% إلى 22.1% على المستوى الوطني، كما أن الغني يستهلك مادة الحليب 20 مرة أكثر من الفقير وتزداد الصورة وضوحا إذ اكتشفنا أن 85% من دخل الفقير يصرف فقط في التغذية و36% من دخل الغني يتم صرفه في الترفيه. بحيث تستفيد 10% من الأسر الغنية من 32% من النفقات في مقابل 10%من الأسر الفقيرة يستفيدون فقط من 2.6 من كتلة النفقات.

وتأتي المناطق القروية في المقدمة من حيث ارتفاع نسبة الفقر، والتي بلغت 22%، وقرابة 7.9% في المناطق الحضرية. بحيث يكاد الفقر يكون شموليا في مختلف الجماعات الترابية رغم تفاوت النسب، إذ تشير خارطة الفقر أن محور الرباط الدار البيضاء هو الأقل فقرا بالنظر إلى أن النسبة في العاصمة الاقتصادية تصل إلى 2.73% بينما تصل في العاصمة الإدارية إلى 2.38% لكن النسبة العامة لا يمكن أن تخفي بعض الهوامش الفقيرة في هذا المحور إذ تصل النسبة مثلا في منطقة الهراويين ضواحي الدار البيضاء إلى 22% وكذلك مناطق النواصر عين حرودة ومديونة أي 1.4 مرة المتوسط الوطني و5.7 مرات متوسط جهة الدار البيضاء-سطات. وفي جهات أخرى والتي من المفروض أن تكون نسبة الفقر فيها في حدود دنيا لتنوع أنشطتها الاقتصادية من فلاحة وصيد بحري كما هو الحال بالنسبة لجهة سوس ماسة نجد أن نسبة الفقر وصلت إلى 20% لتتقدم بذلك جهة مراكش-آسفي التي يصل فيها المعدل إلى 19.2%. عموما كلما ابتعدنا عن محور الدار البيضاء-الرباط كلما اتسعت دائرة الفقر وارتفع معدله.

2) دراسة حالة

عرف المغرب بعد الانتفاضات التي شهدتها منطقة مشرق–مغرب (المنطقة العربية) نية تغيير واضحة تجلت رغم نسبيتها في إقرار دستور جديد للمملكة إضافة إلى نهج سياسية الجهوية الموسعة التي أفرزت تقسيما جغرافيا ضم 12 جهة عوض 16 جهة التي كانت في التقسيم القديم. لكن هذا التقسيم لم يأخذ بعين الاعتبار معيار العدل والإنصاف وتكافؤ الفرص والعدالة المجالية بين الجهات وذلك بتقسيم اعتمد جهات غنية جدا وجهات فقير جدا لا تخطئه حتى العين المجردة للمواطن البسيط وهو ما أكدته وأظهرته بالأرقام إحصائيات المندوبية السامية للتخطيط والتي قالت بأن حوالي نصف ثروة المغاربة تخلق في جهتي الدار البيضاء–سطات والرباط سلا القنيطرة، إذ تساهمان لوحدهما في خلق ما نسبته 48.2% من الناتج الداخلي الإجمالي.

ويتجلى من هذه الأرقام أن هناك تباينا في المساهمة بين الجهات الـ12 للمملكة المغربية؛ فمقابل جهتين تساهمان بحوالي النصف، تشترك خمس جهات في 40.4% من الناتج الداخلي الإجمالي. ويتعلق الأمر بجهات طنجة تطوان الحسيمة، وفاس مكناس ومراكش آسفي وسوس ماسة وجهة بني ملال خنيفرة. مما يحيلنا على واقع مرير وهو المركزية وهو ما يتجلى في أحد مظاهر المركزية الإنتاجية بسبب التباين وعدم التكافؤ في توزيع فرص الإنتاج والسيولة النقدية بين الجهات مما يخلق لنا مجتمعا متباين اقتصاديا.

3) مقترح تدريبي

سوف نأخذ أربع جهات كنموذج وهي:

- رقم 1: جهة درعة، تافيلالت
- رقم 2: جهة الدار البيضاء، سطات
- رقم 3: جهة مراكش، اسفي
- رقم 4: جهة طنجة، تطوان، الحسيمة

يتم إعطاء رقم لكل مشارك ومشاركة من 1 إلى 4 حسب أسماء الجهات أعلاه ونطلب من المشاركين الذين يحملون نفس الرقم أن يكونوا مجموعة مثلا (المشاركين/ات الذين/ اللواتي يحملون رقم 1= جهة درعة، تافيلالت، المشاركين/ات الذين/ اللواتي يحملون رقم 4= جهة طنجة تطوان الحسيمة،... الخ)

بعد أن نكون المجموعات حسب الجهات الأربع نطلب من كل مجموعة كتابة المميزات الاقتصادية التي تميز جهتها عن باقي الجهات (أربع مميزات على أدنى تقدير) في ورقة كبير flip-chart وبخط واضح.

بعد النقاش وإبداء الملاحظات نطلب من كل مجموعة إعادة العمل سويا على كتابة المشاكل أو الظواهر السالبة (الفقر، الهدر المدرسي، وفيات الحوامل...) التي تطغى على الجهة وكيفية حل هذه المشاكل بالاعتماد على مميزات جهة أخرى من الجهات الأربع المعروضة.

هوامش الفصل الأول:

[1] David Miller, Principles of Social Justice, Cambridge, Massachusetts, London, Harvard University Press,1999

[2] المرجع السابق.

[3] جون راولز، العدالة كإنصاف

[4] Colin Farrelly, Contemporary Political Theory A Reader, London, Sage Publications,2004

[5] مجموعة مؤلفين، ما العدالة؟، معالجات في السياق العربي، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة، يوليو 2014

[6] 'We need permanent revolution': how Thomas Piketty became 2014's most influential thinker, The Guardian, 22/10/2014, https://goo.gl/R5dX3d

[7]OTAVIANO CANUTO AND MARCELO GIUGALE Editors,THE DAY AFTER TOMORROW A Handbook on the Future of Economic Policy in the Developing World, World Bank, Washington, 2010

[8] Ponna Wignaraja Susil Sirivardana Akmal Hussain(Editors), Economic Democracy through Pro-poor Growth , SAGE Publications India Pvt Ltd New Delhi, 2009

[9] DANI RODRIK, Good and Bad Inequality, Project Syndicate, Dec 11, 2014, https://goo.gl/dt87M7

[10] وائل جمال، النمو أولا. والباقي يأتي لاحقا، الشروق، 26 أكتوبر 2010

[11] RICHARD WILKINSON AND KATE PICKETT، The Spirit Level Why Greater Equality Makes Societies Stronger, Penguin Books, London, 2010

[12] Ponna Wignaraja Susil Sirivardana Akmal Hussain (Editors), Economic Democracy through Pro-poor Growth

[13] – المبادرة المصرية للحقوق الشخصية، " في اليوم العالمي للعدالة الاجتماعية، المبادرة المصرية تصدر مجموعة من الرسوم التوضيحية عن الوضع البائس للعدالة الاجتماعية"، 20 فبراير 2017، https://goo.gl/2sc232

[14]توفيق المديني، ظاهرة البطالة في تونس، جريدة نواة، 23 يناير 2012، https://goo.gl/9zYibu

[15]تقرير صادر عن وزارة الشؤون الاجتماعية في 2012.

[16]توفيق المديني، ظاهرة البطالة في تونس، جريدة نواة، 23 يناير 2012، https://goo.gl/9zYibu

[17]وائل جمال، كيف نفهم العدالة الاجتماعية، "العدالة الاجتماعية: مفهوم وتطبيقات"، ضمن هذا الدليل.

[18]الفصل 12 دستور الجمهورية التونسية ختم بتاريخ 27 يناير 2014.

[19]- Fraser, N. (1995). From redistribution to recognition? dilemmas of justice in a 'post-socialist' age. New Left Review, (212), 68.

[20] فواز طرابلسي، "الطبقات الاجتماعية في لبنان إثبات وجود"، 2014، ص 10، https://goo.gl/tZwkkm

[21] المرجع نفسه.

[22] أشغال عامة (2017). تراث بيروت الطبيعي والعمراني. المفكرة القانونية. https://goo.gl/AZmCxM

[23] المرجع نفسه.

[24] تصدير دستور المملكة المغربية 2011.

[25] تقرير الخمسينية "المغرب الممكن: خمسين سنة من التنمية البشرية وآفاق 2025"، يناير 2006.

الفصل الثاني:

العدالة الاجتماعية:
دروس من تجارب أمريكا اللاتينية

عمر سمير خلف

يتناول هذا الفصل النقاط التالية:

1) التوجهات السياسية وعلاقتها بالعدالة الاجتماعية:
2) السياسات الاجتماعية كأداة نحو العدالة الاجتماعية:
3) أوروجواي و"خطة المساواة الاجتماعية"
4) السياسات المباشرة لحل مشكلة الفقر: الإعانات الاجتماعية المشروطة بتحسين الصحة والتعليم.. سياسة الإعانة البرازيلية بولسا فاميليا
5) نموذج صياغة سياسات أكثر عدالة من خلال التخطيط بالمشاركة.. بورتو أليجري
6) الأرجنتين: نضال عمالي تعاوني لإدارة المصانع المفلسة ذاتيا للحفاظ على الحق في العمل
7) خلاصات:
8) تدريب عملي1:
9) تدريب عملي2:

مقدمة:

ليس ثمة اقتراب واحد لمفهوم العدالة الاجتماعية، فالبعض يركز في كيفية تحقيقها على المستوى الكلي بسياسات تقوم على تدخل أكبر للدولة، معتبرا الحقب التي تسيطر فيها الدولة على الشق الأكبر من الاقتصاد فترات أكثر عدالة، بينما يحاجج آخرون بأن سيطرة الدولة على الاقتصاد لا تعدو أن تكون رأسمالية دولة... أي استبدال لسيطرة قلة من القطاع الخاص على الموارد والثروات بسيطرة من يحكمون على هذه الموارد والثروات دون ضمانة حقيقية لاستخدام هذه الموارد والثروات بما يخدم جموع المواطنين بعدالة، بيد أن النموذجين هما تجلي لنمط تسلطي بشكل أو بآخر، وبعيدا عن هذا الصراع فإن تيارا ثالثا قيد التشكل منذ عقود هو في جوهره مراجعة لأفكار الليبرالية الجديدة وكذلك الأفكار الاشتراكية الجامدة القريبة من فكرة رأسمالية الدولة، هذا الاتجاه يقوم على فكرة مدخل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية ومدى تعزيز السياسات المختلفة لهذه الحقوق وما هي آلياتها في ذلك؟ وكيفية ضمان السلطة السياسية لجودة أعلى للجوانب المختلفة من حياة المواطنين؟

وفي تعرضنا لنماذج بعض السياسات في أمريكا اللاتينية في الاقتراب من العدالة الاجتماعية، لابد من التعرض للتوجهات السياسية لقادة عمليات الإصلاح في بعض هذه الدول وكيف حكمت عملية تحويل التوجهات لسياسات أمكن معها تحقيق أوضاع اقتصادية واجتماعية أكثر عدالة وأكثر قدرة على إعادة توزيع الدخول وتقليل مؤشرات اللا مساواة بشكل مطرد، ثم نماذج لسياسات نحو العدالة الاجتماعية، ومن ثم نستعرض هذه النقاط على النحو التالي:

1) التوجهات السياسية وعلاقتها بالعدالة الاجتماعية:

يرى البعض أن الخيار الاقتصادي هو خيار فني وتقني بحت ولا يخضع لانحيازات أو هكذا يفترض أن يكون، بينما تنبئنا الخبرة التاريخية أن أي خيار اقتصادي هو انعكاس لمصالح شبكات اجتماعية بعينها[1]، تصبح هذه الخيارات –التي هي نتاج لتوجهات– أكثر اقترابا من مفهوم العدالة الاجتماعية كلما كانت الشبكة المستفيدة منها هي الأكبر والأكثر فقرا بالضرورة، دون أن يعني هذا الإضرار بمصالح الشبكات الأخرى، إلا إذا اعتبرت هذه الشبكات أن اللعبة الاقتصادية هي لعبة صفرية أو شبه صفرية

عليها أن تحقق وحدها مكاسب منها، هنا لا بد للمجتمع أن يحسم علاقته مع هذه الشبكات الاحتكارية ليحقق قواعد لعبة اقتصادية أكثر عدالة واستدامة للجميع.

هذه التوجهات وليدة ظروف اقتصادية واجتماعية سيئة عايشها قادة هذه الدول الذين خرجوا من رحم المجتمع، وليس من داخل النظام السياسي، وقادوا أو كانوا جزءا من حراك اجتماعي قوي استطاع تغيير الإطار العام للنظام السياسي بحيث أصبح أكثر تقبلا لفكرة سياسات تقترب من الفقراء والمهمشين وتعبر ولو جزئيا عن طموحاتهم، كما أن هذه القارة كانت منشأ نظريات التبعية ونقدها وموطنا لنشأة لاهوت التحرير وما ارتبط به من حركات اجتماعية تحررية ترفض استتباع الشمال للجنوب، وتدفع باتجاه ابتكار سياسات بديلة قدمها حراكات عمالية واجتماعية متتالية بدية من ثمانينيات القرن المنصرم استطاعت أن تحقق انتصارات كبيرة على الساحة السياسية بوصول قادتها ورموزها للسلطة في العقد الأول من الألفية الثالثة، هؤلاء القادة رغم عدم تمكنهم من تطبيق كامل لما قاموا بالمطالبة به لم يستسلموا لشبكات المصالح القديمة بل استطاعوا أن يوطدوا سياسات تقترب من الفئات المهمشة والمناطق الأكثر فقرا بشكل جعل منها فاعلا اقتصاديا كبيرا.

أفرز هذا السياق فوز مرشح حزب العمال " لولا دا سيلفا" للرئاسة في البرازيل عام 2002، والذي استمر فترتين رئاسيتين حتى عام 2012، ثم في 2003 تم انتخاب المرشح البيروني "نستور كيرشنر" للرئاسة في الأرجنتين، وفى عام 2004 أعلن الشعب الفنزويلي تمسكه بزعيمه اليساري "هوجو تشافيز" وثورته البوليفارية في استفتاء شعبي بمراقبة منظمة الدول الأمريكية، وتتضاعف وتيرة هذا التوجه خلال عام 2005 الذي بدأ بانتخاب المرشح اليساري "تابيرى فاسكوز" للرئاسة في الأوروجواي وسقوط الحزبين التقليديين في البلاد. وسرعان ما جاءت الانتخابات الرئاسية في بوليفيا لتدفع "مورالیس" مرشح "الحركة نحو الاشتراكية" إلى مقعد الرئاسة على حساب الرئيس "كارلوس ميسا"، ثم في تشيلي حيث فازت مرشحة اليسار "ميشيل باشليت".

وقد فسر البعض هذا الصعود بعوامل اقتصادية واجتماعية ناجمة عن خلل في السياسات الاقتصادية في فترتي الثمانينيات والتسعينيات من القرن العشرين مع تغيرات في البيئتين الإقليمية والدولية2، بينما لم تفرز هذه العوامل قيادات يسارية قادرة على التغيير في

المجتمعات العربية بعد الثورات لعوامل بعضها يتعلق باليسار ذاته وبعضها يرتبط أكثر بطبيعة العلاقة بين اليسار والقوى الأخر أو بطبيعة المجتمع والفارق بين حراك احتجاجي عربي وحراك اجتماعي في أمريكا اللاتينية.[3]

إفراز السياق لمرشحين ذوي خلفية يسارية أو اشتراكية في هذه التجارب لم يعن بالضرورة اتباع سياسات تغيير ثورية عاجلة في المجالات الاقتصادية، ولم يعن التحول من أقصى اليمين إلى أقصى اليسار بقدر ما كان إلى منطقة أقرب للوسط الذي يستحضر قيم اليسار في السياسات من حيث مراعاة البعد الإنساني والاجتماعي، ومحاولة تقليل التمايزات وعوامل اللا مساواة بشكل يضيف المزيد من المواطنين إلى العملية السياسية وتوسيع شبكة المستفيدين من النظام الاقتصادي، هذا لا يعني أيضا أن سياسات التغيير الجذرية سيئة أو غير ضرورية في حالات ما بعد الثورات أو الأزمات الكبرى إذ أن أكثر النماذج رأسمالية استطاعت تبرير سياسات التأميم لكبريات البنوك والشركات عقب الأزمة المالية العالمية 2008-2009، كما استطاعت إجراء مراجعات قوية في سياساتها وتوجهاتها، بل أن مؤسسات دولية كبرى قامت بمثل هذه المراجعات ولو ظاهريا عقب الثورات العربية، ولا تزال جدالات دائرة بشأن مدى قدرة النماذج الاقتصادية السائدة على الاستمرار دون إعادة النظر في السياسات الاقتصادية والاجتماعية.

2) السياسات الاجتماعية كأداة نحو العدالة الاجتماعية:

السياسة الاجتماعية هي أداة تعتمدها الحكومات لتنظيم وإكمال مؤسسات السوق والهياكل الاجتماعية. وغالبا ما يتم تعريف السياسة الاجتماعية بأنها الخدمات الاجتماعية مثل التعليم والصحة والوظيفة والأمن الاجتماعي. ولكن، تعني السياسة الاجتماعية أيضا إعادة التوزيع والحماية والعدالة الاجتماعية، تدور السياسات الاجتماعية حول جلب الشعب في مراكز صنع السياسات، وليست عن طريق تقديم الرفاهية المتبقية، ولكن عن طريق توجيه حاجاتهم وأصواتهم عبر قطاعات تولد الاستقرار والتماسك الاجتماعي. والسياسة الاجتماعية أيضا هي أداة تستعملها الحكومات عمليا لتأمين الدعم السياسي للمواطنين، وترقية النتائج الاقتصادية الإيجابية عن طريق تعزيز رأس المال البشري والوظيفة المنتجة، وكذلك تستطيع السياسات

الاجتماعية أن تكون دائرة فعالة تربط النمو البشري والاقتصادي والذي –على المدى البعيد– سوف يفيد الفرد عن طريق تشجيع الطلب المحلي بحماس وخلق مجتمعات متماسكة ومستقرة.

وتعتمد بعض الدول سياسات الرعاية الاجتماعية، كأداة لتحقيق قدر من العدالة الاجتماعية أو حتى للحفاظ على استقرا اجتماعي واقتصادي للمجتمع ككل، والسياسة الاجتماعية بهذا المعني وفق بعض الدراسات التي جمعت نماذج مختلفة من دول عدة تتبع نموذج الرعاية الاجتماعية، هي إطار شامل لمختلف فئات المجتمع، ولا يتوقف عند فئة دون غيرها، لأن هدف الرعاية الاجتماعية هو النهوض بالمجتمع ككل، وتحقيق الحد الأدنى من مستوى المعيشة الذي يضمن الكرامة الإنسانية لمختلف فئات المجتمع، بالرغم من أنه على مستوى الفئات المستهدفة، فإن هناك شرائح عدة تكون موضوعة على قائمة الأولويات في هذا الإطار، وهي العمال، والشرائح الأقل قدرة وتمكينا في المجتمع، مثل النساء والأطفال، وخصوصا الأمهات من النساء، والأيتام من الأطفال، بجانب كبار السن بطبيعة الحال.[4]

والرعاية الاجتماعية بهذا المعنى هي نظام متخصص في قيادة وتوجيه عملية التغيُّر الاجتماعي، وهي تسعى لإحداث تغيير واسع النطاق وشامل وتهدف الرعاية الاجتماعية إلى تأمين مستوى مناسب من الحياة لكافة أفراد المجتمع، وهي –أيضا– وسيلة أساسية لتحقيق التوازن والاستقرار الاجتماعي، ولكن من خلال منظور حركي.

وفيما يلي نعرض بعض نماذج هذه السياسات:

3) أوروجواي و"خطة المساواة الاجتماعية"

تعتبر أوروجواي أحد أنجح تجارب أمريكا اللاتينية في مجال سياسات الأمان الاجتماعي ومكافحة الفقر، حيث تعد الأولى في مجال تخفيض معدلات الفقر مقارنة بكل من البرازيل والأرجنتين والمكسيك وبيرو وبوليفيا، وكذلك في كفاءة سياسات مكافحة الفقر وساهمت سياسات رئيس أوروجواي السابق، تاباري فاسكوز، الاجتماعية في تخفيض معدلات الفقر من 32% عام 2004 إلى نحو 18% في عام 2010، وقد صممت أوروجواي برنامج خدمات "الطوارئ الاجتماعية" والذي يشتمل على تحويلات نقدية للأسر شديدة الفقر، ونظام تشغيل مؤقت وتدريب، إلى جانب تقديم

كروت للحصول على الغذاء وامتيازات أخرى، ثم طورته أوروجواي في عام 2007 وأطلقت عليه برنامج "خطة المساواة الاجتماعية".

وربما تُفسر كفاءة سياسات مكافحة الفقر في أوروجواي، بحرص الرئيس فاسكوز على تشكيل "حكومة اجتماعية" داخل مجلس الوزراء، بهدف تنسيق العمل بين وزارات الصحة والتعليم والتنمية الاجتماعية، وكذلك تشكيله مجلس قومي للسياسات الاجتماعية بهدف التنسيق بين الوزارات والوحدات المحلية.

وتعتبر حكومة فاسكوز أن نجاحها في مكافحة الفقر لا يرتبط فقط بالسياسات الاجتماعية التي تتبعها ولكن أيضا بمجمل السياسات الاقتصادية المطبقة، حيث نجح المجلس الثلاثي للأجور، المشكل من ممثلين للحكومة والعمال والهيئات المشغلة، في المساهمة في رفع الأجور الحقيقية بنسبة 18% خلال أربع سنوات، بالإضافة إلى النظام الضريبي الذي بدأته في عام 2007، الذي قلل من الضرائب غير المباشرة خاصة على المنتجات الغذائية، وتتمثل في ضريبة القيمة المضافة.[5]

4) السياسات المباشرة لحل مشكلة الفقر: الإعانات الاجتماعية المشروطة بتحسين الصحة والتعليم. سياسة الإعانة البرازيلية بولسا فاميليا

تأتي ترجمة التوجهات إلى سياسات كمرحلة مهمة في اختبار الفكر على أرض الواقع الحركي والعملياتي في ممارسة السياسة وفي هذا السياق يمكن الإشارة إلى الشق المتعلق بالإعانات الاجتماعية ورفع مستويات الدخل وقد كان في قلب هذا الجانب سياسة الإعانة البرازيلية المعروفة بـ(بولسا فاميليا)، وهو برنامج بدأ منذ منتصف التسعينيات أي في عهد "كاردوسو" قبل وصول "لولا" للحكم، ولكنه استمر في متابعة هذا البرنامج ويعود له الفضل في توسيع نطاق المنفعة من هذا المشروع وضخ طاقة أكبر وأموال أكثر فيه. وقد كان إجمالي الإنفاق على البرنامج يصل إلى 0.5% من إجمالي الناتج المحلي بتكلفة تقدر بين 6 و9 مليار دولار. ويقوم البرنامج على أساس إعطاء معونات مالية للأسر الفقيرة بقصد رفع مستواها وتحسين معيشتها، على أساس أن تُعَرف الأسر الفقيرة بأنها الأسرة التي يقل دخلها عن 28 دولار شهريا .[6]

والمهم هو ربط هذه المعونات بشروط صارمة تشمل التزام الأسرة بإرسال أطفالها للتعليم والالتزام بالحصول على الأمصال واللقاحات للأطفال بشكل منتظم. وبعد التأكد من

التزام الأسرة بالشروط السابقة، تحصل الأسرة على دعم بمتوسط يبلغ تقريبا 87 دولار شهريا وهو ما يعادل 40% من الحد الأدنى للأجر في البلاد، وتصرف الإعانة عن كل طفل بحد أقصى ثلاثة أطفال، كما تصرف هذه الإعانات للأم بهدف ضمان صرفها لتحسين ظروف الأطفال والأسرة.

وقد كانت انجازات هذا البرنامج باهرة خلال العقد الماضي، فقد وصل عدد المستفيدين إلى نحو 11 مليون أسرة، وهو ما يعنى 64 مليون شخص بما يعادل حوالي 33% من الشعب البرازيلي. ويمكن توضيح معنى استفادة الأسر الفقيرة من البرنامج على النحو التالي، انه لم يكن مشروعا سحريا للقضاء النهائي على الفقر ولكنه كان مشروعا واقعيا أدى إلى نتائج ملموسة، مثل التمكن من العيش بشكل أفضل والحصول على الطعام واقتناء بعض السلع المعمرة لأول مرة في حياتهم.[7]

وبرغم أن برامج "لولا" لم تقض على الفقر تماما ولكنها حركت ملايين الأسر من منطقة الفقر إلى منطقة "الطبقة الوسطى الجديدة"، حيث تقول مؤسسة سيتيليم المتخصصة في أبحاث المستهلكين انه قد صعد أكثر من 23 مليون شخص من الطبقتين (د) و(و) إلى الطبقة (ج)، وهي الطبقة التي يتراوح دخلها من 457 إلى 753 دولارا شهريا.[8]

وبشكل عام فقد ساعد برنامج (بولس فاميليا) في خفض مؤشر جيني بنسبة 21%، في حين أدت عمليات رفع الحد الأدنى من الأجور إلى خفض المؤشر بنسبة 32%. ويقول البنك الدولي أن دخل أفقر 10% من السكان يزيد بنسبة 9% سنويا في حين يزيد دخل الطبقات الأغنى بنسبة تتراوح بين 2: 4% سنويا، وهذا يعنى تقليل الفجوة بين الطبقات بصورة تدريجية. إذا فقد توصل "لولا" اليساري إلى العدالة الاجتماعية عن طريق رفع الحد الأدنى للأجور وإعطاء الإعانات للأسر الفقيرة، وليس عن طريق تبنى سياسات التأميم، بمعنى انه ترك قمة المجتمع وعمل على تحسين قاعدة المجتمع مع تغيير سياسات الإقراض إذ تم توفير تسهيلات ائتمانية، حيث خُفضت سعر الفائدة في البرازيل من 13.25% إلى 8.75% وهو ما سهل الإقراض بالنسبة للمستثمرين الصغار، ومن ثم أدى ذلك إلى تسهيل إقامة المشروعات الصغيرة وتوفير فرص عمل ورفع مستوى الطاقة الإنتاجية والنمو وهو ما ساهم بشكل عام في حل

مشكلة الفقر وتشير الأرقام إلى أن نصف سكان البلاد زاد دخلهم خلال العقد الأخير بنسبة 68%.[9]

وتعتمد الإعانات في هذه البلدان ليست كهبة من الدولة بل كسياسة عامة، تصاغ بطرق تشاركيه وقادرة على الوقوف على الاحتياجات المجتمعية المحلية بشكل كبير، وهو ما يعكس إرادة سياسية قوية نحو تحقيق أهداف اجتماعية واقتصادية تقترب من مفهوم العدالة بحيث تضمن عدالة في التخطيط والتنفيذ والرقابة، يتضح ذلك من خلال النموذجين التاليين:

5) نموذج صياغة سياسات أكثر عدالة من خلال التخطيط بالمشاركة. بورتو أليجري

حيث أن التخطيط للسياسات العامة ينبغي ألا ينفصل عن الواقع المحلي بحيث يصبح أكثر تمثيلا لمصالح المواطنين المحليين، ومن ثم تستطيع السياسات أن تستشعر الحاجات الحقيقية للمواطنين والاقتراب من تحقيق ما يرونه عادلا لمناطقهم، وتشكل تجربة الميزانية التشاركية في البرازيل وتحديدا تجربة مدينة بورتو أليجري نموذجا هاما، حيث كانت بورتو أليجري مدينة غير صناعية غارقة في الديون. وفي 1989، فاز حزب العمال في الانتخابات المحلية وقرر كسر تقليد التفصيل المسهب لميزانيات البلديات خلف الأبواب المغلقة، عن طريق استشارة المواطنين عن كيفية إنفاق الموارد البلدية النادرة، وأدت هذه الاستشارات العامة إلى تنمية محلية مذهلة من عام 1989إلى عام 1996، كان من بين الإنجازات التي حققتها هذه التجربة على المستوي الاجتماعي المتعلق بالخدمات والحقوق :[10]

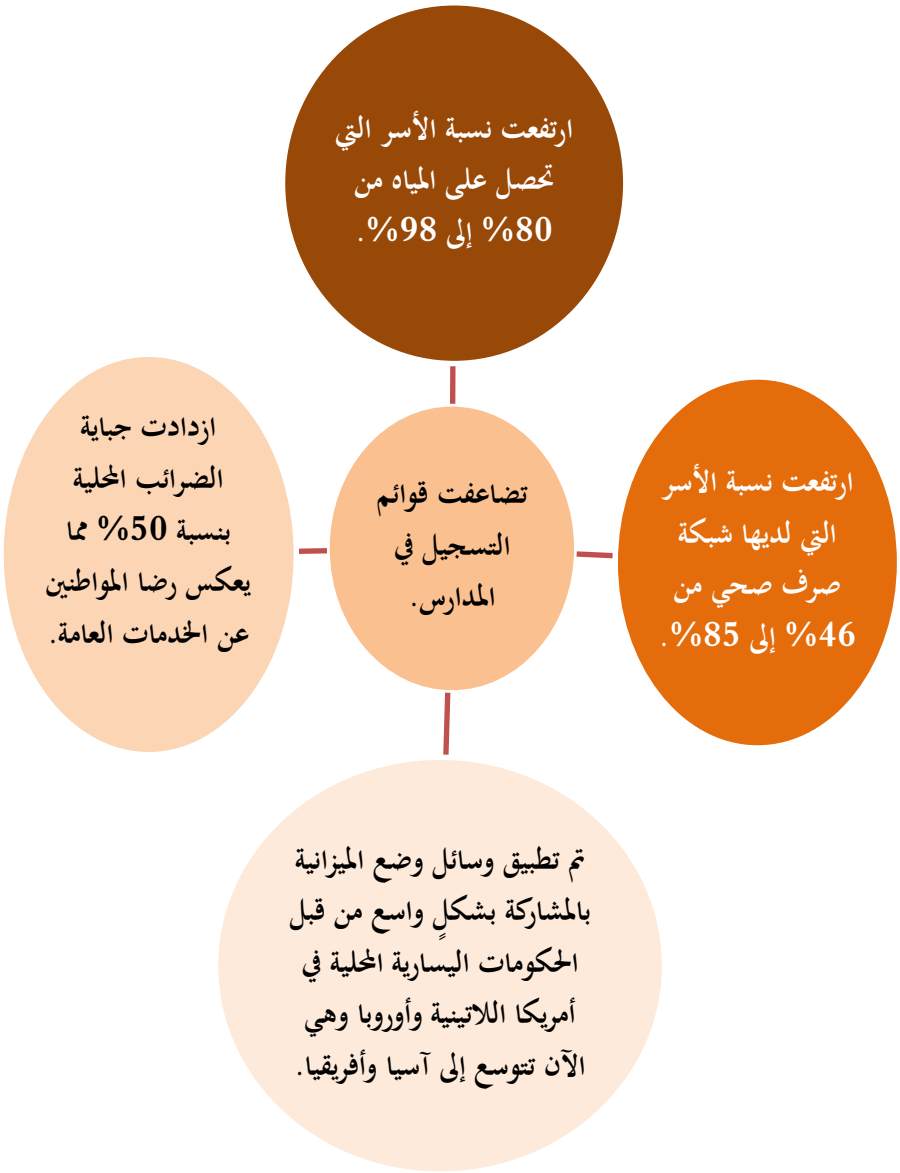
ارتفعت نسبة الأسر التي تحصل على المياه من 80% إلى 98%.
ازدادت جباية الضرائب المحلية بنسبة 50% مما يعكس رضا المواطنين عن الخدمات العامة.
تضاعفت قوائم التسجيل في المدارس.
ارتفعت نسبة الأسر التي لديها شبكة صرف صحي من 46% إلى 85%.
تم تطبيق وسائل وضع الميزانية بالمشاركة بشكلٍ واسع من قبل الحكومات اليسارية المحلية في أمريكا اللاتينية وأوروبا وهي الآن تتوسع إلى آسيا وأفريقيا.

تم تطبيق وسائل وضع الميزانية بالمشاركة بشكلٍ واسع من قبل الحكومات اليسارية المحلية في أمريكا اللاتينية وأوروبا وهي الآن تتوسع إلى آسيا وأفريقيا.

وفي تقييمها للسياسات الاجتماعية يرى بعض خبراء الأمم المتحدة أن الآلية التي ترتكز على القطاع العام، عبر خط مركزي من الوزارات والحكومات المحلية، عادة هي الأفضل لتوسيع التغطية، كون تدخلات الحكومة مطلوبة عند وجود احتكارات طبيعية أو شبه طبيعية (مثل الماء والكهرباء)، وعندما يكون التمويل الخاص غير كاف أو غير متواجد (مثل خدمات النقل إلى المناطق البعيدة وقليلة السكان) أو عندما تخلق متطلبات رأس المال الكبير عائقا لدخول الشركات الجديدة. وجدت المخططات التي تعتمد على السوق أن خدمة المجتمعات ذات الدخل المنخفض غير مثيرة للاهتمام، بالمقارنة مع العائدات المرتفعة التي تحصل عليها من خدمة الجماعات ذات الدخل المرتفع. لا يكترث القطاع الخاص عادة بذوي الدخل المنخفض أو بالمناطق البعيدة لأن تكاليف العمليات المصاحبة مرتفعة والعائدات منخفضة، وفي البلدان التي يشكل فيها الفقراء معدلا مهما من السكان، يكون التمويل العام الشامل مطلوبا للتعليم الابتدائي–الثانوي والصحة والحماية الاجتماعية الأساسية. والحد من الفقر والاستبعاد الاجتماعي في جميع أنحاء الدولة.

6) الأرجنتين: نضال عمالي تعاوني لإدارة المصانع المفلسة ذاتيا للحفاظ على الحق في العمل

قدمت الأرجنتين بعد أزمتها الاقتصادية الطاحنة في 2001 نموذجا مختلفا لإدارة عملية ممنهجة للحد من الفقر ومخاطره ومن ثم تقليل مؤشرات اللا مساواة، ساعدها في ذلك قدرة الحركة العمالية القوية على فرض نموذج الإدارة الذاتية للمصانع التي حاول أصحابها إفلاسها وبيعها، وكان هذا التحرك الذي بدأ مع نهاية التسعينيات دافعا لحركة اجتماعية واسعة تهدف للدفاع عن الحق في العمل وفي الحصول على دخل عن طريق استعادة المصانع، والاستمرار في تشغيلها. وقد تحولت إلى حركة احتجاجية متعددة الروافد ضمت في ثناياها عمال تلك المصانع مع نقابات وجمعيات وأحزاب سياسية، واستهدفت نموذجا اقتصاديا مغايرا، يتلافى الوقوع في حبائل نهج النيوليبرالية، النهم لجمع الأرباح بغير مراعاة لأي جانب إنساني أو اجتماعي.[11]

حدث هذا في إطار لا يخالف الدستور الأرجنتيني الذي ينص على احترام حقوق الملكية، ودون إحداث اضطراب يطال استقرار الاقتصاد الكلي، إذ تظل الأرجنتين جاذبة للاستثمارات الأجنبية، ويظل الاقتصاد الأرجنتيني من أكبر اقتصاديات أمريكا اللاتينية، حيث سعت هذه الحركات بالتنسيق مع الأحزاب والنقابات العمالية لتعديل قانون الإفلاس بحيث يسمح للعمال بإدارة المصانع التي يشهر أصحابها إفلاسها، وبحيث يقوم العمال بتشغيلها وسداد التزاماتها ومواصلة الإنتاج، وفي الحقيقة قامت بعض الجهات والمؤسسات الحكومية بدفع الالتزامات المالية عن العمال واستطاعت هذه المصانع مواصلة العمل وتحقيق أرباح، ويمثل هذا النموذج توافقا حيويا بين إرادة حركة عمالية مع أحزاب سياسية وجدت توجها حكوميا يسعى لتمكين العمال لتحقيق هدف اقتصادي عام في ظل أزمة شديدة التعقيد.

7) خلاصات:

تقوم تجارب أمريكا اللاتينية في الاقتراب من العدالة الاجتماعية على بعدين رئيسيين هما سياسات اقتصادية كلية تقوم على استهداف معدلات تضخم وبطالة أقل وليس عجز موازنة أقل، والبعد الثاني هو أخذ الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للسكان في الاعتبار في كل الخيارات الاقتصادية الكبرى، بحيث تضمن السياسات رفع مستويات التعليم والصحة وتحسين ظروف العمل بشكل مطرد، حيث في سياق التراكمات السيئة الناجمة عن سياسات اقتصادية غير عادلة. يصبح هناك تساؤلا حول مدى قدرة النموذج الاقتصادي والاجتماعي السائد على الاستمرار بنفس معطياته ومن ثم تبحث الدول التي تقرر ألا تبقى على النموذج بجموده في تساؤل هام يتلخص مضمونه في كيفية نقل موارد الدولة للفقراء بشكل يغير التركيبة الاجتماعية ويحقق قدرا من العدالة يتوافق حوله أغلبية المواطنين؟ تجيب التجربة اللاتينية وبخاصة البرازيلية والأرجنتينية عن هذا السؤال بجدارة إذا ما نظرنا للسياسات الاجتماعية التي اتبعت منذ مطلع الألفية الثالثة، حيث برامج نقل الدخل للفقراء المعمول بها بالفعل وبأشكال مختلفة في العديد من بلدان أمريكا اللاتينية، هي السلاح الأكثر فعالية لمكافحة الفقر واللا مساواة الاجتماعية بل وبما يفوق مجرد النمو الاقتصادي، وفقا لدراسة متخصصة جديدة أجراها علماء وخبراء اقتصاديون في الأرجنتين.[12]

هذه التجارب لا تعمل في فراغ بل في سياق سياسي أبعدت فيه المؤسسات العسكرية عن الحكم منذ الثمانينات، ومن ثم وجد النموذج الاقتصادي النيوليبرالي السائد نفسه بمفرده في مواجهة القوى الاجتماعية والسياسية التي تتبنى قضايا العدالة الاجتماعية، ومن ثم قدرة هذه القوى التي شملت تنسيقا واسعا بين نقابات وأحزاب ومبادرات، على فرض تقديم تنازلات حقيقية في المجال الاقتصادي والاجتماعي لصالح الفقراء.

تعطينا تجارب أمريكا اللاتينية دروسا في الاستهداف الدقيق للعوامل الأكثر وقوفا في وجه تحقيق العدالة الاجتماعية كهدف إذ تعيد هذه التجارب رسم مؤشرات معبرة عن واقع ما تستهدفه وهو خفض معدلات الفقر والبطالة، وتحسين قطاعات الصحة والتعليم وظروف العمل، واعتماد هذه المؤشرة بوصلة لقياس الأداء الحقيقي لحكوماتها اقتصاديا واجتماعيا.

في مراحل التحول التي تلي حراكات اجتماعية قوية كالتي تمر بها مصر منذ 2011، لا يمكن تحقيق استقرار طويل الأمد من دون تحديد انحيازات اقتصادية واجتماعية مخططة بشكل تشاركي ومغايرة لتلك التي قامت عليها الثورات، تستطيع أن تصوغ سياسات مبتكرة ترضي القطاع الأوسع من المواطنين.

8) تدريب عملي (1):

إذا كنت في موضع اتخاذ قرار اقتصادي مصري، وكانت لديك المعطيات الحالية للاقتصاد المصري، عجز موازنة عالي مقارنة بالاقتصادات المماثلة، نسبة بطالة وتضخم عاليتين، معدلات ادخار منخفضة، أوضاع أمنية وسياسية غير مستقرة، وعليك أن تفاضل بين مجموعة خيارات من بينها:

الخيار الأول	الخيار الثاني	الخيار الثالث
سياسة توسعية في الإنفاق العام من ضمن بنودها توجيه دعم نقدي للمزارعين والعمالة غير المنتظمة، دعم صادرات المشروعات الصغيرة والمتوسطة.	فرض سياسات تقشف لتوفير موارد لتحقيق مشروع أو عدة مشروعات كبيرة الحجم، سياسات تصالح مع كبار المستثمرين لتهيئة مناخ جاذب للاستثمار بما يوفر فرص عمل أكبر وموارد مالية أكبر.	تعبئة الموارد الداخلية والخارجية من أجل مشروعات كثيفة العمالة تحقق نموا على مدى بعيد أو مشروعات كثيفة رأس المال وتتعلق بنمو سريع.

9) تدريب عملي (2):

بصفتك شخص يأخذ في الاعتبار الأبعاد الاجتماعية في التفكير في الخيارات الاقتصادية إذا علمت أن لديك قطاعا يوشك على الانهيار كالزراعة مثلا، وقطاع آخر أكثر انهيارا من القطاع الأول صناعة الحديد والصلب مثلا، وقطاع خدمي رابح كالاتصالات، أي الخيارات التالية سوف تأخذ مع توضيح الأسباب:

الخيار لأول	الخيار الثاني	الخيار الثالث
الاستثمار في القطاع الرابح وتوسيعه، مع انسحاب تدريجي من القطاعين الخاسرين.	إعادة هيكلة القطاعين الخاسرين واستثمار أقل في القطاع الرابح.	البدء بتنفيذ سياسة إنقاذ للقطاعات الخاسرة بشكل عاجل للقطاع الأكثر انهيارا وعلى مدى متوسط للقطاع الأقل انهيارا.

الحالة التونسية

يتناول هذا القسم:

1) ملاحظات على المضمون النظري
2) توصيف لحالة تونس
3) دراسة حالة موضحة من تونس
4) مقترح تدريبي من تونس

1) ملاحظات على المضمون النظري

إن تجارب أمريكا اللاتينية لتحقيق العدالة الاجتماعية من أهم التجارب التي تساعد على إيضاح هذا المفهوم الذي لا يزال رغم انتشار الحديث عنه بعد ثورات المنطقة العربية منذ 6 سنوات مبهما ومجردا.

شهدت الفترة من 2002 إلى 2010 تحسنا في مؤشرات عدم المساواة في أمريكا اللاتينية وتؤثر عدة عوامل على مستوى العدالة الاجتماعية منها التعليم، تفاوت الأجر، وبعض السياسات مثل أنظمة المعاش والدعم والضرائب

من مظاهر ارتفاع مؤشرات العدالة الاجتماعية تحسن مستوى ف الخدمات مثل التعليم والصحة والتأمين الاجتماعي والسكن وهو ما نلاحظه في عض دول أمريكا الجنوبية

وبالنظر إلى جملة هذه التجارب نستنتج أن "الفلسفة الحاكمة للحركات الاجتماعية الجديدة في دول أمريكا اللاتينية هي المزج بين دور الدولة الاجتماعي النابع من التراث والأسلوب الأوروبي في ممارسة الديمقراطية"[13].

2) توصيف لحالة تونس

بالرغم أن الدستور التونسي الذي تمت صياغته والمصادقة عليه من طرف نواب الشعب إثر ثورة 2011 في تونس يعتبر من أن الدساتير التي تكفل حق الحصول على خدمات مثل التعليم والرعاية الصحية والمياه النظيفة من أجل حماية حقوق الفقراء، الا أن الفقراء لا زالوا يعيشون في حرمان من حقوقهم الأساسية ولا تزال تعاني عدة مناطق في تونس من انعدام الماء الصالح للشراب أي من أبسط حقوق العيش الكريم.

لم تحقق تونس في مسالة العدالة الاجتماعية سوى تقدم على المستوى النظري أي في الدستور والقوانين، ولكن مسار تحقق العدالة الاجتماعية على أرض الواقع لا يزال طويلا. فما يجنيه معظم المواطنين من دخل لا يكفي لتلبية احتياجاتهم، ولا تزال المخاوف الاقتصادية تلقي بظلّها على القضايا السياسية والاجتماعية.

وبقيت معدلات البطالة مرتفعة، خصوصا بين الشباب، ما يخلق لدى كثير منهم الرغبة في الهجرة حتى غير الشرعية

وعلى الرغم من المطالبة بوضع حدٍّ للفساد، ترى الغالبية العظمى من المواطنين أن الفساد لا يزال مستوطنا بل وانه حتى في الآونة الأخيرة منذ تنصيب حكومة وحدة وطنية في

تونس برئاسة يوسف الشاهد قاد هذا الأخير حربا قال انها ضد الفساد وتم اعتقال عدد كبير من رجال الاعمال والتجار المهربين وحتى بعض الإعلاميين المتورطين في قضايا فساد والحملة لاتزال متواصلة ولكن تقارير الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد التي تتم نشرها وتداولها تقر أن الفساد منتشر في كل دواليب الدولة.

نعود في البداية إلى سبب قيام الاحتجاجات الاجتماعية الأولى في تونس في 2011ان السب يتمثل في مطلبين أساسيين هما الحرية والكرامة أي مطلب سياسي وآخر اجتماعي.

ولئن توفقت النخب السياسية إلى حد الآن نوعا ما في الإنجاز السياسي من خلال تثبيت معالم الحرية والديمقراطية عبر التداول السلمي على السلطة من خلال الانتخابات الحرة ومن خلال انجاز دستور 2014 مع تحقيق مكاسب أخرى في حرية التعبير والإعلام، فإن هذه الإنجازات تفقد معناها بل انها مهددة بالتراجع عنها أو الانقلاب عليها ما لم ترتبط بالمطلب الاجتماعي، والمقصود بالمطلب الاجتماعي هنا هو تحقيق العدالة الاجتماعية أي" تحقيق المساواة وتكافؤ الفرص بين الفئات والجهات من خلال منوال تنموي جديد يكون مرجعيته الدستورية الفصل الـ12 من الدستور التونسي الجديد الذي جاء فيه "تسعى الدولة إلى الاستغلال الرشيد للثروات الوطنية وإلى تحقيق العدالة الاجتماعية والتنمية المستدامة والتوازن بين الجهات استنادا إلى مؤشرات التنمية واعتمادا على مبدأ التمييز الإيجابي"[14]."

ولفهم السياسات الاجتماعية المعتمدة في تونس بالعودة إلى البرامج التي تعتمدها الحكومة لتجسيد قدر من العدالة الاجتماعية على أرض الواقع نجد أن وزارة الشؤون الاجتماعية التونسية تقر أن "البرامج الاجتماعية تتأسس على التمييز الإيجابي وعلى إجراءات خصوصية وإيلاء البعد الإدماجي أولوية كبرى، وتهدف هذه البرامج إلى ضمان:

إفراد هذه الفئات بالحق في التغطية الصحية وقي مجانية العلاج والحق في الهوية (لفائدة الأطفال المهملين ومجهولي النسب) والحق في الحماية (لفائدة كل الفئات ذات الاحتياجات الخصوصية) والحق في الانتماء لوسط أسري ولو لدى عائلة استقبال، حيث تعطي التشريعات التونسية في هذا المجال الأولوية للأسرة الطبيعية ثمّ لعائلة

الاستقبال ثمّ للإيداع بمؤسسة اجتماعية مختصة عند الضرورة هذا إضافة إلى الحق في التربية والتعليم والتأهيل والتكوين والشغل والإدماج المهني لفائدة الأشخاص المعوقين.

ويتمّ تجسيم هذه الحقوق باعتماد مقاربة تدخل تتأسس على آليات وبرامج وهياكل اجتماعية، نذكر منها خاصة:

1. البرنامج الوطني لإعانة العائلات المعوزة.
2. البرنامج الوطني للعلاج بالتعريفة المنخفضة.
3. برنامج المتابعة للأطفال الفاقدين للسند العائلي (من خلال تركيز خليتين بكل ولاية لتسوية وضعيتهم القانونية والاجتماعية).
4. برنامج العمل الاجتماعي بالوسط المدرسي.
5. شبكة من مؤسسات الحماية الاجتماعية لفائدة كل الفئات ذات الاحتياجات الخصوصية (17 مركز دفاع وإدماج اجتماعي، مركزي إحاطة وتوجيه اجتماعي، مركز لملاحظة الأطفال الجانحين، 295 مؤسسة تربية مختصة وتأهيل وتكوين مهني للأشخاص المعوقين يتم تسييرها عن طريق الجمعيات العاملة في المجال، 3 مؤسسات إيواء لفائدة المعوقين فاقدي السند العائلي، 12 وحدة عيش لفائدة الطفولة الفاقدة للسند العائلي تسيرها جمعيات من المجتمع المدني).
6. برامج إدماج مدرسي وتكوين وإدماج مهني وإحداث موارد رزق وخطة لتهيئة المحيط المادي والرقمي للمعوقين"[15].

قام اتحاد الشغل بعديد المفاوضات الاجتماعية بينه وبين حكومة مهدي جمعة بداية من سنة 2015 واعتبر أنه من غير المعقول تأجيل المفاوضات الاجتماعية في حين اه مطلب عاجل.

وأكد ضرورة أخذ الظروف المعيشية للمواطنين بعين الاعتبار خاصة العاملين في قطاع الوظيفة العمومية مشيرا في هذا الإطار إلى أنه من المهم التفكير في الطبقة الضعيفة حتى في ظل وضع اقتصادي صعب

إثر عدة جلسات تشاور بتشريك مجلس نواب الشعب تم الاتفاق مع الحكومة على إطلاق المفاوضات الاجتماعية وسيصدر بلاغ مشترك على فتح المفاوضات الاجتماعية في الوظيفة العمومية والقطاع العام.

قام اتحاد الشغل لاحقا بالقيام بكتابة مذكرة وجهها إلى رئاسة الحكومة تتضمن عدة ملاحظات دقيقة حول الجباية وان روح المذكرة يقوم على تكريس العدالة الجبائية بين الإجراء وأصحاب المؤسسات لتتوقف عند الفصل 48 من قانون المالية الخاص بالضريبة على المؤسسات المصدرة.

الأمين العام المساعد للاتحاد العام التونسي للشغل توقف كذلك عند مسألة غياب استراتيجية واضحة لاستخلاص الديون المتخلدة بالذمة لدى المؤسسات وكذلك مسألة الآليات العملية لإدخال الاقتصاد الموازي ضمن الاقتصاد المنظم وقال إن العلاقة جدلية بين المنظمة الشغيلة والحكومة وتعديل الأوتار في قانون المالية مطلوب ولكن دون المس من الزيادة في الأجور كما أن الحوار مع الوزراء التقنيين لا يعني القطع مع التحركات الميدانية في الجهات واعتبر أن العدالة الجبائية هي مرتكز العدالة الاجتماعية وعماد التنمية والنمو الاقتصادي.

3) دراسة حالة موضحة من تونس

تُعدّ التضامن من البلديات القليلة بالبلاد التي اختارت فتح جزء من أبواب ميزانيتها لقرار المواطنين. وقد سبقتها إلى ذلك في السنوات الثلاث الماضية منزل بورقيبة، المرسى، قفصة، صفاقس، توزر، قابس ومنوبة.

ويتعلّق الأمر في التضامن بثلاثة أبواب من العنوان الثاني للميزانية (أيْ الخاصّ بنفقات التنمية، فيما يخصّ العنوان الأوّل نفات التصرّف)، خصّصت لها النيابة الخصوصية لبلدية التضامن 600 ألف دينار، ووُزِّعت على النحو التالي: 300 ألف دينار لمشروعات تعبيد الطرقات والأرصفة، 200 ألف دينار لمشروعات التنوير العمومي و100 ألف دينار لمشروعات تجميل المدينة. وباستثناء التجربة المجهضة في صيّادة، التي فتحت كلّ أبواب نفقات التنمية، فإنّ التضامن تعدّ أوّل بلدية تفتح ثلاث أبواب من ميزانية التنمية لاختيار المواطنين.

وقد جاء قرار إرساء مبدأ الميزانية التشاركية ببلدية التضامن نتيجة لمبادرة من منظمة إنترناشيونال آلرت، بالشراكة مع تنسيقيّة "أنا أغيّر" الشبابية بحيّ التضامن. إذ دعَمَت المنظّمة، بالتعاون مع الحركة الجمعيّاتية، الحوار الذي حصل بين ممثّلي عدد من مكوّنات المجتمع المدني بالتضامن والنيابة الخصوصيّة للبلديّة مُمثّلة في شخصَيْ رئيسها وكاتبها العامّ. وتمّ تثبيت نتائج هذا الحوار في اتفاقيّة أمضى عليها ممثّلو البلدية ومكوّنات المجتمع المدني المحلّي. وقد تضمّنت مبادئ الميزانية التشاركية، ومراحل انجازها ودور كلّ من البلدية والمجتمع المدني في إنجاحها.

لا شكّ في أن ترسيخ آلية الميزانية التشاركية في حيّ التضامن وغيرها يعدّ خطوة هامّة على طريق الديمقراطيّة المحلّية والتشاركيّة. إلاّ أنّه لا معنى لمثل هذه الآليات إذا اقتصرت على الجانب التقني والشكلي. إذ لا جدوى من مشاركة المواطنين في تقرير ميزانيّة شحيحة الموارد أصلا. وهذا ما يدعونا إلى التنبّه للجدال الحاصل حول معايير تمويل البلديات مستقبلا، على ضوء ما نشر بخصوص شروط البنك العالمي التي تصبّ في مصلحة البلديات الكبيرة على حساب الصغيرة منها. كما أنّه لا معنى للامركزيّة إذا مُنعت البلديّات من تركيز مشروعات تساعدها على تنمية مواردها. وهذا ما يجعلنا نطرح بجدّية مسألة تقسيم حدود المجال الجغرافي للبلديات. إذ لمسنا خلال تجربتنا في الحيّ قلق المجتمع المدني والمسؤولين المحلّيين من التقسيم الأخير، الذي فصل بين بلدتيْ المنيهلة والتضامن، ممّا جعل الأخيرة تفتقد للمساحات الضرورية لإقامة مشروعات صناعيّة أو فلاحية تنتفع منها جبائيا، فضلا عن المشاكل المرتبطة بالتوسّع الديمغرافي والعمراني الطبيعي للحيّ.

4) مقترح تدريبي من تونس

في سنة 2017 تحصلت تونس على منحة من بلد شقيق لمساعدتها في ظل الأزمة التي تمر بها اقتصاديا.

لكن هناك إمكانية للقيام بمشروع تنموي يتمثل في إقامة مصنع لتحويل منتوج فلاحي يتمثل في جمع وتعليب الحليب في منطقة واحدة في تونس ولكن ينبغي أن يتوفر المناخ الملائم لنجاح هذا المشروع وسيتم تحديد الاختيار عن طريق وزارة التنمية المحلية الممثلة في شخص رئيس إدارة المشروعات التنموية ووزارة الصناعة والتجارة بمشاركة المجتمع المدني ممثلا في جمعية التنمية المستديمة بسيدي بوزيد.

هناك خياران:

الخيار الأول: تركيز المشروع في منطقة مستقرة امنيا فيها كل التجهيزات والطرقات ولا توجد فيها احتجاجات اجتماعية وهي جهة الساحل التونسي وتحديدا سوسة.

الخيار الثاني: القيام بالمشروع في منطقة داخلية يعاني فيها الشباب من البطالة والتهميش ولكنها غير مستقرة وتشهد بصفة متواترة احتجاجات شعبية للمطالبة بالتشغيل والتنمية جهة سيدي بوزيد مثالا.

سيتم تقسيم المشاركين إلى مجموعتين **الأولى** تمثل وزارة التنمية المحلية ووزارة الصناعة والتجارة التي تتبنى فكرة إقامة المشروع في سوسة **والمجموعة الثانية** تمثل المجتمع المدني الذي سيدافع عن فكرة إقامة المشروع في سيدي بوزيد.

الحالة اللبنانية

يتناول هذا القسم:

1) العدالة الاجتماعية والسياسات الاجتماعية في لبنان
2) دراسة حالة من لبنان: الحركة النقابية وسلسلة الرتب والرواتب
3) مقترح تدريبي من لبنان

1) العدالة الاجتماعية في ظل السياسات النيوليبرالية في لبنان

"**الآن** عندما نقول عاصمة، في لبنان، نعني الوسط التجاري؛ عندما نقول بيت الأهل نعني المضاربة العقارية؛ عندما نقول غابة، وكرما، وبستان برتقال أو حقل زيتون، نعني أرضا للبناء؛ عندما نقول مواطنا، نعني مسلِما في شركة؛ عندما نقول وطنيا، نعني ملّاكا؛ عندما نقول قَيما، نعني ثروات؛ عندما نقول ديمقراطية، نعني بلوتقراطية (حكم الأغنياء)؛ عندما نقول حرية، نعني أسواقا حرة؛ وعندما نقول سيادة نعني إفلاسا".[16]

يصف المقتطف أعلاه بدقة النمط السائد والمهيمن على لبنان منذ خمسينيات القرن الماضي المنسجم مع نهج "**العولمة" النيوليبرالي**: "غلبة قطاع المال والتجارة والخدمات؛ دور الوساطة الخارجية بين السوق العالمية والداخل العربي؛ رفض سياسة "التصنيع بديلا من الاستراد "import substitution ؛... ودفع الصناعة والزراعة إلى التصدير والمنافسة...".[17] ترسخ هذا النهج مع تولي رفيق الحريري رئاسة الحكومات اللبنانية خلال فترة 1992-2000 و2004-2005 وتبنيه **مشروعا لإعادة الأعمار** رسخ الاندماج المتزايد بين السلطة الاقتصادية والسلطة السياسية، في ظل تجاهل تام لتداعيات المشروع على **الفروقات الاجتماعية** والدروس المتلقات من الحرب الأهلية. موّل مشروع إعادة الأعمار عن طريق الدين الداخلي، فتم إصدار سندات خزينة بفوائد تتراوح بين 20 و42.5%، مما أسهم في إعادة رسملة القطاع المصرفي وتضاعف رؤوس الأموال من 103 مليارات دولار إلى 966 مليار دولار بين عام 1990 و2007.[18] وبذلك عززت السياسات النيوليبرالية المعتمدة الترييع على حساب نمو الإنتاج؛ استراد اليد العاملة الغير ماهرة على حساب تصدير اليد العاملة الماهرة؛ عجز في الميزان التجاري؛ وتزايد الاحتكارات...الخ. كما حال **النظام الضريبي** دون إحقاق **إعادة توزيع عادلة**، مما عزز **التفاوت الطبقي** و**خلل التوازن المناطقي**، بتكريسها إعادة **توزيع للثروة إلى الأعلى**.[19] في الواقع، تعبر الأرقام بوضوح عن انعدام العدالة الاجتماعية في لبنان حيث يشير مقياس اللا مساواة في توزيع الثروات، "جيني"، حيث 100 يعادل اللا مساواة المطلقة والصفر المساواة الكاملة- إلى أن لبنان هو الرابع عالميا من حيث درجة اللا مساواة في توزيع الثروات (86،3) بعد روسيا وأوكرانيا وكازاخستان.[20] ولعل أبرز ما ينبئ **بتزايد اللا عدالة واللا**

مساواة الاجتماعية والاستقطاب الطبقي في ظل الإجراءات النيوليبرالية هو "تجميد الأجور والحد الأدنى للأجور خلال فترة 1997-2012" في حين ارتفعت الأسعار بنسبة تجاوزت 115% في نهاية عام 2012. في غضون ذلك، تعاني اليد العاملة من نسب مرتفعة للهجرة، والبطالة (خصوصا لدى النساء)، والعمالة الغير منظمة.[21] يضاف إلى ذلك تردي الخدمات الأساسية (كهرباء، ماء، مواصلات عامة، إدارة النفايات المنزلية).

2) دراسة حالة من لبنان: الحركة النقابية وسلسلة الرتب والرواتب

بعد أن استكملت السلطة السياسية معركة الانقضاض على النقابات وإسقاط ممثلي الهيئات العمالية والروابط التعليمية وتضييق قبضتها على الحريات النقابية –وهي الرغبة التي مارستها السلطة نفسها منذ العام 1993– توجتها بضرب الاتحاد العمالي العام سنة 1997 كمقدمة لتمرير مشروعاتها وتنفيذ مخططاتها وهيكلة موازناتها وإبقاء يد السلطة فوق مصالح العمال والفئات الشعبية والموظفين. تتكشف السياسة التدميرية لمصالح الناس والفئات الشعبية بسلسلة رتب ورواتب هشة لا تعبر عن الحقوق المكتسبة للعمال والموظفين والمعلمين والمستخدمين والمتقاعدين لصالح حيتان المال وأصحاب الريوع.[22]

تشكل الأزمات والانتكاسات التي واجهت ولا تزال تواجه الحركة النقابية في لبنان مثالا واضحا للصراع الطبقي: في التصدي في فترة ما بعد الحرب للمكاسب القليلة الذي حققها الإجراء، والتفتيت الممنهج للحركة النقابية وتطييفها، والتصدي للحركات الاجتماعية خارج الأطر النقابية أيضا.[23] وقد آذن تصاعد النزاع والتصدي الممنهج، تولي رفيق الحريري رئاسة الحكومة وترسيخه للنهج النيوليبرالي من جهة، وتولي الياس أبو رزق رئاسة الاتحاد العمالي العام وتنشيته للنضال النقابي من جهة أخرى. ففيما كان الاتحاد العمالي العام يدعو إلى مظاهرات في كل المدن اللبنانية، صدرت أوامر للجيش بمنع التظاهر بالقوة، فتراجع الاتحاد للحوار مع رئيس الحريري، الا أن رجل الأعمال الأخير رفض دفع أكثر من 10-12% زيادة، فيما الاتحاد يطالب بـ76% استنادا على مؤشر الأسعار. كما رفضت الحكومة أيضا البحث في سلسلة الرتب والرواتب لموظفي القطاع العام، فقرر هؤلاء وقف تصحيح الامتحانات لنحو 60

ألف تلميذ، كما دعا الاتحاد العمالي العام أعضاءه لعدم التصويت لجميع أعضاء الطبقة الحاكمة في الانتخابات النيابية. عندها تنازلت الحكومة جزئيا فلبت معظم طلبات الأساتذة وأجلت مطالب باقي موظفي الدولة إلى أغسطس–سبتمبر 1995.[24] ذروة المواجهة بين الحكومة والاتحاد العمالي كانت في يوم 24 مارس 1997. حينها جرى تطويق مركز الاتحاد من قبل قوى الأمن في موعد الانتخابات، واعتقال رئيس الاتحاد اليأس أبو رزق بعد إعادة فوزه، وفرضت وزارة العمل غريمه الساقط رئيسا للاتحاد.

اليوم الاتحاد العمالي العام مكون من 210 نقابات و53 اتحادا نقابيا، نصف النقابات الجديدة مؤسسة خلال وبعد الحرب ومعظمها وهمية وصورية قائمة على أسس طائفية ومذهبية، لا تخفي كونها تأتمر من أطراف سياسية.[25] كما وأدى إحجام الاتحاد عن النضال من أجل تصحيح الأجور إلى انسحاب "هيئة التنسيق النقابي،" المكونة من 250 ألف موظف ومعلم في القطاع العام، وكذلك عدد من اتحادات الأكثر تمثيلا وفعالية.[26] مع تشكل الحكومة برئاسة النائب نجيب ميقاتي في 13 يونية 2011، تم تعيين شربل نحاس، الخبير الاقتصادي والتنموي، وزيرا للعمل. بادر نحاس إلى إطلاق جملة من المشروعات تحت عنوان "الأجر الاجتماعي" تضمنت سلة متكاملة لتصحيح أجور عمال وموظفي القطاع الخاص نسبة لغلاء المعيشة وزيادة التقديمات الاجتماعية، على أن **تمول هذه العملية من زيادة الضرائب على الريوع** (بما في ذلك الفوائد على الربح العقاري) وإصلاح النظام الضريبي. أبرز مكونات المشروع تطبيق التغطية الصحية الشاملة، علما أن أكثر من نصف اللبنانيين ليسوا مشمولين بالضمان الصحي.[27] انتظمت على الفور جبهة ضمت رئيسي مجلس الوزراء والنواب وأكثرية من النواب والهيئات الاقتصادية واتحاد العمالي العام لإسقاط هذا المشروع. استمر النزاع بين وزير العمل من جهة وتحالف الهيئات الاقتصادية والاتحاد العمالي العام من جهة أخرى، وتصاعدت الضغوط والتهديدات على الوزير فقدم الأخير استقالته من الحكومة في 22 فبراير 2012.[28] وفي فبراير 2012 أقرت الحكومة اللبنانية مرسوم تصحيح الأجور في القطاع الخاص، مسقطة مشروع نحاس لصالح "الاتفاق الرضائي" بين الهيئات الاقتصادية والاتحاد العمالي العام القاضي برفع **الحد الأدنى للأجور** إلى

678 ألف ليرة (9%) بدلا من 868 ألف ليرة وبقي المعلمون وموظفو القطاع العام بانتظار مشروع القانون الذي تعده وزارة المال لتصحيح سلسلة الرتب والرواتب.[29] تظهر هذه الأحداث منهجية النظام في إضعاف وقمع أي قضية مهما كانت محقة لو مست "مقدسات نظام الاقتصاد الحر" "في صميم ريعه وأرباحه ونظامه الضريبي،" مما يبرز طابع **الصراع الطبقي** الذي يحكم انعدام العدالة الاجتماعية.

ألقت بدورها معاناة معلمي وموظفي القطاع العام في السنين الفائتة إدراكا واسعا من الراي العام مع الضغط المستمر الذي بذلته هيئة التنسيق النقابية في الشارع (14 إضرابا و60 اعتصام و4 مظاهرات في عام 2012) من أجل إقرار سلسلة الرتب والرواتب، وتوصلها لشل المؤسسات التربوية العامة واعتكاف المعلمين عن تصحيح الامتحانات الرسمية لتلامذة الشهادة المتوسطة والثانوية بظل عدم استجاب الحكومة لمطالبهم. فمع غياب الاعتراف بمطالب المعلمين المحقة والانصياع لمصالح الهيئات الاقتصادية، حملت هيئة التنسيق النقابية في 20 فبراير 2013 في بيان لها "الحكومة مجتمعة ورئيسها نجيب ميقاتي المسؤولية المباشرة عن اضطرار الهيئة لتنفيذ الإضراب المفتوح الشامل وشل القطاع العام بسبب سياسة المماطلة والتسويف والرضوخ للهيئات الاقتصادية وحجزها سلسلة الرتب والرواتب لستة أشهر متتالية في أدراج رئاسة الحكومة، مما يخالف كل الأصول الدستورية وأصول التعامل مع الحركة النقابية".[30] بدلا من الاستجابة لمطالب المعلمين المحقة والملحة، تصدت السلطة لمعاناة ألاف الموظفين ومساعيهم النقابية بإصدار إفادات لجميع التلامذة شكلت مخالفة فادحة لأحكام الأنظمة المعمول بها في لبنان في مجال الامتحانات الرسمية.[31]

وبعد سنين من المماطلة أقرت مؤخرا سلسلة الرتب والرواتب التي تمثل، بحسب الخبير الاقتصادي جاد شعبان، مصالح 230 ألف موظف في القطاع العام ومعلم في المدارس الرسمية (أي 16% من اليد العاملة) أغلبهم من الفقراء، بإجراءات ضريبية تطال، رغم ذلك، جيوب المواطنين العاديين وحياتهم اليومية أولا.[32] فرفع المجلس في 16 مارس 2017 معدل الضريبة على القيمة المضافة من 10% إلى 11%، إضافة إلى رفع عدد من الرسوم على الطوابع المالية، وعلى الأسمنت، وكتّاب العدول وغيرها، 18 مستكملا في 19 يوليو 2017 إقرار باقي الضرائب.[33] وصفت الإجراءات

الضريبية بالعشوائية وبوطأتها الكبيرة على المواطنين العاديين مما ستسببه من غلاء معيشي. في الواقع، 45% من هذه الإجراءات الضريبية تطال المواطنين، ومنها رفع الtva والرسوم على الطوابع المالية وفواتير الهاتف والسجل العدلي والفواتير التجارية، فيما 30% منها تطال القطاع المصرفي، و18% القطاع العقاري، و7% القطاع السياحي.[34]

3) مقترح تدريبي من لبنان

بصفتك شخص معني بالشأن العام ومدرك لأهمية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، وعودة بالزمن إلى الوراء، أي من المشروعين الاثنين المقترحين كنت ستختار مع توضيح الأسباب:

الخيار الأول:

مشروع "**الأجر الاجتماعي**" المقترحة من قبل الخبير الاقتصادي والتنموي ووزير العمل السابق، شربل نحاس[35]:

- تضمنت سلة متكاملة لتصحيح أجور عمال وموظفي القطاع الخاص، وتعزيز قيمة الأجور، وتوسيع التقديمات الاجتماعية.
- تصحيح الأجور بنسبة غلاء المعيشة وفق مؤشر مديرية الإحصاء المركزي بنسبة 3.16% أي 890 ألف ليرة، علما أن آخر زيادة أقرت في 2008.
- ضم بدلات النقل إلى الأجر ليصبح مشمولا كما الراتب الأساسي بأحكام سداد الاشتراكات للضمان الاجتماعي ويضاف إلى قيمة تعويض نهاية الخدمة.
- خلق فرص عمل عبر التعاقد مع المؤسسات لتوظيف الشباب الباحثين عن أول عمل، في مقابل سداد الدولة اشتراكات الضمان بالنيابة عنهم.
- تطبيق التغطية الصحية الشاملة، صوغ مشروع تعديل قانون الضمان الاجتماعي ليتناسب مع تعميم تقديماته على الجميع وإلغاء نظام الاشتراكات، علما أن أكثر من نصف اللبنانيين ليسوا مشمولين بالضمان الصحي.

- تمول التغطية من الموازنة العامة عن طريق **إصلاح النظام** الضريبي وزيادة الضرائب على الفعاليات الريعية، بما فيها الفوائد والربح العقاري.

الخيار الثاني :

"**الاتفاق الرضائي**" المعتمد حول تصحيح الأجور

- زيادة للأجور قدرها 9% وحدد الحد الأدنى للأجور بـ675 ألف ليرة.
- معارضة (ممثلي أرباب العمل وقيادة الاتحاد العمالي العام) ضم بدلات النقل إلى صلب الأجر، لأنه سيزيد من قيمة اشتراكات أرباب العمل لصندوق للضمان الاجتماعي.
- فصل اقتراح نحاس لتصحيح الأجور عن مشروع الضمان الصحي الشامل.

- تمويل السلسلة أولا بزيادة الضرائب الغير مباشرة والرسوم على الطوابع المالية وفواتير الهاتف والسجل العدلي والفواتير التجارية.

الحالة المغربية

يتناول هذا القسم:

1) المغرب والتنمية
2) دراسة حالة
3) نموذج تدريبي

1) المغرب والتنمية

تشير السياسة الاجتماعية في أساسها إلى التوجيهات والمبادئ والتشريعات والأنشطة التي تؤثر على الظروف المعيشية التي تساعد في رفاهية الإنسان. اذن فالسياسة الاجتماعية هي ذلك الجزء من السياسة العامة الذي يعنى بالقضايا الاجتماعية.[36] وقد وصفها مركز مالكوم وينر للسياسة الاجتماعية في جامعة هارفرد بأنها "سياسة عامة تطبق في مجالات عدة كالرعاية الصحية والخدمات الإنسانية والعدالة الجنائية والظلم والتعليم وأخيرا العمالة[37] وتتعامل السياسة الاجتماعية في الغالب مع قضايا الفساد.[38] كما تعرف السياسة الاجتماعية على أنها الأحداث التي تؤثر على رفاهية أفراد المجتمع من خلال تنظيم التسويق للسلع والموارد في هذا المجتمع وكيفية الوصول لها.[39]

في سنة 1995 حدد مؤتمر كوبنهاجن هدف التنمية الاجتماعية في "تحسين وتعزيز نوعية الحياة للناس كافة" وهو ما يفرض على الدول اعادة النظر في رزنامة السياسات التنموية في شموليتها وهو ما يقتضي بالمقابل خلق مؤسسات ديمقراطية قوامها الشفافية والحكامة الجيدة وربط المسؤولية بالمحاسبة ناهيك عن نهج مقاربات يكون الإنسان جوهرها. فإلى أي حد نجح المغرب في ترجمة أهداف التنمية والحقوق الأساسية للمواطن إلى سياسات اجتماعية. وإذا فرضنا بوجود سياسات اجتماعية فإلى أي مدى ساهمت في تحسين عيش المواطن المغربي؟ وما هي مظاهرها؟

عرف المغرب في العقدين الاخيرين مجموعة من البرامج والمشروعات والسياسات التي تهدف للتنمية ورغم قصور بعضها وجنينية البعض الاخر لكنها تبقى لبنة مهمة ومؤسِّسة من أجل مغرب العدالة الاجتماعية والمساواة وتكافؤ الفرص. وللوقوف على هذه التجارب يقتضي المنطق جرد أسماء بعض المؤسسات والمشروعات والبرامج التي وضعتها الدولة من أجل تلبية الحاجيات الضرورية للمواطن لنكوّن نظرة شاملة حولها.

المؤسسات:

1. مؤسسة التعاون الوطني، تأسست سنة 1957
2. الوكالة الوطنية للتنمية الاجتماعية، 1999
3. المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي
4. الوكالة الوطنية للتشغيل (ANAPEC)

البرامج:

1. برنامج الأولويات الاجتماعية (PAJI)[40]
2. البرنامج الوطني للسكن الاجتماعي 2002 والذي هدف إلى القضاء على دور الصفيح في أفق 10 سنوات
3. برنامج تأهيل العالم القروي،[41]
4. المبادرة الوطنية للتنمية البشرية 2005 والتي تهدف إلى محاربة الفقر، محاربة الإقصاء الاجتماعي، ومحاربة الهشاشة الاجتماعية،[42]
5. برنامج جبر الضرر الجماعي والذي حرست الدولة بموجبه المصالحة الاجتماعية والاقتصادية مع الفرد والأرض مما تعرضوا له من انتهاكات لحقوقهم في حقبة سنوات الرصاص
6. برنامج التغطية الصحية (RAMED).

الصناديق:

1. صندوق المقاصة الذي تأسس سنة 1956 (وكان الهدف منه هو دعم القدرة الشرائية للمواطنين بشكل غير مباشر)
2. صندوق التكافل العائلي والذي يهدف بالأساس إلى دعم النساء الأرامل

تبقى هذه حزمة أمثلة غير حصرية لمؤسسات وبرامج وسياسات اجتماعية وضعها المغرب منذ استقلاله إلى اليوم والتي جاءت مجملها في سياق دولي عرف إجماعا حول تنمية الإنسان. لكن بالرغم من هذه المبادرات والجهود المبذولة لا زال هناك 4 مليون مغربي يعانون الفقر المتعدد الأبعاد مقابل 500 ألف شخص يعانون من الفقر المزدوج (نقدي ومتعدد الأبعاد) وهو ما يعتبر فقرا مدقعا. واعتمادا على المقاربة النقدية في قياس الفقر، فإن 1.6 مليون مغربي يعانون من فقر نقدي، أغلبهم في البادية، التي تستأثر بـ1.3 مليون شخص، مقابل 300 ألف مواطن في المدن.[43]

ويساهم الحرمان من التعليم بالنسبة للبالغين لوحده بـ34% في الفقر على المستوى الوطني. ويساهم عدم تمدرس الأطفال بحوالي 21.3% في مؤشر الفقر متعدد الأبعاد (IPM). إجمالا، العجز في التعليم يساهم بأكثر من النصف في الفقر متعدد الأبعاد (55.3%). أما الحرمان من الولوج للبنيات التحتية الاجتماعية الأساسية، فيساهم بـ19.7% في الفقر متعدد الأبعاد. وتصل هذه المساهمة إلى 14.1% بالنسبة للحرمان من ظروف السكن و10.9%بالنسبة للصحة. في الوسط الحضري، يعزى 60.8% من الفقر متعدد الأبعاد إلى النقص في التعليم (36.8% بالنسبة لتمدرس البالغين و24% بالنسبة لتمدرس الأطفال)، ويساهم الحرمان في مجال الصحة بحوالي 24.5% في الفقر الحضري. أما بالنسبة للفقر بالوسط القروي، فيساهم الحرمان في مجال التعليم بـ54.5%، والحرمان من الولوج للبنيات التحتية الاجتماعية الأساسية بـ21.2% وظروف السكن بـ15.3%.[44]

2) دراسة حالة:

يعرف المغرب، ومنذ زمن طويل، ظاهرة الهدر المدرسي خاصة في المجال القروي وعزى مجموعة من الإخصائيين التربويين سببه إلى بُعد المؤسسات التعليمية عن التجمعات السكانية في البوادي، ما يضطر التلاميذ لا سيما الفتيات إلى مغادرة المقاعد الدراسية، ناهيك عن الرسوم وتكاليف المدرسية التي تثقل كاهل الأسر الفقيرة كلما تقدم المستوى الدراسي للتلميذ(ة). بالإضافة إلى عدم توفر المرافق الصحية والماء الصالح للشرب والكهرباء، ووسائل النقل والمطاعم المدرسية، وأماكن إقامة لمن يتعذر عليهم التنقل اليومي، زيادة على اللا أمن الذي يهدد خاصة الفتيات اللواتي يتنقلن لمسافات طويلة.

في سنة 2008، وللحد من هذه الظاهرة، قامت الوزارة المكلفة بتنسيق مع المجلس الأعلى للتعليم والجمعية المغربية لدعم التمدرس بوضع برنامج "تيسير" للتحويلات المالية المشروطة والذي يهدف إلى الحد من ظاهرة الهدر؛ وذلك بتحفيز الأسر المعوزة على تسجيل أبنائها في المدرسة وتتبع مواظبتهم.[45] وشهد هذا البرنامج مجموعة من المراحل انطلقت بمرحلة تجريبية من أجل قياس أثر التحويلات المالية على نسبة الاحتفاظ بالتلاميذ ومستوى تحصيلهم الدراسي وكذا تقييم وقع البرنامج على تحسين مستوى

عيش الأسر المستهدفة. واستهدف البرنامج في الثلاثة سنوات الاولى حوالي 450000 تلميذ(ة) ينحدرون من حوالي 278000 أسرة موزعة على 434 جماعة قروية وتهم 50 إقليما و12 أكاديمية جهوية[46]. ليصل عدد المستفيدين/المستفيدات في سنة 2017 ما يناهز 860.100 مستفيدا ومستفيدة في حين بلغت عدد الأسر المستفيدة من البرنامج ما يناهز 526.400 أسرة، بكلفة إجمالية بلغت 777 مليون درهم.[47] والتزاما بمبدأ الإنصاف وتكافؤ الفرص، ما موقع الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة وأطفال الشوارع وأطفال المناطق المعزولة، وأطفال الرحل من تأثير هذا البرنامج على واقع استمراريتهم في المقاعد المدرسية؟

وفي إحصائيات رسمية أخرى لوزارة التربية الوطنية أقرت أن نسبة التسرّب المدرسي تبلغ 1.9% في المرحلة الابتدائية، وترتفع إلى 10.8% في الإعدادية، وإلى 11.5% في الثانوية. مما يظهر أن أكبر نسبة للهدر المدرسي توجد في المرحلة الثانوية مما يجعلنا نسائل جدوى هذه السياسات الفئوية؟ ومدى نجاعتها وشموليتها وتأثيرها على ضمان تكافئ الفرص لولوج التعليم المجاني ذو جودة؟

3) نموذج تدريبي

نقوم بتوزيع المشاركين/ات على ثلاث مجموعات على شكل مناظرة

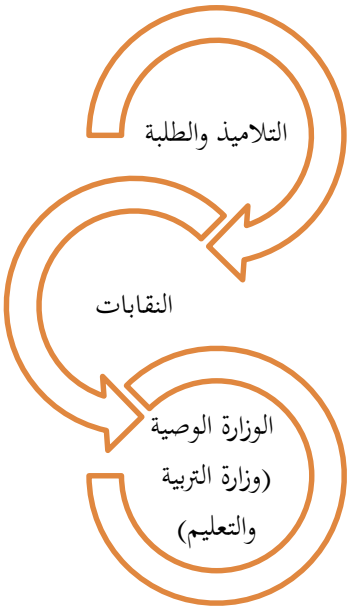

نطلب من **م 1** كتابة مقترحاتها من أجل تحسين جودة التعليم وتحفيز التلميذات والتلاميذ للاستمرار في المقاعد الدراسية ونطلب من **م 2** كتابة مطالبها الاجتماعية مع تقديم حجاج اقتصادية. **وم 3** تقوم بالتفاعل بحجاج مع مقترحات التلاميذ ومطالب النقابات.

هوامش الفصل الثاني:

[1]د. ياسر علوي، من الأمير إلى الخبير: هل هناك حل فني لأزمة سياسية؟ وجهات نظر، يوليو 2004.

[2]وليد محمود عبد الناصر، العوامل الأربعة لصعود اليسار فى دول أمريكا اللاتينية، بوابة الأهرام الرقمية، 1مارس 2014، http://is.gd/sJCuF2

[3]أيمن عبد المعطي وآخرون، اليسار والثورات العربية (أوراق مؤتمر القاهرة 24-25 أبريل 2013)، القاهرة: منتدى البدائل العربي للدراسات، 2013.

[4]جون ديكسون وآخرون، "دولة الرعاية الاجتماعية في القرن العشرين تجرب الأمم المتقدمة في تكريم الإنسان"، ترجمة سارة الذيب، بيروت: المؤسسة العربية للأبحاث والنشر، 2014.

[5]محمد جاد، أمريكا اللاتينية.. بديل اقتصادي أمام جمهورية يناير، بوابة الشروق، 30 سبتمبر 2012،

http://is.gd/sNTRrL

[6]أمل مختار، "تجربة النمو الاقتصادي في البرازيل: نموذج استرشادي لمصر"، موقع مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، http://is.gd/YLuOBW

[7]يشير تقرير لمنظمة العمل الدولية إلى أنه بفضل مدفوعات معاشات التقاعد لسكان الأرياف في البرازيل، فإن نسبة الانتساب للمدارس لدى الأطفال بين 10 و14 عاما من الأسر التي تتلقى معاشات تقاعد، هي أعلى بكثير من نسبة الأطفال من الأسر التي لا تتلقى أي معاش، أنظر التقرير السادس لمنظمة العمل الدولية بعنوان الضمان الاجتماعي من أجل العدالة الاجتماعية وعولمة عادلة، التقرير السادس المنبثق عن مؤتمر العمل الدولي الدورة المائة 2011، ص 48، http://is.gd/PDaLen

[8]انا نيكولاتشي داكوستا، في البرازيل تبني الطبقة المتوسطة أحلامها على الائتمان، رويترز عربي، 16 يوليو 2008، http://is.gd/PF9Aty

[9]أمل مختار، تجربة النمو الاقتصادي في البرازيل: نموذج استرشادي لمصر، موقع مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، http://is.gd/YLuOBW

[10]إزابيل أورتيز، السياسة الاجتماعية: الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية مذكرات توجيهية في السياسات، الأمم المتحدة: إدارة الشئون الاقتصادية والاجتماعية (UNDESA)، 2007، ص23،
http://is.gd/EjuVoh

[11]فديريكو ماتياس روسي، "إدارة العمال الذاتية للمصانع: تجارب من الأرجنتين وحركة استعادة المصانع"، ترجمة وتقديم عمرو عادلي، موقع المبادرة المصرية للحقوق الشخصية، بتاريخ 11 يونية 2014، http://is.gd/rxJg9q

[12]مارسيلا فالينتي/وكالة إنتر بريس سيرفس، تقرير بعنوان " أمريكا اللاتينية تنقل موارد الدولة للفقراء "، موقع وكالة الأنباء العالمية انتر برس سيرفس، 2013،
http://is.gd/KHrwHA

[13]محمد جاد، قصة الصعود الاقتصادي والعدالة الاجتماعية في أمريكا اللاتينية، الشروق المصرية، 30 سبتمبر 2012، https://goo.gl/kg6F9k

[14]سليمان شعباني مقال تونس والعدالة الاجتماعية المنشودة صادر في 3 سبتمبر 2016 في جريدة الكترونية نون بوست، https://goo.gl/5YL33R

[15]موقع وزارة الشؤون الاجتماعية التونسي http://www.social.gov.tn/?id=51

[16] برسي كمب، **لوريان لوجور**، 25 يناير 2007، في فواز طرابلسي، "الطبقات الاجتماعية في لبنان إثبات وجود" ص 22، مرجع سابق.

[17] فواز طرابلسي، الطبقات الاجتماعية في لبنان إثبات وجود، مرجع سابق، ص10.

[18] المرجع السابق، ص 24.

[19] المرجع السابق، ص26-7.

[20] إكزيكوتيف: اكتوبر 2013، في فواز طرابلسي، الطبقات الاجتماعية في لبنان إثبات وجود، مرجع سابق، ص 27.

[21] فواز طرابلسي، الطبقات الاجتماعية في لبنان إثبات وجود، مرجع سابق، ص 50.

[22]- المرجع نفسه.

[23]- المرجع السابق، ص 53.

[24]– المرجع السابق، ص 54.

[25] المرجع السابق، ص 54.

[26] المرجع السابق، ص 54.

[27] المرجع السابق، ص 55.

[28] المرجع السابق، ص 56.

[29] المرجع السابق، ص 55-56.

[30] المرجع السابق، ص 59.

[31] مروة، 2014، المفكرة القانونية.

[32]جاد شعبان، "السلسلة تمثّل مصالح 230 ألف أسرة من الفقراء." الأخبار، 17 يناير 2017، https://is.gd/pjAURU

[33]موريس متى، "التسوية السياسية وصلت إلى سلسلة الرتب والرواتب التي أقرت من جيوب المواطنين في غياب الإصلاحات." النهار، 19 يوليو 2017، https://is.gd/gaSr1J.19

[34] المرجع السابق

[35] فواز طرابلسي، الطبقات الاجتماعية في لبنان إثبات وجود، مرجع سابق، ص. 54-55.

[36] Social and Economic Policy (SEP)

[37] About the Malcolm Wiener Center, retrieved 15th July, 2008, archive from 30th April, 2012

[38] Rittel, H. & Webber, M. (1973). Dilemmas in a General Theory of Planning. Policy Sci 4:155-169

[39] Social Policy in Aotearoa New Zealand: A Critical Introduction (2005) by Christine Cheyne, Mike O'Brien, & Michael Belgrave – Page 3

[40] برنامج اجتماعي تم بتنسيق مع البنك الدولي في اوائل التسعينيات وركز على برامج دعم التربية الأساسية، برنامج الإنعاش الوطني، دعم برامج الصحة الأساسية

[41] برنامج يهدف إلى تحسين مستوى معيشة الساكنة القروية، وذلك من خلال: (1) مشروع PAGER والذي يهدف إلى ربط المناطق القروية بشبكة الماء الصالح للشرب (2) مشروع PERG والذي يهدف إلى ربط المناطق القروية بالكهرباء (3) مشروع PNCRR برنامج لإصلاح وتبليط طرق العالم القروي (ما بعد 1995)

[42] أظهر البحث الوطني لمستوى معيشة الأسر 2006-2007 مساهمة المبادرة الوطنية للتنمية البشرية في تحسين ظروف معيشة الساكنة المستهدفة، حيث تراجع معدل الفقر لديها بنسبة 41.7%

[43] الندوة الصحفية للمندوب السامي للتخطيط، الأربعاء 6 أكتوبر 2017، الرباط

[44] المندوبية السامية للتخطيط، الإحصاء العام للسكان والسكنى 2004 و2014

[45] موقع وزارة التربية والتعليم

[46] تم اختيار الجماعات المحلية المستهدفة في هذا البرنامج على أساس معايير:

(1) الانتماء إلى مجال تدخل المبادرة الوطنية للتنمية البشرية.

(2) نسبة فقر تساوي أو تزيد عن **30**%.

(3) نسبة هدر مدرسي تساوي أو تزيد عن **8**%.

(4) الانتماء إلى جهة تتمركز بها أكبر عدد من الجماعات الفقيرة ذات نسبة عالية من الهدر المدرسي.

[47] أرقام حول برنامج تيسير موقع وزارة التربية والتعليم.

الفصل الثالث:

العدالة الاجتماعية في النموذج الرأسمالي

أحمد فاروق غنيم

يتناول هذا الفصل العناصر التالية:

1) العدالة الاجتماعية في الفكر الاقتصادي
2) حالة توضيحية (حالة الدول الاسكندنافية ومقارنتها بالولايات المتحدة الأمريكية والدول الأوروبية الغربية)
3) حالة عملية للتدريب (نموذج محاكاة)

ما هو وضع العدالة الاجتماعية في الفكر الاقتصادي وخاصة النموذج الرأسمالي؟ وما هي أدوات تحقيقها؟ وهل يختلف هذا المفهوم باختلاف المكان أو الزمان؟ هذه الأسئلة هو ما سنحاول في الصفحات القليلة القادمة الإجابة عليها من منظور النظرية الاقتصادية خاصة في ظل النموذج الرأسمالي. ودعونا نبدأ بتعريف بسيط للعدالة الاجتماعية وفقا لموقع ويكيبيديا.

فوفقا لويكيبيديا فإن العدالة الاجتماعية هي.
"العدالة في توزيع الثروة والفرص والمزايا داخل المجتمع وهي غالبا ما تشير إلى مجموعة من المؤسسات التي تمكن أفراد المجتمع من الاستمتاع بحياتهم وقيامهم بدور فاعل داخل المجتمع."

وإن كان هذا التعريف بسيطا للغاية إلا أنه يفتقر إلى الأسس التي استند إليها والآليات التي تمكن من تحقيقه في الواقع العملي وهي أمور حاول العديد من الاقتصاديين الإجابة عليها كما يلي.

1) العدالة الاجتماعية في الفكر الاقتصادي

العدالة الاجتماعية من الموضوعات التي نشأت منذ أن بدأ الفكر الاقتصادي في التطور على يد آدم سميث **Adam Smith** مؤسس علم الاقتصاد وان كان هذا المفهوم اختلفت معانيه ومقاصده عبر الزمن ومن خلال تفسيرات المدارس الفكرية المتعاقبة.

وذكر آدم سميث العدالة الاجتماعية في كتابه الأول وهو "نظرية الأخلاق" **The Theory of Moral Sentiments** ولكن كان يقصد بهذا المصطلح نوع من أنواع الفضيلة وليس نوع من أنواع العقود الاجتماعية والذي يتضمن بالأساس أداة لإعادة توزيع الدخل كما هو الحال في فكر دولة الرفاهة والعقد الجديد.

أما كارل ماركس **Karl Marx** فكان يرى أن العدالة الاجتماعية لكي تتحقق فلا بد من القضاء على الرأسمالية والتي تؤدي إلى استغلال طبقة اجتماعية لأخرى. ومن وجهة نظره فإن العلاقة بين الطبقات الاجتماعية أهم بكثير من العلاقة بين الأفراد.

ولعل من أشهر العلماء الذين ارتبط اسمهم بالعدالة الاجتماعية هو عالم الاجتماع جون راولس **John Rawls** والذي بني تفسيره لهذا المفهوم على عاملين تاريخيين شكلا المفهوم وهما النمو المتزايد للاقتصاد الاستهلاكي واعتناق حركات الحقوق المدنية كنموذج للتفكير في العلاقات الاجتماعية. وقد ركز راولس على فكرة العدل كمحور للعدالة الاجتماعية وجاء ذلك في كتابه الشهير "نظرية العدالة" " **A Theory of Justice**" والذي صدر عام 1971 والذي يرى أن العدل هو فضيلة المؤسسات الاجتماعية في أي مجتمع. وقد حدد مبدأين أساسيين لتحقيق العدل وهما: أن:

1) جميع أفراد المجتمع لهم حقوق متساوية.

2) وأن عدم المساواة يجب التعامل معه حتى يكون الأفراد كلهم سواسية في الحصول على الفرص المختلفة.

وإن كان راولس قد أقر بإمكانية التغاضي عن تحقيق العدالة الاجتماعية إذا كان هذا يحقق منفعة لكافة أفراد المجتمع.

وجاء التزايد الاستهلاكي للشعب الأمريكي في أعقاب الحرب العالمية الثانية سببا في التفكير على المستويين الاقتصادي والسياسي في ضرورة زيادة الإنفاق العام وخاصة في مجال التعليم والصحة كآلية لتعويض الفقراء والمهمشين والذين لم ينعموا بالطفرة الاستهلاكية.

وقد تبنى هذا التفكير الاقتصادي الشهير جون كنيس جالبريث **John Kenneth Galbraith** وكان هذا في عهد الرئيس الأمريكي جون كنيدي. وجدير بالذكر أن هذا التفكير كان متوافقا مع الفكر الاقتصادي لكينز والذي كان سائدا في هذا الوقت. وزيادة الإنفاق العام سوف تساعد الفقراء والمهمشين على تحسين أوضاعهم المعيشية مما يساعد بدوره على تحقيق العدالة الاجتماعية وينمى القدرات الإنتاجية لكل من الأفراد والمجتمع بشكل عام ومنها بدأ مفهوم العقد الجديد.

ولعل من أبرز الاقتصاديين الذين ركزوا على بعد إعادة التوزيع في العدالة الاجتماعية كان ميردال **Myrdal** والذي حصل على جائزة نوبل تقديرا لجهوده في هذا المجال عام 1974. ولعل نموذج دولة الرفاهة **Welfare State** وهو النموذج الاقتصادي الذي نشأ في مواجهة النموذج الرأسمالي وفشله في الثلاثينات من القرن الماضي هو أفضل نموذج للتعبير الفعلي عن العدالة الاجتماعية. وتتمحور فكرته بالأساس حول السلام الاجتماعي والذي يهدف لخلق فرص عمل للجميع وتوزيع عادل للدخل والذي يأتي بالأساس من إتاحة الفرصة للفرد في الاختيار بين البدائل الاقتصادية المختلفة وهو ما سيؤدي إلى تعظيم منفعته ومن ثم تعظيم منفعة المجتمع ككل. وهذا كان الفكر السائد وبدرجة كبيرة في الدول الاسكندنافية وإن كان هذا الفكر وتطبيقاته العملية قلت بشكل كبير نتيجة تغير الإيديولوجيات والأزمات الاقتصادية والتي تتطلب تقليل الإنفاق الحكومي.

وتعرض تعريف راولس للعدالة الاجتماعية لانتقاد شديد من قبل الفيلسوف روبرت نوزيك **Robert Nozick** والذي رأى أن منهج راولس يدور بالأساس حول إعادة التوزيع وهذا في حد ذاته يحمل طيات تتعلق بافتقار العدل. إذ أنه –وفقا لنوزيك– من حق كل شخص التمتع بالموارد الاقتصادية المتاحة له والتي يمتلكها وأن ينعم بثمار جهده دون مشاركة من أحد، وأن إعادة توزيع الموارد الاقتصادية –وفقا لراولس– تعنى أن هناك عدم عدالة، لأنها تعني أن هناك أفراد من المجتمع سوف يعملون بغير رضاهم لصالح أفراد آخرين.

وهو الانتقاد الذي وجهه أيضا فريدريك فون هايك **Freiedrich von Hayek** لمفهوم العدالة الاجتماعية. وهايك يعتبر واحدا من أعظم علماء الاقتصاد وهو حاصل على جائزة نوبل في الاقتصاد عام 1974 وشكك جديا في مضمون العدالة الاجتماعية وذلك في كتابه الشهير "سراب العدالة الاجتماعية"" **The Mirage of Social Justice**" وخلص أن هذا المفهوم فارغ في محتواه وأنه مصطلح يخدع به النخبة عامة الشعب. ولعل أغلب المفكرين الاقتصاديين وإن كانوا لا يتفقون تماما مع هايك على أن المفهوم فارغ من محتواه إلا أنهم يجدوا صعوبة شديدة في تعريفه وتحديد محتواه.

واتجاه هايك أكده الفكر النيوليبرالي وخاصة ميلتون فريدمان **Milton Friedman** والحائز على جائزة نوبل، والذي أكد على ضرورة التفرقة بين المساواة في الفرص والحقوق والمساواة في الدخول، وأن أساس الفكر الليبرالي هو السماح بالمزيد من الحرية للأفراد، وهو ما يتطلب تقليل دور الدولة في فرض الضرائب وضبط الأسواق، وهذا بدوره قد يعوق الدولة عن القيام بواجبها تجاه تحقيق العدالة الاجتماعية والتي تتطلب قدرا أكبر من الإنفاق العام.

وهناك بعض الاقتصاديين من المدرسة الماركسية والذين يرون، على النقيض من هايك، أن المفهوم محمل بالكثير من المعاني مما يجعله قاصرا عن تلبية ما يجب أن يعبر عنه. وأخيرا فهناك فريق آخر يرى أن المفهوم ليس فارغا وليس محملا بأكثر من اللازم ولكنه مفهوم مرن ومتغير، حيث يتغير المفهوم بتغير الحاجات والتي بدورها تتغير بظروف الوقت والمكان، فقد يكون المقصود هو حقوق المرأة وقد تكون حقوق جنس بشري معين عانى الاضطهاد في وقت معين وقد تكون حقوق المساواة في التعليم وغيرها من الأمور التي قد تختلف باختلاف الحاجات.

الخلاصة أنه من الناحية النظرية من الصعب الاستقرار على مفهوم ومعنى محدد للعدالة الاجتماعية في الفكر الاقتصادي بصفة عامة وفي النموذج الرأسمالي بصفة خاصة. وهو ما وضح جليا في اختلاف كبار علماء الاقتصاد والاجتماع والفلسفة حول هذا المفهوم. بل أن درجة الاختلاف امتدت إلى كون أن هذا المفهوم أكذوبة وأنه لا يوجد ما يسمى بالعدالة الاجتماعية. وإذا ما سلمنا بأن هناك ما يسمى بالعدالة الاجتماعية فنجد أن هذا المفهوم يتمحور حول ثلاث نقاط أساسية وهم:

وفي الواقع العملي نجد أن العدالة الاجتماعية غالبا ما يتم استخدامها كآلية لإعادة توزيع الموارد بين ثلاث فئات مجتمعية وهي:

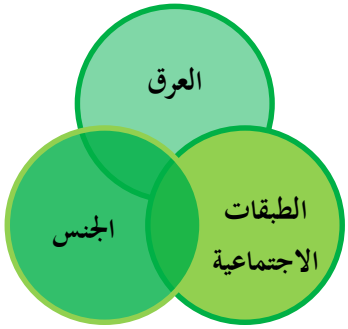

هذا وان كان التركيز دائما على الطبقة الاجتماعية (الأغنياء والفقراء وطبقة الرأسماليين والطبقة العاملة) إلا أنه مع تزايد الاهتمام بالحقوق المدنية أخذت العدالة منحى جديد يتعلق بالمهمشين في المجتمع سواء كان ذلك يتعلق بالجنس أو اللون أو العرق. وجدير بالذكر أن تعرض العدالة الاجتماعية لهذه الموضوعات يعنى أن التركيز أصبح يشمل ليس فقط إعادة التوزيع Redistribution ولكن أيضا الاعتراف Recognition.

وهكذا نجد أنه بالرغم من عدم تحديد مفهوم العدالة الاجتماعية بدقة في الفكر الاقتصادي إلا أنه يستخدم بكثرة في دوائر السياسات الاقتصادية. وعندما يستخدم فغالبا ما يحمل في طياته معنيين أساسيين وهما:

1) إعادة توزيع الموارد والسلع لتحسين أوضاع المهمشين.

2) إن عملية إعادة التوزيع لا تنبع من كونها تفضل من بعض أعضاء المجتمع أو الحكومة بل لكونها حق أصيل للمهمشين لا بد من الوفاء به من باقي أعضاء المجتمع.

ومن وجهة نظر السياسة الاقتصادية فقد اكتسب هذا المفهوم اهتماما كبيرا في الآونة الأخيرة وخاصة في أعقاب ما يسمى بثورات الربيع العربي. وينبع هذا الاهتمام من فشل السياسات الاقتصادية المتبعة من رفع مستوى فئات المجتمع المختلفة وخاصة الطبقات الفقيرة وتركز ثمار النمو الاقتصادي في يد فئة قليلة من رجال الأعمال والسياسيين. ومن هنا نادت الثورات وتبعتها الأنظمة الحاكمة بضرورة تحقيق قدر أكبر من العدالة الاجتماعية. ولعل هذا يتفق مع تعريف الأمم المتحدة للعدالة الاجتماعية كما جاء في الوثيقة المنشورة عام 2006 بعنوان "العدالة الاجتماعية في عالم مفتوح: دور الأمم المتحدة" " Social Justice in an Open World: The Role of the United Nations" حيث أقرت الوثيقة أنه يمكن فهم العدالة الاجتماعية بشكل واسع على أنها العدل في توزيع ثمار النمو الاقتصادي. ولعل تبنى المؤسسات الدولية وعلى رأسها البنك الدولي لمفهوم النمو الاحتوائي Inclusive Growth هو خير دليل على ضرورة إدراج البعد الاجتماعي بمعنى العدالة الاجتماعية في معادلات النمو الاقتصادي. وحث الأديان السماوية المختلفة على ضرورة تضامن فئات المجتمع ورعاية الأغنياء للفقراء من خلال آليات مختلفة ساعد على أحياء هذا المفهوم. ولكن بالرغم من الاتفاق على ركائز هذا المفهوم من وجهة نظر رسم السياسات الاقتصادية والاجتماعية سواء كان ذلك فيما يتعلق بإعادة التوزيع أو المساواة أو العدل إلا أن آليات التنفيذ الفعلي تصطدم بكثير من العوائق.

أو قد تؤدي إلى آثار جانبية غير مرغوب فيها. بل أن تحقيق المساواة قد يتطلب قدرا من عدم العدل لتحقيقه. ولتوضيح الفكرة فإن المساواة قد تتطلب أن يحصل جميع أفراد المجتمع على نفس المستوى من التعليم، ولكن في ظل وجود قيود مالية فان ذلك قد يتطلب فرض ضرائب أعلى من المفروضة. لتحقيق العدل يجب أن تفرض هذه الضرائب بشكل متساو على جميع أفراد المجتمع بل بما أن الأغنياء لا يستفيدوا من التعليم الحكومي بنفس مقدار استفادة الفقراء فان العدل قد يتطلب فرض مقدار أكبر من الضرائب على الفقراء. ولكن لتحقيق المساواة فان الحكومة قد ترى ضرورة فرض مقدار أكبر من الضرائب على الأغنياء بالرغم من التعارض مع مبدأ العدل. إلا أن المدرسة الاشتراكية الجديدة New Socialism School وجدت الإجابة

على هذا التعارض إذ أنها تعتبر أن الفرد جزء من إطار متكامل أو شبكة أو نسيج واحد ممثل في المجتمع ومن ثم فكون شخص أميز من آخر فيما يتعلق بسيطرته على عوامل الإنتاج أو السلع أو الخدمات لا يرجع لكون هذا الشخص أكفأ ولكن سبب تمتعه بهذه الأفضلية يرجع لكونه جزء من المجتمع. ومن ثم فإن فكرة إعادة التوزيع في هذه الحالة لا تخل على الإطلاق بفكرة العدل وتحقق المساواة المطلوبة في المجتمع. إلا أنه لا يجب الخلط بين الفكر الاشتراكي والعدالة الاجتماعية إذ أن الفكر الاشتراكي يعترف بالفرد فقط كونه جزء من منظومة كاملة هي المجتمع والتي يذوب فيها ولكن العدالة الاجتماعية تقر بدور الفرد ووضعه في المجتمع ولكنها ترى ضرورة تحقيق المساواة من خلال آليات لإعادة توزيع الموارد الاقتصادية والدخل لينعم المجتمع بالسلام.

2) حالة توضيحية (حالة الدول الاسكندنافية ومقارنتها بالولايات المتحدة الأمريكية والدول الأوربية الغربية):

غالبا ما يشار إلى الدول الاسكندنافية بأنها أفضل مثال يحتذي به فيما يتعلق بنموذج دولة الرفاهة وتحقيق العدالة الاجتماعية مع الوقوف على مسافات متساوية بين الرأسمالية والاشتراكية، وجدير بالذكر أن الدول الاسكندنافية من أقدم الدول التي اتبعت نموذج دولة الرفاهة إذ أن أصوله تعود إلى العقد الأخير من القرن التاسع عشر. وإذا ما أردنا التعرف على نموذج العدالة الاجتماعية في هذه الدول فسوف نسرد بعض الملامح العامة له والسياسات المتبعة في هذه الدول.

جميع الدول الاسكندنافية تتبع نموذج دولة الرفاهة بالمعنى الشامل (خاصة إذا ما قورنت بالدول الغربية الأخرى التي قد تتبع بعض ملامحه) بهدف تحفيز العنصر الشخصي على الإبداع والعمل وتشجيع الحراك الطبقي وضمان شامل لحقوق الإنسان بالإضافة إلى اتخاذ الإجراءات اللازمة للحفاظ على الأوضاع الاقتصادية الكلية بشكل صحي مع الالتزام بحرية التجارة. ويتميز نموذج الدول الاسكندنافية بتأكيده على تعظيم المساهمة في قوة العمل والمساواة بين الجنسين وتوزيع الدخل بشكل عادل والاستخدام الحر للسياسات المالية التوسعية. وجدير بالذكر أن حجم القطاع العام كبير نسبيا في هذه الدول إذ يعمل به في المتوسط 30% من القوى العاملة بها.

ومن الممكن أن نحدد ستة مجالات أساسية للعدالة الاجتماعية تتخذ فيها هذه الدول العديد من السياسات لتحقيقها وتشمل:

تقليل ومنع الفقر	النفاذ إلى التعليم	الإدماج في سوق العمل
الترابط الاجتماعي وعدم التمييز	الصحة	العدالة بين الأجيال

ووفقا لهذه المحددات تعمل الدول على اتباع مجموعة من السياسات المتكاملة بهدف تحقيق العدالة الاجتماعية وضمان إرساء شبكة ضمان اجتماعي متكاملة. ومن هذه السياسات:

- الأنظمة الضريبية ذات الضرائب المرتفعة على الدخل والتي تصل لأعلى المستويات في العالم (في المتوسط أكثر من 45%)
- التعليم المجاني مع المساواة سواء بالنسبة للعرق أو الجنس
- التأمين الصحي الشامل لجميع أفراد المجتمع
- الرعاية السخية للآباء والأطفال والحث على الإنجاب مع تقديم التسهيلات المادية والإجرائية
- تقليل الفساد بأكبر شكل ممكن (هذه الدول بها أقل نسب للفساد على مستوى العالم)
- الإدماج في سوق العمل بالنسبة لأكبر عدد من المواطنين مع ضمان حقوق العمال
- نظام معاشات يضمن حياة كريمة
- العديد من الخدمات العامة التي تهتم بالجودة وتحترم آدمية المواطن إذ أن الإنفاق العام يصل في المتوسط إلى أكثر من 50% من الناتج المحلي الإجمالي وهي نسبة تعد من أعلى النسب على مستوى العالم أجمع.

إلا أن نجاح هذا النموذج مرهون بالعديد من العوامل الأخرى أهمها:

التمويل لهذا النظام يأتي بالأساس من خلال الضرائب.

سيادة دولة القانون والثقة في الحكومة والحرص الشديد من مؤسسات المجتمع المدني مثل (النقابات)على الادراك الكامل للمسئولية ووضع المصلحة العامة بعين الاعتبار.

وجدير بالذكر أن لكل دولة الملامح الخاصة بتنفيذ سياسة العدالة الاجتماعية بها، فعلى سبيل المثال نجد أن الدانمرك تعتمد بدرجة كبيرة على القطاع الخاص لتقديم الخدمات العامة، بينما تعتمد فنلندا بشكل أكبر على العمل التطوعي، وتتجه أيسلندا إلى الاعتماد بدرجة أكبر على عمل الأفراد لتمويل برامج العدالة الاجتماعية واستثناء من لا يستطيع إثبات أحقية تمتعه ببرامج العدالة الاجتماعية (مثل من يستطيع أن يعمل ولكنه لا يرغب ويفضل الحصول على إعانة بطالة).

وجدير بالذكر أنه بالرغم من صمود هذا النموذج في وجه الصدمات التي تعرضت إليها الدول المتبعة سياسات السوق الحر، بل تأثر هذه الدول بشكل أقل بكثير، إلا أن الضغوط الاقتصادية والسياسية هددت نجاح هذا النموذج وتعرضت كثير من هذه الدول إلى تراجع واضح في المؤشرات الخاصة بتحقيق العدالة الاجتماعية كان على رأسها السويد والتي شهدت تقهقرا واضحا في معدلات الفقر والتعليم.

ولعل من أبرز التحديات التي تواجه هذه الدول:

- الاختلاف في وجهات النظر السياسية لنموذج دولة الرفاهة بين الأحزاب السياسية على الساحة وتأثر هذه السياسات بالأحداث العالمية السياسية والاقتصادية.
- تغير آليات عمل القطاع العام من كونه موجه تماما من قبل الحكومات إلى قطاع عام يعمل بالمشاركة ومن خلال التعاقد مع القطاع الخاص وهو ما أظهر أن نموذج دولة الرفاهة أصبح ذو توجه سوقي تتحكم فيه آليات السوق بقدر أكبر من كونه متحكم به من قبل الدولة.
- ارتفاع نسبة البطالة في هذه الدول مما شكك في نجاح النموذج وتعرض السويد لأزمة مالية طاحنة في التسعينيات من القرن الماضي.
- تراجع دور الدولة بشكل كبير في السياسة الصناعية والسياسة التجارية نتيجة الضغوط العالمية والاتفاقيات الدولية الداعمة للتحرير الاقتصادي وهو ما كان له أثرا قويا على سوق العمل.
- تقهقر وتراجع نظام التأمين الاجتماعي في هذه الدول وتحوله من كونه شامل إلى انتقائي مما أثر بشكل سلبي على تزايد الفجوة بين الطبقات الاجتماعية وفئات المجتمع المختلفة.
- تأثر التمويل اللازم لبرامج الضمان الاجتماعي نتيجة قيام بعض الدول بتخفيض الضرائب على أصحاب الدخل المتوسط.
- اصطدام قوانين وقواعد الاتحاد الأوروبي المتعلقة بحرية انتقال الأفراد داخل الاتحاد الأوروبي مع نقابات العمال في هذه الدول خاصة في ظل تزايد ضغوط الهجرة وتأثيرها على سوق العمل وأنظمة الرعاية الاجتماعية.

إلا أنه بالرغم من كل هذه التحديات فما زال نموذج العدالة الاجتماعية في هذه الدول هو أفضل نموذج متبع عالميا وفقا للمؤشرات الاقتصادية الدالة على ذلك سواء كانت متعلقة بتخفيض درجات الفقر أو البطالة وزيادة التعليم وإدماج الفئات المهمشة في المجتمع. وهو ما ينقلنا إلى طبيعة الدروس المستفادة من هذه التجربة والتي يمكن تلخيصها في مجموعة من النقاط كما يلي:

1. طبيعة التركيبة السياسية والثقافية لهذه الدول ساهمت في نجاح النموذج سواء كان ذلك بسبب الدور الفاعل للحكومات المحلية أو التحيز من قبل المجتمع لشمولية أنظمة الضمان الاجتماعي أو لقدرة الحكومات والمؤسسات الموجودة) من قوانين وقواعد (على تنفيذ البرامج المتعلقة.
2. وجود رؤية شاملة للتخطيط الاجتماعي نابعة من توافق سياسي وتفهم اللاعبين على الساحة السياسية لأهمية العدالة الاجتماعية.
3. التدرج في بناء أنظمة العدالة الاجتماعية سواء كان ذلك في عدد المجالات المغطاة أو حتى داخل المجال الواحد.
4. الاهتمام بتحقيق شمولية البرامج في مجالي التعليم والصحة وهو ما كان له آثارا إيجابية على كافة الأوضاع السياسية والاجتماعية والاقتصادية في هذه الدول.
5. موضوعية اختيار البرامج المتعلقة بالعدالة الاجتماعية وعدم خضوعها لأهواء سياسية أو جماعات ضغط.
6. مرونة الأنظمة والبرامج المتبعة وتغيرها وفقا للظروف السائدة والمحيطة.
7. التركيز في البرامج على المرأة والطفل والشيوخ لتقليل الأعباء على الفئة العاملة لكي تكون أكثر إنتاجية.
8. الدور الفاعل للمجتمع المدني في المشاركة في وضع البرامج ومتابعة تنفيذها وتقييمها.

أما عن الدول الغربية الأخرى مثل الولايات المتحدة الأمريكية فنجد أن مفهوم العدالة الاجتماعية نشأ بالأساس بها في أعقاب الحرب العالمية الثانية كما أشرنا آنفا في محاولة لإعادة توزيع الدخل بين الطبقات الغنية والفقيرة ولم يكن هناك أي تعارض مع النموذج الرأسمالي إذا ما اتبع الفكر الكينزي والذي يرى ضرورة زيادة الإنفاق العام لتوجيه الاقتصاد نحو معدلات نمو أعلى والخروج من كبواته. بل أن البعد الآخر والمتعلق بالحقوق المدنية نشأ أيضا في الولايات المتحدة لوقف التمييز ضد السود على يد مارتن لوثر كينج. ومنذ ذلك الوقت أضحى مفهوم العدالة الاجتماعية جزأ لا يتجزأ من السياسة والاقتصاد في الولايات المتحدة الأمريكية. إلا أن النموذج الأمريكي مختلف عن النموذج الخاص بالدول الاسكندنافية حيث أنه غير شامل بمعنى أنه لا يغطي جميع فئات المجتمع ويخضع بدرجة أكبر للاختلاف الإيديولوجي للحزب الحاكم فيما يتعلق بالرؤية المتعلقة بالضمان الاجتماعي وفرض الضرائب والإنفاق العام. ولكن لوحظ في العقدين الآخرين أن سياسات الحزبين (الجمهوري والديمقراطي) متقاربة بشكل كبير أو بالأصح القدرة على تغيير سياسة قائمة متعلقة بالعدالة الاجتماعية أصبحت قليلة نتيجة لحساسية الأمر من الناحية السياسية وتعرضه للظروف المعيشية للمواطنين. وبالرغم من زيادة السياسات المتبعة لتحقيق العدالة الاجتماعية في عهد أوباما (مثل زيادة عدد المستفيدين من دعم الغذاء food stamps بـ50% من 2009 إلى 2013، إلا أن المؤشرات الخاصة بالعدالة الاجتماعية تدهورت حيث انخفضت نسبة الأمريكيين في القوى العاملة إلى مستويات لم تشهدها الولايات المتحدة منذ السبعينيات من القرن الماضي، وزاد تركز الثروة في أيدي الأغنياء وما زال التمييز ضد المرأة في الأجور مستمرا. وهذا ما أكده تقرير مؤسسة برتالسمان Bertelsmann Foundation عن العدالة الاجتماعية في دول منظمة التعاون الاقتصادي والاجتماعي في عام 2011 حيث أوضح التقرير أن الولايات المتحدة الأمريكية في قاع القائمة (في المرتبة 27 من إجمالي 31 دولة) وأن قدرة الفرد على الحراك الطبقي والاجتماعي اضمحلت بشكل كبير. وبالرغم من وجود العديد من أنظمة الضمان الاجتماعي في الولايات المتحدة الأمريكية والتي ابتدعها الأمريكيون ذاتهم إلا أن الضغوط الاقتصادية وخاصة في أعقاب الأزمة المالية

العالمية عام 2008 أثرت سلبا على عدم قدرة الحكومة على الاتساع في تقديم شبكة ضمان اجتماعي كفء لشعبها وهو ما وضع الأحزاب السياسية في وضع صعب لأن القدرة على تحقيق العدالة الاجتماعية أصبحت مرهونة بشكل كبير بالمقدرة المالية للدولة والتي أصبحت في مأزق. ونجد أن مفهوم العدالة الاجتماعية في الولايات المتحدة الأمريكية غالبا ما يركز على البعد المتعلق بالحقوق المدنية والذي ما زال في حاجه إلى سياسات تصحيحية تقضي على التمييز بين فئات المجتمع ولكنها لم تحقق ذلك بكفاءة إذا ما تمت المقارنة بالدول الأوربية وخاصة الاسكندنافية.

أما عن الدول الأوربية الغربية فنجد أن العدالة الاجتماعية بها في وضع أفضل إذا ما قورنت بالولايات المتحدة الأمريكية سواء كان ذلك فيما يتعلق بشق توزيع الدخل أو بشق الحقوق المدنية. وغالبا تندرج العدالة الاجتماعية تحت مسميات أخرى ففي ألمانيا على سبيل المثال يزعم الألمان أنهم يتبعون سياسة السوق الاجتماعي Social Market Economy مما يميزهم عن السوق الحر، وحقيقة الأمر أن هذا النموذج في السياسة الاقتصادية يتيح المجال للسوق الحر بكل مقوماته من احترام لحقوق الملكية وتحفيز الأفراد ولكن وفقا لضوابط مؤسسية تضمن تحقيق النفع العام وتراعى البعد الاجتماعي، ومن ثم نجد أن هناك نظام ضريبي معقد يأخذ في الحسبان ليس فقط مقدار الدخل ولكن أيضا العمر وعدد أفراد الأسرة والزواج من عدمه وطبيعة التأمين الصحي والاجتماعي للفرد وذلك لضمان إعادة توزيع الدخل والمساهمة في الإنفاق العام للخدمات العامة. ونجد أن شمولية مجانية التعليم في هذه الدول أكبر بكثير من الولايات المتحدة لأن التعليم في هذه الدول ينظر إليه على أنه سلعة عامة تفيد المجتمع ككل. ونجد أن دور الدولة كقطاع عام كبير في ألمانيا مثله مثل فرنسا وذلك لأن النموذج الاقتصادي الحر المتبع في هذه البلدان يؤمن بضرورة تواجد القطاع العام مع الخاص. كما نجد ضمانات أكثر للعمال وحد أدنى للدخل مرتفع نسبيا وقروض ميسرة بدون فوائد لطلبة الجامعات وتفضيلات مادية لذوي الإعاقة. ومن ثم فليس غريبا أن تتفوق هذه الدول على الولايات المتحدة في تحقيق العدالة الاجتماعية. ولكن الاهتمام بالبعد الاجتماعي كان له كلفة اقتصادية مرتفعة إذ كثيرا ما عانت هذه الدول من ارتفاع نسبة البطالة والتي عزيت إلى عدم مرونة سوق العمل وافتقار

التعليم إلى الجودة الموجودة بالولايات المتحدة الأمريكية وهو ما دفع هذه الدول إلى اتخاذ إجراءات ترشيدية فيما يتعلق بالإنفاق على تحقيق العدالة الاجتماعية وكثيرا ما بدأت هذه الدول في اتباع ما يسمى بالتمييز الإيجابي positive discrimination أي التركيز على الفئات المهمشة فقط بدلا من تعميم المزايا المادية كنوع من العدالة الاجتماعية. أما شق الحقوق المدنية فنجد أن الدول الأوربية متقدمة إلى حد كبير أيضا عن الولايات المتحدة الأمريكية حيث أن العدالة الاجتماعية تندرج تحت بند حقوق الإنسان وهو الأمر الذي اكتسب أهمية كبيرة في هذه الدول ونتيجة لقوة المجتمع المدني ووجود العديد من الاتفاقيات الحاكمة للدول الأوربية المنضمة للاتحاد الأوروبي للأمور المتعلقة بالعدالة الاجتماعية من حقوق إنسان والحفاظ على حقوق الأقليات والمهاجرين وخلافه اقتربت هذه الدول إلى حد كبير من نموذج الدول الاسكندنافية في هذا الشأن.

3) حالة عملية للتدريب (نموذج محاكاة):

في أعقاب ثورة 25 يناير 2011 تعالت الأصوات بضرورة وجود عدالة اجتماعية وبدأ المجتمع بمختلف الفاعلين فيه بالتحدث عن ضرورة إعطاء أولوية قصوى للعدالة الاجتماعية. وبالرغم من استشعار الجميع بضرورة الحاجة إلى العدالة الاجتماعية لأن النظام السابق للثورة تحيز للأغنياء وثمار النمو الاقتصادي لم يحظ بها سوى فئة محدودة من المواطنين، إلا أن مضمون العدالة الاجتماعية المرغوبة وأولوياتها لم تكن محددة على الإطلاق، ومن ثم فإن نقطة البدء والأولويات ظلت تائهة. وبالرغم من أن المضمون كان طبقيا بالأساس إلا أنه ظهرت مشاكل أخرى تتعلق بالدين والمرأة والعرق والتمركز الجغرافي مما وسع نطاق المطالبة بالعدالة الاجتماعية ولكن أيضا دون تحديد شكل أو نوع العدالة المطلوبة. ومع تدهور الأوضاع الاقتصادية والأمنية تدهورت أوضاع فئات كثيرة من المجتمع وزادت حدة الفقر بشكل ملحوظ، وأضحى المجتمع المصري يدور في حلقة مفرغة من المطالبة بتحقيق العدالة الاجتماعية والفشل في تحقيق تقدم على أي مستوى في هذا الشأن. جدير بالذكر أن تحقيق العدالة الاجتماعية مرهون بالعديد من المحددات كما ذكرنا أنفا من تواجد مؤسسات قادرة على تحقيق العدالة ودولة قوية ومجتمع مدني قوي وغيرها من المحددات. كما أن تحقيق

العدالة الاجتماعية يخضع لعدد من القيود الاقتصادية والسياسية وهي أمور على قدر كبير من الأهمية ويجب أخذها في الحسبان عند الانتقال إلى الجانب العملي للتطبيق.

التدريب العملي يتطلب من المجموعة المتدربة أن تحدد خطة عمل واضحة المعالم لتحقيق العدالة الاجتماعية في مصر ومن ثم يجب الوصول والاتفاق على وثيقة مشتركة من كل الحاضرين تتضمن ما يلي:

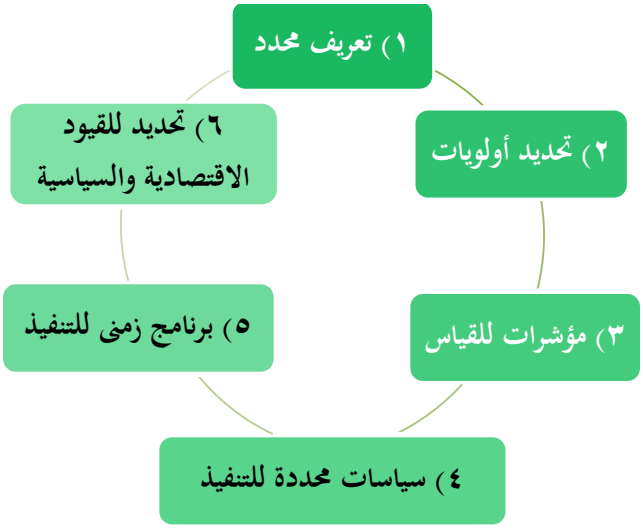

ويجب أن تقسم المجموعة المتدربة إلى ممثلين عن:

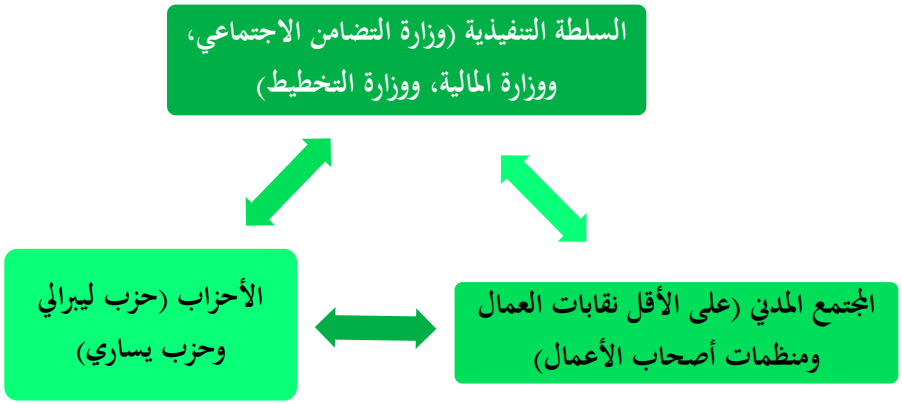

سيواجه المتدربون بصعوبة وضع الوثيقة بدءا من تحديد المفهوم للأولويات لرسم السياسات المطلوبة للقيود الخاصة بالتنفيذ وخاصة الاقتصادية والمتعلقة بارتفاع العجز في الميزانية العامة للدولة وضرورة الاهتمام بالبعد الاستثماري (وليس الاستهلاكي لرفع معدلات النمو) وعدم القدرة على زيادة الضرائب بشكل كبير نتيجة تدهور الوضع الاقتصادي للأفراد والمنشآت. كما أن هناك قيود سياسية متعلقة بوجود نزعة اشتراكية نتيجة لفشل نموذج الرأسمالية المتبع من قبل النظام السياسي السائد قبل ثورة 25 يناير يقابلها فكر ليبرالي يود الحفاظ على الحرية الاقتصادية وإن كان يختلف في أسلوب تطبيقها عما كان متبعا، علاوة على تفاقم بعض المشكلات الأخرى المتعلقة بالأقليات في مصر وضرورة معالجة مشاكلها سريعا قبل تفاقم الأوضاع نظرا لخطورتها الأمنية.

وأخيرا نود التأكيد على أن الغرض من التدريب ليس بالضرورة الوصول إلى شكل نهائي للوثيقة المطلوبة وإنما الغرض هو استشعار المتدربين صعوبة ترجمة مصطلح نظري قد تتفق الغالبية عليه إلى برنامج فعلي قابل للتنفيذ ويحظى بتأييد مجتمعي في ظل القيود المختلفة السابق الإشارة إليها.

بعض المراجع المستخدمة:

1. Alestalo, Matti , Sven E. O. Hort, and Stein Kuhnle (2009), "The Nordic Model: Conditions, Origins, Outcomes, Lessons", Hertie School of Governance Working Paper No. 41, available at http://is.gd/eW47pM
2. Bankston, Carl III (2010), "Social Justice Cultural Origins of a Perspective and a Theory", The Independent Review, v. 15, n. 2, Fall 2010, ISSN 1086–1653, pp. 165–17, available at http://is.gd/KCFmgF
3. Bengtsson, Hakan (2013), "Six Threats to the Swedish Model", Policy Network, available at http://is.gd/gbXXia
4. Bertelsmann Stiftung (2012), "Social Justice in OECD- How Do Member States Compare, Governance Indicators, 2011", available at http://is.gd/nDeAxh
5. de Jasay, Anthony (2004), "Economic Theories and Social Justice. Part I. Risk, Value, and Externality, available at http://is.gd/zJwD1g
6. Giddens, Anthony (2007), "Nicolas Sarkozy: Right on economics, wrong on social justice", New York Times, May 9, 2007 available at http://is.gd/20E5RX
7. Lister, Andrew (2011), "The 'Mirage' of Social Justice: Hayek Against (and For) Rawls", CSSJ Working Papers Series, SJ017, available at http://is.gd/PmHTrI
8. Morison, Samuel Taylor (2013), "A Hayekian Theory of Social Justice", NYU Journal of Law and Liberty Vol. 1, No. o available at http://is.gd/86Dfnk

9. Robinson, Matthew (2014), "What is Social Justice", Department of Government and Justice Studies, Appalachian State University, available at http://is.gd/DITcrT
10. Schulten, Thorsten (2011), "Contours Of A European Minimum Wage Policy", Friedrich Ebert Stiftung, available at http://is.gd/6VV9xw
11. The Economist (2011), Social Justice: Scales of Justice", available at http://is.gd/6FFgvK
12. United Nations (2006), "The International Forum for Social Development, Social Justice in an Open World The Role of the United Nations", available at http://is.gd/hQfSxN
13. Wikipedia free encyclopedia (2014), Social Justice, available at http://is.gd/A13jsU
14. Wikipedia free encyclopedia (2014), Nordic Model, available at http://is.gd/8Z83Dx
15. Ziliak, Stephen T. (2008), "Theories of Justice in Economics and Philosophy, Course Outline, Roosevelt University, available at http://is.gd/KOHHEi

الحالة التونسية

يتناول هذا القسم:

1) ملاحظات على المضمون النظري
2) توصيف لحالة تونس
3) دراسة حالة موضحة من تونس
4) مقترح تدريبي من تونس

1) ملاحظات على المضمون النظري

العدالة الاجتماعية مفهوم يشير إلى "المساواة في تطبيق الاحكام والقوانين على الجميع بالتساوي وفي سبيل تحقيق الصالح العام، وتصنف إلى عدالة توزيعية(توزيع موارد المجتمع على الأفراد مع مراعاة قدراتهم ومؤهلاتهم العلمية، ومنح الناس الخدمات التعليمية والتربوية والصحية والترويحية والاجتماعية التي يحتاجونها بالتساوي)وعدالة إصلاحية – تصحيحية (تصحيح الضرر الذي يتعرض له الفرد والناجم عن اعتداء على حقوقه من قبل فرد أو جماعة وعبر العدل الذي يشرف عليه القضاة والمحلفون) وعدالة تبادلية (المساواة والموازنة في القيمة التبادلية أي الأخذ والعطاء بين الأفراد والجماعات والدول)"[1].

إن مفهوم العدالة الاجتماعية في النظام الاقتصادي الرأسمالي مختلف عن مفهومها في النظام الاشتراكي

مفهوم العدالة الاجتماعية من وجهة نظر رأسمالية هو مجرد إجراء أو إصلاح اجتماعي اقتصادي فوقي، أي أن من يقوم بهذا الإجراء هي السلطة الحاكمة أيا كان شكلها سواء عسكرية أو مدنية أو دينية، ولا يمكن لهذا الإصلاح أن يكون شاملا فهو دائما جزئي ومحدود ويمكن تشبيهه "بالصدقة أو التبرع الاجتماعي"

فيقوم الرأسماليون بالتخلي عن جزء بسيط من نصيبهم الحالي في الإنتاج لصالح العمال ولعل أبرز مثال لتوضيح هذا فهوم العدالة الاجتماعية في ظل النظام الرأسمالي هو اختزالها في فرض ضريبة على الثروة أو فرض ضريبة على الأرباح الرأسمالية.

يرى الأستاذ سلامة كيلة أن "هذا النمط الاقتصادي هو نمط نهب وهو يسير في "خط واحد" يهدف إلى تضخيم التراكم بأقصى سرعة، وبأكبر إمكانية. من هذا المنطلق نقول بأنه يدفع إلى عكس تحقيق العدالة الاجتماعية، أي إلى إفقار متزايد. وهذه العملية موضوعية لا إمكانية لتغييرها من داخلها، بالضبط لأن هذا الشكل المالي هو الذي بات يتحكم (وليس يسيطر فقط) في النمط الرأسمالي ككل. ولقد أشرنا إلى أن كل الآليات التي يتمدد فيها تدفع إلى زيادة الأعباء على الطبقات الشعبية، على عكس ما يصور عادة من قبل منظري اللبرلة"[2].

هناك تناقضا جوهريا بين خصائص المجتمع العادل وخصائص المجتمع الرأسمالي فرغم أن هذا النظام لجا مرات عدة لخطط تندرج ضمن العدالة الاجتماعية إلا أنه دائما ما يفشل في تحقيق هذه العدالة. وحتى عندما يتحقق بعض التحسن في توزيع الدخل وينخفض الفقر وتنشأ شبكات للحماية الاجتماعية، فإن مفعول هذه الإجراءات غالبا ما يكون وقتيا، ولا تلبث أن تعود الأوضاع إلى سيرتها الأولى عندما يواجه النظام الرأسمالي أزمة. وما أكثر ما يتعرض له من أزمات، كان آخرها أزمة 2008 التي ما زال العالم يعاني توابعها، والتي يعد الاتساع الكبير في الفوارق في توزيع الدخل والثروة من أسبابها الرئيسية.

2) توصيف لحالة تونس

لفهم الوضع الاقتصادي في تونس سنعود بالوراء زمنيا إلى الثمانينات إذ شهد الوضع بروز بوادر أزمة اقتصاديّة حادة نتيجة ارتفاع المديونيّة الخارجيّة بسبب انهيار أسعار النفط المتزامن مع تعثر القطاعات الإنتاجيّة والصناعيّة والفلاحيّة والخدميّة إضافة إلى الخلل الذي طال التوازنات الكبرى للاقتصاد التونسي في ظل تراجع موارد الدولة والارتفاع الكبير في نفقاتها.

"وهكذا أصبح ميزان المدفوعات يشكو من العجز المتفاقم بداية من سنة 1983 وارتفعت بنسبة التداين الخارجي ثلاثة أضعاف لتصل إلى 58% من الناتج المحلي الإجمالي سنة 1986 مما أدى إلى خضوع تونس لأول مرّة إلى ما سمّي ببرنامج الإصلاح الهيكلي الذي تمّ إقراره بالاتفاق مع صندوق النقد الدولي."[3]

انخرطت تونس في منظومة العولمة واقتصاد السوق عبر برنامج "إصلاحات هيكليّة" وتجدر الإشارة أن هذا البرنامج يطبق عادة على البلدان التي تمر بمثل هذه الأوضاع الاقتصاديّة الصعبة مما يدفعها إلى اللجوء إلى صندوق النقد الدولي والبنك العالمي.

تضمّن هذا البرنامج المطبق على تونس تدابير أجلة وعاجلة تلتقي مع الوصفات المعروفة التي تدعي إعطاء الأولويّة لمعالجة الإخلالات في التوازنات الماليّة الداخليّة والخارجيّة من خلال إرساء تدابير تقشفية للضغط على مصاريف الاستهلاك والتسيير وتوجيه الاستثمارات لإنعاش القطاعات الإنتاجيّة.

ولتحقيق هذه الأهداف تجيز هذه المؤسسات لنفسها التدخل في الخيارات الاقتصاديّة للدول عبر القروض والتمويلات المشروطة وهو ما حصل لتونس التي اضطرت لإدخال تغييرات جوهريّة كبرى على توجهاتها وأولوياتها التنمويّة للعشريتين المواليتين للاستقلال وهو ما أدّى فعليا إلى إضاعة جل المكاسب التي تحققت في مجال بناء منظومة إنتاجية وطنية خاصة في مجال التصنيع.

كما تخلت الدولة والقطاع العام في إطار هذا البرنامج عن القطاعات الإنتاجيّة وتشجيع الخصخصة أو الخصخصة لهذه الأنشطة وللمؤسسات العموميّة مقابل تشجيع الاستثمارات الخاصة عبر سن قوانين تشجعها.

"**وبعد** الثورة تم الاستمرار في نفس السياسات بضغط من مجموعة السبعة والاتحاد الأوروبي وأخضعت تونس مجددا منذ 2013 للبرامج والقروض المشروطة لصندوق النقد الدولي مما زاد في تعميق الأزمة الاقتصادية التي تعاني منها البلاد".[4]

من جهته، أشار الخبير الاقتصادي راضي المؤدب إلى أن "ما يمكن ملاحظته بعد خمس سنوات من الثورة هو ضعف المؤشرات الاقتصادية والمالية العمومية في تونس أكثر مما كانت عليه حتى قبل الثورة ."

وقال المؤدب أن "الثورة قامت -في الأساس- على مطالب اقتصادية واجتماعية، لكن الطبقة السياسية والحكومات المتعاقبة اهتمت بالشأن السياسي، ولم تعط الأهمية الكافية للشأن الاقتصادي"، وأوضح أن "ما تحتاجه تونس هو اقتصاد أكثر تضامنا، ذو صبغة اجتماعية"[5].

ووفق أرقام صادرة عن المعهد الوطني للإحصاء في تونس، شهدت نسبة البطالة ارتفاعا في السنوات الخمس الماضية، من 13% خلال عام 2011، إلى 15% حتى نهاية سنة 2015.[6]

وعلى مستوى الدين، بلغت نسبة الدين العام في عام 2010 نحو 40.3% من الناتج المحلي الإجمالي لترتفع إلى حدود 52.7% في عام 2015، وفق إحصائيات وزارة المالية التونسية.[7]

في تونس تعتبر البطالة من أهم المشاكل التي كانت ولا تزال قائمة بقوة رغم أن الشباب العاطل عن العمل كان هو المحرك الأساسي للاحتجاجات الشعبية خلال الثورة ومن

أهم الشعارات المطالبة بالشغل إذ رفع شعار لا زلنا نسمعه يرفع إلى اليوم في كافة الاحتجاجات المطالبة بالتنمية والتشغيل وهو "التشغيل استحقاق يا عصابة السراق"

إن مشكلة البطالة التي تعتبر نتيجة حتمية للسياسات الاقتصادية المتبعة ارتفعت بعد ثورة 2011 حسب الإحصائيات الرسمية " إذ ارتفعت بنسبة 5.3% لتبلغ خلال شهر ماي2011، 18.30%مقابل 13% خلال شهر مايو 2010.

وأشارت البيانات التي أعدها المعهد الوطني التونسي للإحصاء، أن عدد العاطلين عن العمل في تونس بلغ حوالي 704 ألاف خلال شهر مايو الماضي، مقابل 491 ألف في مايو 2010. وأوضح الفراتي أن عدد العاطلين عن العمل من حاملي الشهادات العلمية العليا سجل خلال الفترة المذكورة ارتفاعا بنسبة 6.3%، حيث بلغ حوالي 217 ألف في ماي الماضي، مقابل 157 ألف في ماي 2010.وأشار إلى أن نسب البطالة في تونس تختلف من منطقة إلى أخرى، حيث بلغت 28.6% في منطقة الوسط الغربي، و26.9% في الجنوب الغربي، و24.8% في الجنوب الشرقي.

وبلغت هذه النسبة 11.1% في الوسط الشرقي، وتراوحت بين 17.3% و17.8% في المناطق الشمالية من البلاد. وأرجع تقرير معهد الإحصاء ارتفاع عدد العاطلين عن العمل إلى فقدان 137 ألف فرصة عمل خلال الفترة الممتدة من مايو 2010 وماي 2011، منها نحو 64 ألف فرصة عمل في قطاع الزراعة، و16 ألف في قطاع السياحة، و57 ألف في قطاعات الصناعة والخدمات الأخرى."[8]

عرفت نسبة البطالة في تونس استقرارا خلال الثلاثي الثاني من هذه السنة لتبلغ 15.3 بالمقارنة مع الثلاثي الأول من هذا العام.

وبلغ عدد العاطلين عن العمل 625 ألف عاطل مع مُتمم الثلاثي الثاني، مقابل 626 ألف عاطل عن العمل في الثلاثي الأول من 2017.[9]

3) دراسة حالة موضحة من تونس

قدماء الاتحاد العام لطلبة تونس المفروزين أمنيا والذين كانوا محرومين من الانتداب في الوظيفة العمومية أثناء عهد الرئيس السابق بسبب نشاطهم السياسي والنقابي دخلوا في إضراب جوع سنة 2015 فضلا عن دخول 14 منهم في إضراب مفتوح عن

الطعام في حركة تصعيدية من أجل الدفع نحو الاستجابة لمطالبهم وإلحاقهم بالوظيفة العمومية.

هذا وحظي تحرك الاتحاد الطلابي بتضامن وطني واسع من أحزاب سياسية وجمعيات ومنظمات وطنية على رأسها الاتحاد العام التونسي للشغل الذي تبنى هذا الملف والرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان والنقابة الوطنية للصحفيين التونسيين والمنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية أين يعتصم المضربون.

تم التعامل مع هذه القضية بتجاهل في البداية ثم بمماطلة من قبل الحكومات المتعاقبة في تونس إلى أن دخل بعض الشباب المضربين عن الطعام في إضراب جوع وحشي وتدهورت حالتهم الصحية من أجل الحق في العمل.

هذا الحق الذي حرموا منه بسبب انتماءاتهم السياسية المعارضة لبن علي.

إن التمييز على أساس الانتماء السياسي في الانتداب في العمل يعتبر مخالفا للقانون وللدستور ورغم هذا فإن حكومات بعد الثورة تعاملت مع الملف بتهميش ومماطلة لولا تدخل منظمات حقوقية وبعض نواب الشعب لمساندة المضربين المطالبين بحقهم في الشغل.

تم القيام بجلسات استماع لكل المفروزين الموجودين في القائمات التي تم تقديمها للحكومة.

انتهت جلسات الاستماع وأنهت اللجنة المكلفة من قبل رئاسة الحكومة تقريرها وتواصلت مماطلة الحكومة ولم يعلق المفروزون تحركاتهم الاحتجاجية إلا بعد تعهد مدير ديوان يوسف الشاهد بالنظر فيه وإحالته في اقرب الآجال ...لكن الاجتماع تلاه اجتماع ليتلوه اجتماع آخر دون تسوية الملف حيث قابل ممثلون عن المفروزين مهدي بن غربية دون وضع جدول زمني أو التزام قاطع ولو أن النية تتجه لشطب من لم يقم بجلسة استماع ومن له رقم بالضمان الاجتماعي من المرسمين أو أصحاب المهن الحرة ومن تحصلوا على شهادة البكالوريا في 2010 والسنوات التي تلتها مع وعد بتسوية الملف في القريب العاجل.

4) مقترح تدريبي من تونس

عرف مصنع الحليب الموجود في منطقة سليمان في تونس بعض المشاكل المتمثلة في إضراب بعض العاملات في المصنع بسبب عدم خلاص أجور الساعات الإضافية اللاتي قمن بها في فترة الربيع الماضي وقد تدخل الاتحاد التونسي للشغل لحل الأزمة بعد أن هدد مدير المصنع بطرد العاملات وهن 17 عاملة.

يطالب العاملات بخلاص أجور الساعات الإضافية فورا للعودة إلى العمل.

إحدى العاملات وهي قائدة الإضراب هي شابة متحصلة على شهادة جامعية في القانون.

يتمثل التدريب في القيام بمحاكاة أو لعب أدوار.

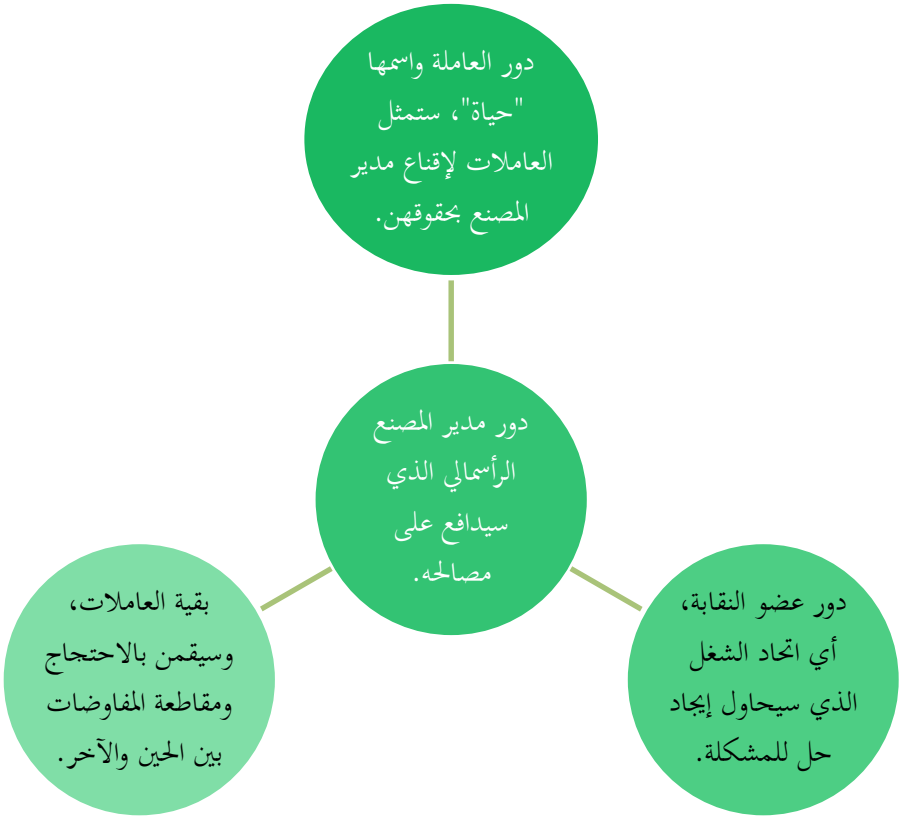

الحالة اللبنانية

يتناول هذا القسم:

1) العدالة الاجتماعية في الفكر النيوليبرالي
2) الفروقات طبقية وانعدام العدالة الاجتماعية في لبنان
3) دراسة حالة من لبنان: الحق في السكن
4) مقترح تدريبي من لبنان

1) العدالة الاجتماعية في الفكر الليبرالي (المضمون النظري)

يعرف هارفي النظام النيوليبرالي بإيجاز بأنه "نظرية للممارسات الاقتصادية السياسية" – اعتمدت لأول مرة في الولايات المتحدة والمملكة المتحدة من قبل ريغان وتاتشر– والذي يقترح أن الرفاه البشري يمكن أن يتقدم على أفضل وجه من خلال تحرير الحريات والمهارات الفردية ضمن إطار مؤسسي يتميز بحقوق الملكية الخاصة، والأسواق الحرة، والتجارة الحرة.[10] في الواقع، كشفت العقود الماضية أن "فوائد تراكم رأس المال متحيزة للغاية" و"زيادة التفاوت الاجتماعي سمة شبه ثابتة للنيوليبرالية، وتكاد تعتبر جزا لا يتجزأ من هيكلية المشروع بأكمله"، يقول هارفي.[11] غير أن النهج المعتمد لدراسة الفروقات الاجتماعية والطبقات الاجتماعية من قبل المنظمات العالمية بات يتمحور حول السوق، لتحل مقايس التوزيع والاستهلاك بديلا من مقاييس الإنتاج وعلاقاته.[12] فبدلا من احتساب توزيع الدخل من خلال تقدير" الثروة والملكية وحصص فئات السكان من الدخل الأهلي، "يحتسب توزيع الدخل بناء على التراتب في المداخيل المحتسبة حسب الإنفاق أولا. يظهر طرابلسي انه وبدلا من دراسة الثروة، فإن النهج السائد هو دراسة "القضاء على الفقر" الذي يعتبر "مرضا اجتماعيا" بدلا من إثبات للسياسات الاقتصادية المختلة التي تؤدي إلى اختلالات واضحة.[13] في الواقع، لا تزال دراسة الأثرياء خارج نطاق اهتمام المنظمات، وغالبا ما لا تتجاوز أقواس الدخل سقف معين (13 ألف دولار في الشهر في تقرير مستويات المعيشة 2007).[14] إشكالية هذا النهج يكمن بكونه يفهم توزيع الدخل في شكل هرم مجزأ إلى مجموعات، دون دراسة مصادر الدخل (العمل والربح والإيجار والفائدة)، والقطاعات الاقتصادية التي يتم كسبه منها، وعلاقات الأفراد بوسائل الإنتاج. كما تجري محاسبة التركز الاقتصادي، أي الاحتكار، باعتباره خرق لقوانين التنافسية؛ والفساد باعتباره دلالة على تضخم الجهاز الإداري والموازنات "الثقيلة" والإنفاق على الخدمات الاجتماعية.[15] في إطار هذا النهج، تبتعد "العدالة الاجتماعية" عن المخاوف المتعلقة بإعادة التوزيع الاجتماعي للموارد والثروة والدخل القومي استنادا إلى مبادئ "المصلحة العامة" وتكافؤ الفرص والمساواة، إلى الاهتمام المتعلق بالحق في الاختلاف والهويات مثل نوع الجنس، العرق، المثلية... الخ.

2) توصيف للحالة اللبنانية: الفروقات طبقية وانعدام العدالة الاجتماعية في لبنان

طرابلسي في عمله حول الطبقات الاجتماعية في لبنان، يقر بأن لبنان قد عولم منذ الخمسينيات إذا نظرنا إلى معايير العولمة النيوليبرالية. فتقدم المشروع الليبرالي، والزيادة الهائلة في الدين الوطني، تفاقمت مع تولي رئيس الوزراء رفيق الحريري سياسات ومشروعات إعادة الإعمار في فترة ما بعد الحرب.[16] الفجوة الناتجة المتزايدة بين الأغنياء والمحرومين وضعت لبنان في نقطة تحول حرجة. الطبقة العليا، التي يطلق عليها طرابلسي اسم " oligarchy" –للتعبير عن الطبيعة العائلية للطبقة ونصيبها العالي من الامتيازات والاعفاءات القانونية– تتمتع بأكبر حصة من السلطة السياسية والاحتكارية في لبنان ما بعد الاستقلال.[17] وكما هو مبين في بيانات الثروة العالمية (2013)، فإن ما لا يقل عن 48% من الثروة الخاصة في لبنان مملوكة بنسبة 0.3% من السكان البالغين، مع دخل سنوي لا يقل عن مليون دولار، في حين أن بقية السكان، 99.7%، يملكون أقل من 52% من الثروة المتبقية. أن النخب الحاكمة اللبنانية متجذرة في القطاع المصرفي واحتكارات السوق الكبيرة، حاكمة سيطرتها القوية على النظام الاقتصادي والسياسي، واقع لا يمكن إغفاله بسهولة لأنه كثيرا ما يقف بوجه إصلاحات ملحة كظروف أفضل للطبقة العاملة، مثل النداءات المتكررة لرفع الحد الأدنى للأجور.[18]

3) دراسة حالة من لبنان: الحق في السكن

تعتبر الإشكاليات المتعلقة بسياسات السكن جزا لا يتجزأ عن النمط الاقتصادي المتبنى.[19] غير أنه وبالرغم من اعتبار السكن اللائق ضمن جملة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية التي نصت عليها المعاهدات الدولية، إلا أن النهج الاقتصادي الرأسمالي المسيطر على التعامل مع السكن قائم على تعاظم الربح والاستثمارات والتعامل مع السكن كسلعة وليس كحق.[20] يربط ديفيد هارفي الأزمة السكنية العالمية باعتماد السياسات الحضرية النيوليبرالية منذ منتصف الثمانينيات الذي خلصت أن إعادة توزيع الثروة في الأحياء والمدن غير مجدية، وانه ينبغي بدلا من ذلك توجيه الموارد لريادة الأعمال لزيادة معدلات النمو وذلك من خلال تحرير الأسواق العقارية، متناسيين بذلك حق

المواطنين في السكن والسلامة البيئية كذلك.[21] يعاني لبنان، والعاصمة بيروت تحديدا، من أزمة حقيقية للسكن تحت تداعيات النمط الرأسمالي التسليعي للسكن. ظهرت معاناة سكان بيروت وضواحيها في السكن الكريم إلى العلن جراء السياسات الإسكانية المتعاقبة منذ أوائل التسعينيات.[22] تتمحور أزمة السكن في لبنان حول عدة تداعيات: **أولا**، ارتفاع جنوني لأسعار الأراضي والإيجارات بالمقارنة مع الحد الأدنى للأجور ونفقات الأسر؛ **ثانيا**، خلل التوازن بين العرض والطلب؛ **ثالثا**، ضغوط مستمرة للإخلاء والتهجير؛ **رابعا**، تزايد التفاوت الاجتماعي والاقتصادي وفصل الأحياء عن بعضها وتجزئة المدينة.[23] غير أن تغليب المصالح الاستثمارية والأرباح العقارية على الحقوق والمصالح العامة بات أمرا اعتياديا في لبنان، من أول وأفظع تجلياته مشروع إعادة إعمار وسط المدينة بعد الحرب الأهلية من قبل شركة "سوليدار،" والذي جاء على حساب تعرض 300 ألف شخص للإجلاء القسري مقابل تعويضات مجحفة.[24]

تظهر هذه الدراسة تداعيات السياسة الاقتصادية المعتمدة الذي أوله مرارا إلى تهجير ممنهج لسكان المدينة وأصحاب المصالح تمهيدا لقيام مشروعات عقارية واستثمارات "تختزل قيمة الأرض لتصبح مجرد سلعة لمضاعفة الأرباح".[25] تشكل قضية الإيجارات القديمة وقانون الإيجارات الجديد المقر في أبريل 2014، مثلا واضحا لسياسات الدولة الإسكانية، يتمحور غالبا النقاش حوله على النزاع بين المستأجرين مقابل المالكين، دون التطرق إلى دور السلطات العامة في نشوء هذه الأزمة ومسؤوليتها لضمان حق السكن وسياسات إسكانية عادلة.[26] فدور المؤسسات العامة محدود بتوفير قروض مصرفية بهدف التملك، بظل إلغاء القيود المفروضة على السوق العقاري، وغياب لسياسات إسكانية ذات دوافع اجتماعية. قد أظهرت الدراسات آثار التطوير العقاري والسياسات القائمة على السوق، على الحق في السكن اللائق في بيروت، والإخلاء الممنهج، لاسيما للمستأجرين القدامى ذوي الدخل المحدود، سواء عن طريق قانون الإيجار الجديد، أو من خلال عمليات وضغوط السوق العقاري.[27] فقانون الإيجار الجديد الصادر في شهر أبريل 2014 قائم على تحرير عقود الإيجارات القديمة وفق خطة مدتها 9 سنوات، يرتفع خلالها قيمة بدل الإيجار تدريجيا ليتوافق مع بداية السنة

السادسة مع سعر السوق، بعد أن أصدرت الحكومة بعد الحرب الأهلية –التي دامت 15 سنة– قانون إيجار يهدف إلى تقليل وطأة التضخم، مجمدا الإيجارات في بيروت منذ سنة 1992. أبطل المجلس الدستوري، بتاريخ 6 أغسطس 2014، بعضا من مواد قانون الإيجارات الجديد، مما أدى إلى تعطيل القانون لصالح" لجنة الدفاع عن حقوق المستأجرين "ورفع حق السكن إلى مرتبة الحقوق الدستورية.[28] فاضطر مجلس النواب إلى إدخال تعديلات طفيفة شكلية على المواد المبطلة لا تعدل في طبيعته التهجيرية، فيما الحكومة تتقاعس عن التزام توفير الدعم للمستأجرين.[29] غير رأس المال المستثمر في قطع العقارات في السنوات الأخيرة ومنذ مشروع إعادة إعمار وسط المدينة بعد نهاية الحرب الأهلية اللبنانية الكثير من معالم المدينة وابنيتها وفضاءاتها وعلاقة سكانها مع أحبائهم ومناطقهم.

خلاصة الموضوع، تشكل سياسة الدولة الإسكانية تهديدا لمصير حوالي 100 ألف عائلة مهددين بالتشريد، لا سيما ذوي الدخل المحدود وكبار السن، مما يجعل تفاقم أزمة السكن تحت وطأة السياسات الرأسمالية أحد أفظع أشكال انعدام العدالة الاجتماعية.[30]

4) مقترح تدريبي من لبنان

بناء على المعطيات المقدمة في الدراسة أعلاه عن أزمة السكن في بيروت، وان كنت في موضع اتخاذ القرار، أي من النماذج البديلة كنت ستفضل؟ برر إجابتك وقم باقتراح سياسات وتحفيزات إسكانية يمكن للدولة اعتمادها من أجل ضمان السكن كحق للجميع لتكريس مبادئ العدالة الاجتماعية.

الخيار الأول: الإسكان الاجتماعي

تتعدد النماذج والتعريفات للإسكان الاجتماعي مع اختلاف خصائصه (الملكية، الأسعار، التمويل، الغرض).[31] باعتماد الدنمارك كنموذج، اعتماد سياسة إسكانية بديلة، غير هادف إلى الربح، قائمة على إسكان الاجتماعي متآلف من مساكن للإيجار بأسعار التكلفة (غير خاضعة لقوى السوق) تقدمها جمعيات إسكان غير هادفة للربح مدعومة من قبل الدولة والمحليات.[32]

الخيار الثاني: تعاونيات الإسكان

تعتبر تعاونيات الإسكان نماذج بديلة مناهضة لأزمة الإسكان وسياسات تسليع السكن، باعتبارها نهجا بديلا "من أسفل إلى أعلى" يحقق بتزامن تنمية اقتصادية محلية.[33] تأمن التعاونيات سكن مدى الحياة كون الأعضاء شركاء في الملكية، كما توفر بيئة جماعية تساهم في التماسك الاجتماعي والتشاركية.[34] يستفيد من التعاونيات الأشخاص الذين لا يملكون ما يكفي لشراء وحدة سكنية في السوق الحرة، أو لدفع إيجار مرتفع. بدلا عن ذلك يدفع جميع أعضاء التعاونية مبالغ وفقا لإمكانياتهم تستخدم لبناء أو شراء المساكن، على أن يحل كل عضو على حصص تساوي ما دفعوه من مال.

الحالة المغربية

يتناول هذا القسم

1) ملاحظات على المضمون النظري
2) دراسة حالة
3) نموذج تدريبي

1) ملاحظات على المضمون النظري

الأكيد أن أي دارس للعلوم الاقتصادية لا يمكنه القفز على ثلاث نظريات كلاسيكية في الاقتصاد لأنها أساس ما بعدها. بدءا بآدم سميث في منتصف القرن 18 الذي جعلته ميركانتيلية[35] الحكم المطلق يدعو للتحرر من هذا النظام عبر الحرية ووضع أنماط للتعاون المشترك. مرورا بكارل ماركس في منتصف القرن 19 الذي دعا إلى تحسين أوضاع العمال وتحريرهم من الاستغلال والبحث عن حلول لإشكاليات تزايد الفقر والبؤس بين الجماهير الشعبية إبان الثورة الصناعية وظهور بوادر العولمة، وصولا إلى كينز في النصف الأول من القرن 20 وبروز الأزمة الاقتصادية ونشوء الديكتاتوريات بحيث هدفت نظريته إلى محاولة تقديم مقترحات من أجل تعزيز العدالة الاجتماعية من خلال الاستقرار الاقتصادي وضبط أسواق العمل. فإلى أي مدى استطاع النموذج الاقتصادي المغربي أن يمتح من إيجابيات هذه النظريات؟ وعلى أي نموذج يرتكز الاقتصاد المغربي؟

برهن العديد من الاقتصاديين على أن العدالة الاجتماعية لا ترتبط كليا بنظرية اقتصادية واحدة بل تعتمد إطارا معياريا يتجاوزها وتستمد الكثير من جميع تلك النظريات. والنموذج الاقتصادي المغربي لا يستند على نمط اقتصادي كلاسيكي تقليدي بعينه بل على نمط اقتصادي معاصر لا يعتمد الأدوات التقليدية لسياسات الاقتصاد اليساري ولا اليميني بل هو "اقتصاد سوق"، يتوجه إلى النتائج بدرجة أولى، ويشهد حضور قوي للسلطات العمومية في الاستثمار وتوجيه السياسات الاقتصادية. وهو اقتصاد خدماتي بامتياز رغم اعتماده على الفلاحة والصيد البحري في المرتبة الأولى وبعض القطاعات الثانوية كالصناعة والاستخلاص المنجمي. وبالتالي، فالاقتصاد المغربي يعتمد بالأساس على إنتاج وسائل استهلاكية -إن وجدت- ومعلوم أن التقدم الاقتصادي لأي دولة إنما يقاس بوسائل العمل التي تعمل بها لا بوسائل الاستهلاك التي تأتي في مرحلة أخيرة من العملية الاقتصادية.

رغم توفر المغرب على أراض شاسعة صالحة لزراعة تناهز 17.79% من مساحته وأكبر احتياطي للفوسفاط في العالم بإنتاج حوالي 29.5 مليون طن سنويا، وهو ما يدر على الدولة ما يقارب 14.49 مليار دولار. و350 ألف كلم^2 من السواحل على واجهتين بحريتين ويملك 17 ميناء مخصصا لصيد يمكنه من إنتاج أكثر من 594 ألف طن من الأسماك، يعود عليه بـ247 مليون دولار من الأرباح سنويا، بالإضافة إلى مناجم الذهب والفضة لكن المواطن البسيط لا يستفيد من هذه الخيرات إضافة إلى عدم انعكاسها الإيجابي على النمو الاقتصادي حيث يبين الرسم البياني أسفله مؤشرات النمو منذ سنة 2000 إلى سنة 2016.[36]

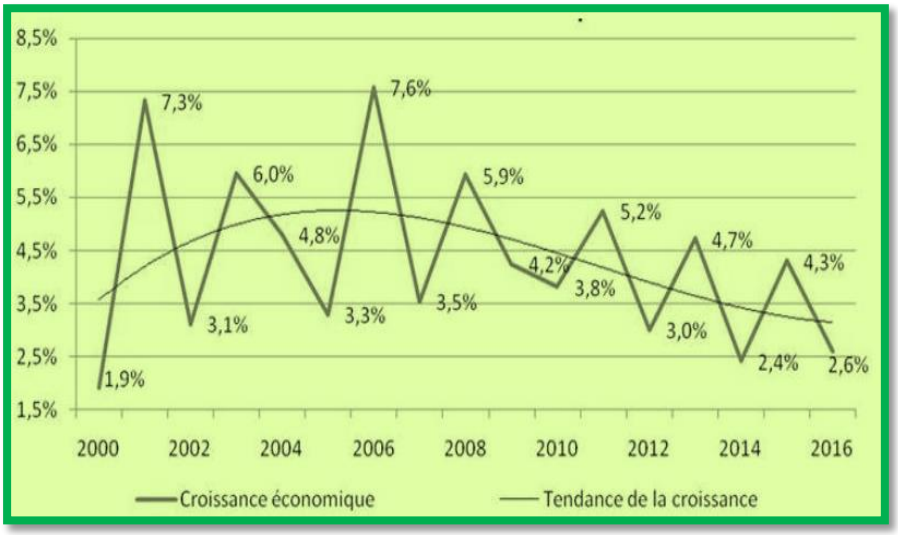

يرجع بالأساس عدم نفاذ فوائد هذه المصادر الاقتصادية على رفع مؤشرات العدالة الاجتماعية ورفاهية المواطنين إلى تفشي الفساد واقتصاد الريع بحيث أقرت الدولة المغربية من خلال لجن تقصي الحقائق بمختلف أشكالها بعدة اختلالات طالت مجموعة من المؤسسات والقطاعات من بينها على سبيل المثال لا الحصر:

- المكتب الشريف للفوسفاط: 10 مليار درهم
- الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي: ب115 مليار درهم
- المكتب الوطني للصيد البحري حينما صرح وزير سابق للقطاع بأن 70% من الإنتاج الوطني للثروة السمكية يباع بطرق غير قانونية،
- قضية تفويت معمل ايكوز بدرهم رمزي في الوقت الذي كان قد كلف ميزانية الدولة 40 مليار درهم علاوة على أنه عند تفويته كان به مخزون يقدر ب 9 مليار سنتيم.
- قضية خصخصة شركة لاسامير بتفويتها لشركة السعودية كورال بتروليوم ب300 مليون دولار فقط في الوقت الذي قدرت قيمتها ب2 مليار دولار، وقد كان مستثمرون كنديون عرضوا ألف مليار سنتيم مقابلها وتعهدوا باستثمار 700 مليار سنتيم على امتداد خمس سنوات.

ختاما: بجرد مقتضب للنظريات الاقتصادية ومؤهلات الاقتصاد المغربي، إلى أي حد تمكن هذه الموارد النفاذ العادل للعدالة الاجتماعية؟ وكيف سيكون الحال ما لم تختلس مليارات الدولارات؟ وكيف ستأثر هذه المظاهر السلبية من اختلاسات ولا مساواة على مستوى عيش المواطن البسيط؟

2) دراسة حالة

أظهر تقرير للمؤسسة المالية "كريدي سويس" سنة 2016 أن ثروة المغاربة عرفت ارتفاعا خلال سنة 2016 بحوالي سبعة مليارات دولار،[37] وبهذا انتقل إجمالي الثروة من 230 مليار دولار خلال 2015 إلى 237 مليار دولار خلال 2016. بحيث حوالي 82.9% من المغاربة تقل ثروتهم عن 10 ألاف دولار (10 ملايين سنتيم)، فيما تتراوح ثروة 16.1% من المواطنين المغاربة ما بين 10 ألاف دولار و100 ألف دولار، في حين 1% فقط من المغاربة من يملكون ثروات تتجاوز المائة ألف دولار وصولا إلى مليون دولار، وتتقلص النسبة إلى 0.1% من المغاربة تفوق ثروتهم المليون دولار.[38] مما يحيلنا على تقرير آخر مفصل حول "ناهبي المال العام" والذي أصدرته الهيئة الوطنية حماية المال العام والذي كشف عن المستفيدين من أراضي الدولة خارج

إطار الصفقات العمومية والقانونية وهم في غالبيتهم سياسيين ورجال دولة. كما تحدث التقرير عن أوجه أخرى لنهب المال العام، وكمثال عن ذلك أشار إلى الصندوق الضمان الاجتماعي الذي وصل التبذير والاختلاس فيه إلى 115 مليار درهم، وهو مبلغ يمثل لوحده: 14 مرة الاحتياطي المغربي من العملة لسنة 2001 و34% من الناتج الداخلي الخام لنفس السنة. وحسب الدراسة التي أنجزتها الهيئة بواسطة مختصين، فإن المبلغ المذكور سيكفي لوحده توفير 2 مليون منصب شغل، أو بناء 22 ألف و400 مدرسة نموذجية، أو بناء مليون و67 ألف وحدة سكنية اقتصادية، أو حوالي 25 ألف مستشفى متوسط.[39]

3) نموذج تدريبي

بالرجوع إلى التقارير المتاحة على الانترنيت خاصة تقرير هيئة حماية المال العام نوزع المشاركين على مجموعات من 3 مشاركين/ات بحيث تشتغل كل مجموعة على رقم من الأموال المختلسة وتحاول وضع توقعات مشروعات أو برامج تصبو تحقيق العدالة الاجتماعية.

مثال: الصندوق الضمان الاجتماعي وصل التبذير والاختلاس فيه إلى 115 مليار درهم، وهو مبلغ يمثل لوحده: 14 مرة الاحتياطي المغربي من العملة لسنة 2001 و34% من الناتج الداخلي الخام لنفس السنة. وحسب الدراسة التي أنجزتها الهيئة بواسطة مختصين، فإن المبلغ المذكور سيكفي لوحده توفير 2 مليون منصب شغل، أو بناء 22 ألف و400 مدرسة نموذجية، أو بناء مليون و67 ألف وحدة سكنية اقتصادية، أو حوالي 25 ألف مستشفى متوسط.

هوامش الفصل الثالث:

[1]فارس كمال نظمي، مفهوم العدالة في الفكر الاجتماعي (من حمورابي إلى ماركس)، الحوار المتمدن، سبتمبر 2007

[2]سلامة كيلة، الرأسمالية والعدالة الاجتماعية (النمط الاقتصادي الرأسمالي القائم ينفي العدالة الاجتماعية)، كتاب (العدالة الاجتماعية بين الحراك الشعبي والمسارات السياسية في البلدان العربية)، منتدى البدائل العربي للدراسات بالتعاون مع مؤسسة روزا لوكسمبورج مكتب شمال أفريقيا، 2016.

[3] أحمد بن مصطفى، تونس ورهانات العولمة الاقتصادية الجديدة، جريدة نواة في 20 يناير 2016، https://goo.gl/mtdT7n

[4] المرجع السابق

[5]الاقتصاد التونسي في 2015 أسوأ منه قبل الثورة، الجزيرة نت، 14 يناير 2016، https://goo.gl/kwXm3U

[6]تقرير المعهد الوطني للإحصاء 2015.

[7]المصدر السابق

[8]تقرير المعهد الوطني للإحصاء حول البطالة سنة 2012

[9]مؤشرات التشغيل والبطالة الثلاثي الثالث 2017، المعهد الوطني للإحصاء، https://goo.gl/c5NRc3

[10]Harvey، David (2005). *A brief history of neoliberalism*. Oxford University Press.

[11] المرجع السابق، ص16.

[12] فواز طرابلسي، "الطبقات الاجتماعية في لبنان إثبات وجود، مرجع سابق

[13] المرجع السابق، ص 9

[14]المرجع السابق، ص 9

[15] المرجع السابق، ص 8

[16] المرجع السابق، ص 25

[17] المرجع السابق، ص 33

[18] المرجع السابق، ص 43

[19] شيماء الشرقاوي، "في مواجهة تسليع الخدمات العامة... كيف يكون شكل سياسات السكن في الاقتصاد البديل"، عدالة اجتماعية بالعربي، 12 يوليو 2017، https://is.gd/TuMnqY

[20] المرجع السابق، ص3

[21] هارفي، 2012، ص9، في المرجع السابق، ص5

[22] استديو أشغال عامة، أن نرسم طريق الجديدة من روايات مستأجريه، المفكرة القانونية، 13 أكتوبر 2015، https://is.gd/g6LUo5

[23] المرجع السابق.

[24] أحوال الأرض "فقراء لبنان ضحايا الدمار وإعادة الإعمار"، مارس 2017، https://is.gd/wPqLHo

[25] استديو أشغال عامة، أن نرسم طريق الجديدة من روايات مستأجريه، مرجع سابق.

[26] المرجع السابق.

[27] المرجع السابق

[28] "السكن في بيروت، "مدينتي، ومن حقي البقاء فيها"، إطلاق الحملة الوطنية لدعم قضية المستأجرين، https://is.gd/zhBSkE

[29] هديل فرفور، "محكمة الاستئناف المدنية: دعاوى بدلات الإيجار ليست من اختصاص القضاء العدلي." الأخبار اللبنانية، 16 يونية 2017، https://is.gd/g4Rn39

[30] صبحي أمهز، "لجنة المستأجرين القدامى: 100 ألف عائلة بلا سكن." المدن، يناير 2017، https://is.gd/3PjJcF

[31] شيماء الشرقاوي، "في مواجهة تسليع الخدمات العامة... كيف يكون شكل سياسات السكن في الاقتصاد البديل"، مرجع سابق، ص 10

[32] المرجع السابق، ص 11

[33] المرجع السابق، ص 12.

[34] المرجع السابق، ص 13.

[35] الميركانتيلية هي مذهب تجاري ساد بأوروبا في الفترة الممتدة من القرن الخامس عشر إلى منتصف القرن الثامن عشر.

[36] المندوبية السامية للتخطيط 2016

[37] Le Global Wealth Report 2016 a été publié par le Credit Suisse Research Institute.

[38] معيار قياس الفرد هو احتساب الأصول (عقارات وأسهم في البورصة وغيرها، إضافة إلى حجم المال الذي يتوفر عليها الشخص).

[39] حول تقرير للهيئة الوطنية لحماية المال العام، 6 مايو 2010، مغرس، https://goo.gl/h5dZFL

الفصل الرابع:

العدالة الاجتماعية والحقوق بأجيالها المختلفة

(سياسية –اجتماعية – اقتصادية –ثقافية)

ريم عبد الحليم

يتعرض هذا الفصل لـ:

1) تعريف كامل بمدخل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بأجيالها المختلفة
2) ربط الجانب الاقتصادي منها بإدارة الإنفاق العام كنموذج للتدريب على صنع موازنات حقوقية

مقدمة:

يقوم مدخل الحقوق في التنمية على فكرة أن الفرد محور التنمية، وهو مدخل لها ومخرج منها. فمدخل الحقوق يقدم أداة هامة من أداوت تحقيق العدالة الاقتصادية والاجتماعية، فلو تم تعريف العدالة على أنها التكامل بين:

فالعدالة في تحقيق النمو تتطلب النفاذ الكامل لفرص وأدوات الإنتاج وتكوين الثروات المادية والبشرية وإمكان استغلالها وهو ما يقتضي ترسيخ الحقوق المرتبطة بالعمل والتعليم والصحة السكن والغذاء وغيرها، والعدالة في توزيع الثمار تقتضي الحقوق ذاتها، أما العدالة التعويضية فتقوم على ضمان نفاذ الجميع لحقوقهم أي العدالة بين القادر وغير القادر في تحقق جودة الحياة.

1) الحقوق بأجيالها المختلفة وتناول العدالة الاجتماعية في إطارها:

هناك تعريفات متعددة لحقوق الإنسان من الضيق منها:

عرف مجموعة من الباحثين حقوق الإنسان بأنها "مجموعة من المصالح أو المكنات لكل شخص مجردا، ويحميها القانون".

من الملاحظ أن هذا التعريف ربط حقوق الإنسان بحماية القانون، وهذا يعكس تضييقا للمفهوم، لأنه يخرج المصالح والمكنات التي لا يحميها القانون من دائرة حقوق الإنسان. بالإضافة لذلك، فهذا التعريف يجعل القانون هو منبت الحق وليس مجرد شيء يكشف عنه، فارتباط الحقوق بالإنسان يوسعها وينوعها ويجعل القانون مجرد أداة لحمايتها وليس لتعريفها، وهو ما يصعب معه حصره في هذا الإطار الضيق.

هناك من يرى أن مصطلح حقوق الإنسان يشير إلى "مجموعة الحقوق اللصيقة بالشخصية الإنسانية، التي نصت عليها المواثيق الدولية، والتي يتمتع بها الإنسان، ولا يجوز تجريده منها لأي سبب كان، بصرف النظر عن كل مظاهر التمييز مثل الدين واللغة واللون والأصل والعرق والجنس وغير ذلك".

وهذا التعريف يختزل حقوق الإنسان في نصوص المواثيق الدولية، وبالتالي يخرج من المفهوم النصوص الإقليمية والوطنية المنظمة لحقوق الإنسان. هذا فضلا عن حصر حقوق الإنسان فيما تم تأطيره في الاتفاقيات الدولية. علما بأن حقوق الإنسان أوسع من هذا الإطار الضيق، فثمة حقوق لم تنظم لها اتفاقيات إلا في العام (2010) كحقوق المعاقين، كما أن الشباب لم تنظم لهم اتفاقية دولية حتى تاريخه، لكن هذا لا ينفي كون حقوق الشباب حقوق إنسان، بالرغم من عدم توصل المجتمع الدولي لاتفاقية دولية خاصة بحقوقهم.

ووفق تعريف الأمم المتحدة فهي تلك الحقوق التي تتجلى من خلالها الكرامة البشرية، فيولد جميع الناس أحرار متساوون في الكرامة والحقوق.

بينما عرفه (**Renner Cassan**) بأنه "علم قائم بذاته وهو فرع خاص من فروع العلوم الاجتماعية يهتم بدراسة العلاقات القائمة بين الأشخاص وفق الكرامة الإنسانية مع تحديد الحقوق والخيارات الضرورية لتفتح شخصية كل كائن إنساني".

ويؤخذ على التعريف أنه لم يوضح مضمون حقوق الإنسان والإطار الزمني لإعمالها.

فحقوق الإنسان هي مجموعة الحقوق التي يمتلكها الإنسان واللصيقة بطبيعته، والتي تظل موجودة، وإن لم يتم الاعتراف بها، وأكثر من ذلك حتى لو انتهكت من سلطة ما لحق، فهو غير مطالب بتبرير استحقاقاته؛ وحقوق الإنسان بطبيعتها:

- متكاملة وليست متنافسة فلا يمكن تصور الحق في التعليم عالي الجودة دون الحق في التعبير عن الرأي لتقييم الخدمة، أو حتى تصور المعاوضة بين الخدمة الصحية الفعالة وتحسين أجور الأطباء، أو التنافس بين حقوق العامل في التنظيم والتفاوض والأجر العادل وحقه في فرصة العمل ذاتها. إلخ.
- شاملة وليست استهدافية أو انتقائية، فتدخل الدولة يكون لضمان استيفائها للجميع وليس لفئة دون الأخرى؛ أي تتدخل الدولة من منطلق أن تحديد

الفئات المستهدفة يكون لأن هذه الفئات لا يمكنها النفاذ إلى حقوقها بما يستدعى تدخل إضافي ببرامج محددة، وليس من منطلق أن هذه الفئات فقط هي من يمكنها النفاذ إليه، على الرغم من خلل شامل في المنظومة، هناك فرق.

- مستدامة وليست خيارا لحظيا قد تتخلى عنه الدولة في وقت ما لأي سبب كان، فهو ليس ملك لها، ولا منحة تمنحها، بل صفة أصيلة من تكوين الإنسان لأنه خلِق هكذا؛ وتغييب هذا الحق لأي زمن أو سبب يعني التعدي على إنسانيته.
- تتعدى فكرة السعي نحو تكافؤ الفرص بين ذوي نفس المؤهلات لتتساءل عن أسباب افتقاد البعض للمؤهلات والإمكانات من الأساس.
- ترتبط بالإنسان نفسه كفرد ومن ثم تصاغ مؤشرات قياسها من خلاله هو وليس من خلال قياسات جامدة حول مدى تحسين الظروف المحيطة به فقط. ففي إطار رسم استراتيجيتها للتنمية لابد أن تطرح الدولة تساؤلات تأسيسية مختلفة. فعندما تستهدف النمو من أجل توليد فرص العمل، لابد من طرح تساؤل أساسي وهو "هل فرص العمل المتولدة بالفعل تحمى المشتغلين من الفقر؟"، وعندما تتحدث عن انفاق عام على الصحة لابد أن تجيب المواطن على تساؤل مهم وهو "هل نظام الصحة الحالي بالفعل يحمى كل الإنسان من خطر الوقوع فريسة لبراثن المرض دون مفر؟"، والتعليم كذلك، "هل التعليم بالفعل يسهم في تحقيق الارتقاء في السلم الاجتماعي ويستفيد منه الفقير مثل الغنى؟"، و"هل العائد على التعليم فعلا عادل للجميع"؛ أم أن هناك أية ظروف أو أسباب تجعل هذه المكونات التي تدخل ضمن الإنفاق على البعد الإنساني في الدولة أدوات تكريس للفقر وحمله عبر الأجيال.

تحمل الدول، أي الحكومات الوطنية، المسؤولية الأولى عن جعل حقوق الإنسان حقيقة ملموسة. ويجب على الحكومات احترام حقوق الأفراد، أي أنه يتعين عليها ألا تنتهك هذه الحقوق. ويجب على الحكومات حماية حقوق الأفراد، أي ضمان ألا تُنتهك هذه الحقوق من جانب أشخاص آخرين أو هيئات أخرى. وأنها يجب أن تفي بحقوق الشعوب، وجعلها حقيقة واقعة في الممارسة.

وتتباين الحكومات إلى حد كبير في الموارد المتاحة لها. ويقر القانون الدولي بأن جعل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية واقعا ملموسا هو أمر لا يمكن أن يتحقق إلا بشكل تدريجي على مر الزمن. ومع ذلك، فإن واجب الحكومات في احترام هذه الحقوق وحمايتها وفي ضمان التحرر من التمييز هو أمر ملح. ولا يمكن التعلل بالافتقار إلى الموارد للتنصل من هذا الواجب.

وبالرغم من أن الحكومات قد تحتاج إلى وقت لإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، فإن هذا لا يعني أنه ليس بوسعها عمل أي شيء، إذ يتعين عليها اتخاذ خطوات من أجل إعمال هذه الحقوق.

وتتمثل أولى هذه الخطوات في منح الأولوية لتحقيق" الالتزامات الأساسية الدنيا"، أي توفير الحدود الدنيا الأساسية لكل حق من تلك الحقوق .ففيما يتعلق بحق التعليم، على سبيل المثال، تتمثل الالتزامات الأساسية الدنيا في ضمان الحق في التعليم الأولي بالمجان.

وينبغي على الحكومات ألا تلجأ إلى التمييز في قوانينها أو سياساتها أو ممارساتها، ويجب عليها إعطاء الأولوية للفئات الأشد ضعفا عند تخصيص الموارد.

كما تقع على الحكومات التزامات باحترام الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وحمايتها وإعمالها خلال الأنشطة التي تقوم بها خارج حدودها .وتمتد هذه الالتزامات إلى الإجراءات التي تتخذها الحكومات من خلال المؤسسات الحكومية الدولية، مثل البنك الدولي وصندوق النقد الدولي.

وينص "الإعلان العالمي لحقوق الإنسان" على وجود التزامات في مجال حقوق الإنسان تقع على عاتق "جميع أفراد المجتمع وهيئاته". وكان الإعلان الأول لحقوق الإنسان في 10 ديسمبر 1948 موحدا، ويقع الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في مقدمة وثلاثين مادة بعد المقدمة ينتقل الإعلان إلى مواد غير مسلسلة يمكن ردها إلى أربع فئات:

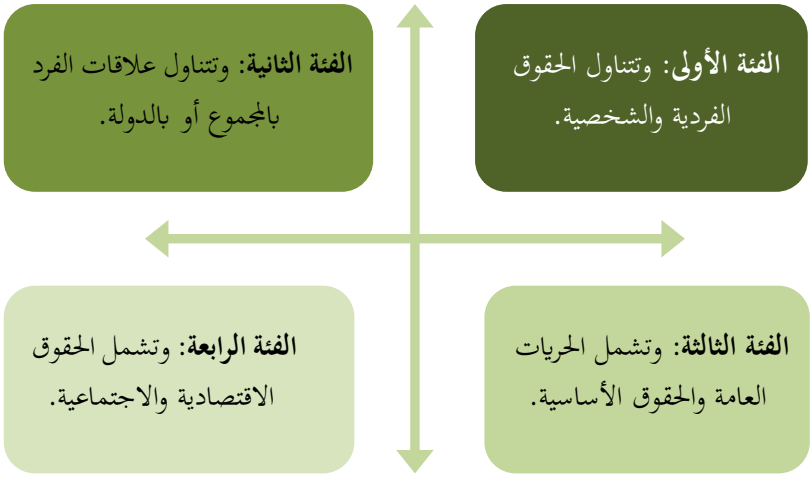

ولكن جاءت الأمم المتحدة بإعلانين مستقلين في عام 1966 أحدهما للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والثاني للحقوق المدنية والسياسية. ربما عبر التقسيم وفق كتاب O'connel وآخرون في عام 2014 عن ترتيب الحقوق وفق توافر آليات فعلية لحمايتها، فالقضاء يحمى الحقوق المتعلقة بالحريات الشخصية، بينما قد لا توجد أدوات واضحة لحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية وهو ما يحولها لمصاف آمال التنمية في الأجل الأطول ويحرم الإنسان من تحققها بصفة فورية.

إلا أنه مع ظهور مفهوم موازنات الحقوق أي التعبير عن حقوق الإنسان الاقتصادية والاجتماعية في صياغة الموازنة العامة للدولة، تحولت الموازنة لأداة لحماية هذه الحقوق والعمل على تحقيقها. بل ولقد بل وقد كان الدستور المكسيكي في عام 1917 هو أول دستور يعبر نصا عن التزام الدولة والمجتمع بصيانة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية مع حقوق عديدة للإنسان كمستحقات دستورية، وتبعته تحركات دولية حتى قبل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في ديسمبر عام 1948.

وحول تقسيم حقوق الإنسان وتنظيم العلاقة التسلسلية بينها يوجد رأيان، وهما:

- **الرأي الأول:** عدم وجود علاقة مراتبية بين حقوق الإنسان: وهذا الرأي هو الذي تمثل وتبلور في "الوثيقة الكندية للحقوق والحريات" (The Canadian Charter of Rights and Freedoms) حيث أكد هذه الوثيقة على انه يجب أن لا يكون هناك علاقة تسلسلية بين كل حق من حقوق الإنسان[1]. وهذه الوجهة للنظر انطلقت من الاعتقاد بأنه من الممكن أن تتنافس بعض هذه الحقوق مع بعضها البعض في جذب الاهتمام والأولوية من أجل تنفيذه عمليا، مما ينجر إلى قلة (أو عدم الاهتمام) بالبعض الآخر من هذه الحقوق.
- **الرأي الثاني:** إمكان تقسيم حقوق الإنسان وإيجاد العلاقة التسلسلية بينها.

وقد انقسم أصحاب هذه الوجهة للنظر على اتجاهين:

1. الاتجاه الأول: معقولية تقسيمها وترتيبها على كلا المستويين النظري والعملي.
2. الاتجاه الثاني: معقولية التقسيم والترتيب على المستوى النظري فقط.

وقد تمّت تقسيمات من قبل أصحاب هذه الوجهة للنظر الثانية حول حقوق الإنسان من زوايا مختلفة: وفيما يلي أهم تقسيمين منها:

الأول: تقسيم حقوق الإنسان إلى مجموعتين رئيسيتين:

- المجموعة الأولى: الحقوق المدنية والسياسية
- المجموعة الثانية: الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

الثاني: أضاف نوعا ثالثا إلى النوعيين أعلاه وهو وفق كارل واساك (**Karel Vasak**)

- الجيل الأول للحقوق: الحقوق المدنية والسياسية.
- الجيل الثاني للحقوق: الحقوق الاقتصادية، الاجتماعية والثقافية.
- الجيل الثالث للحقوق: حقوق المسؤولية المشتركة.

مجموعة الحقوق المدنية	مثل الحق في الكرامة والحرية وعدم التعذيب وحرية الرأي والتعبير والمشاركة وتجريم الرق والاتجار بالبشر والحق في التجمع والتظاهر. إلخ. فتكفل الدولة حقوق السلامة الشخصية أمن الإنسان وحريته. فلكل مرء حق في الحياة والحرية وفي التمتع بالأمان على شخصه، كما لا يجوز استرقاق أحد أو تعذيبه أو اعتقاله تعسفا. أما الحريات المدنية فإنها تقر حرية التعبير عن المعتقدات بالأقوال والممارسة؛ فهي تكفل لكل شخص حرية الرأي والتعبير والوجدان والدين والتجمع. ومن الحريات المدنية الأخرى: حق الاقتراع في الانتخابات، وفي تقلد الوظائف العامة وفي التزوج وتأسيس أسرة. وتنطوي الحقوق الاجتماعية والاقتصادية على حصول الشخص على الحاجات الإنسانية الأساسية، وحقه في الرقي الاجتماعي. فلكل شخص حق في مستوى معيشة يكفي لضمان الصحة والرفاهة خاصة على صعيد المأكل والمسكن والملبس والعناية الطبية والتعليم. كما تنطوي على حق الشخص في العمل وإنشاء النقابات والانضمام إليها.
مجموعة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	• الحق في العمل، وخاصة الحق في شروط توظيف عادلة ونزيهة، والحماية من العمل القسري أو الإجباري، والحق في تشكيل نقابات والانضمام إليها. • الحق في التعليم، بما في ذلك ضمان أن يكون التعليم في المرحلة الأولية إلزاميا وبالمجان، وأن يكون التعليم متاحا ومقبولا بشكل ملائم بالنسبة لكل فرد.

حقوق المسئولية المشتركة	• الحق في الحصول على أعلى مستوى يمكن بلوغه للصحة البدنية والعقلية، بما في ذلك الحق في التمتع بظروف معيشة صحية، والحق في الحصول على خدمات صحية ملائمة ومقبولة وذات مستوى. • الحق في الحصول على مأوى ملائم، بما في ذلك الحق في ضمان الملكية، والحماية من الأجلاء القسري، والحق في الحصول على مأوى صالح للسكن بتكاليف محتملة وفي موقع مناسب وأن يكون ملائما ثقافيا. • الحق في الحصول على الغذاء، بما في ذلك الحق في التحرر من الجوع، والحق في الحصول في كل الأوقات على غذاء ملائم أو على سبل الحصول عليه. • الحق في الحصول على المياه، ويعني الحق في الحصول على ما يكفي من المياه والمرافق الصحية، على أن تكون متاحة وميسرة (ماديا واقتصاديا) وآمنة. • حقوق السكان الأصليين في الثقافة واللغة.
كحق التمتع بالسلام وحق التمتع ببيئة نظيفة.	

وانتقد التقسيم في كتابات عدة لأنه يهدر مبدأ عدم إمكان الفصل بين الحقوق، خاصة في التنفيذ، فالحق يتطلب إتاحة ونفاذ ومواءمة وحماية واستيفاء وفعالية، وكلها امور لا يمكن فيها فصل الحرية في التعبير عن الاحتياجات وتقييم الخدمات العامة عن جودة الخدمة حتى تكون فعالة. فالحقوق سياسات كاملة متكاملة، لو تم تغييب أحد مكوناتها يتم تضييع حقيقتها.

2) دراسة حالة حول الحق في الصحة في مصر: تكاملية الحقوق من أجل العدالة الاجتماعية:

فلنقم بمحاولة التفكير في الحق في الصحة وتصور منهج متكامل للتعامل معه، ومن ثم لا بد من السير في خطوات أهمها:

لا بد من تحديد مفهوم الحق في الصحة، ووفق منظمة الصحة العالمية يعنى الحق في الصحة التمتع بأعلى مستوى من الصحة يمكن بلوغه هو أحد الحقوق الأساسية لكل إنسان، دون تمييز بسبب العنصر أو الدين أو العقيدة السياسية أو الحالة الاقتصادية أو الاجتماعية.

يعني الحق في الصحة أنّه يجب على الحكومات تهيئة الظروف المناسبة التي تتيح لكل فرد إمكانية التمتع بأكبر مستوى ممكن من الصحة .وتتراوح تلك الظروف بين ضمان الخدمات الصحية وظروف عمل صحية وآمنة وقدر كاف من المساكن والأغذية والأطعمة المغذية .والحق في الصحة لا يعني الحق في التمتع بالصحة.

والجدير بالذكر أن الحق في الصحة حق تم إدراجه في العديد من معاهدات حقوق الإنسان الدولية والإقليمية وكذلك في عدد من الدساتير الوطنية في شتى أنحاء العالم.

ومن الأمثلة على معاهدات حقوق الإنسان التي أبرمتها الأمم المتحدة:

- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية 1966
- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة 1979
- اتفاقية حقوق الطفل 1989

ومن الأمثلة على معاهدات حقوق الإنسان الإقليمية:

- الميثاق الاجتماعي الأوروبي 1961
- الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب1981
- البروتوكول الإضافي للاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان المتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية) بروتوكول سان سلفادور 1988

وتنص المادة 12 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (1966) على ضرورة اتخاذ خطوات لضمان إعمال الحق في الصحة، منها ما يلي:

العمل على خفض معدلات وفيات الرضع وضمان نمو الطفل نموا صحيا	**تحسين النظافة البيئية والصناعية**	**الوقاية من الأمراض الوبائية والمتوطنة والمهنية والأمراض الأخرى وعلاجها ومكافحتها**	**تهيئة الظروف المواتية لضمان خدمات الرعاية الصحية للجميع**

ولتوضيح الأحكام المذكورة أعلاه وإعمالها قامت لجنة الأمم المتحدة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التي تعمل على رصد الامتثال للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، باعتماد تعليق عام بشأن الحق في الصحة في عام 2000.

ويقضي التعليق العام بأنّ الحق في الصحة لا ينطوي على توفير خدمات الرعاية الصحية في الوقت المناسب فحسب، بل ينطوي أيضا على محددات الصحة الدفينة، مثل توفير المياه النقية والصالحة للشرب ووسائل الإصحاح الملائمة وإمدادات كافية من الأغذية والأطعمة المغذية المأمونة

والمساكن الآمنة وظروف مهنية وبيئية صحية وتوفير وسائل التثقيف الصحي والمعلومات الصحية المناسبة، بما في ذلك في مجال الصحة الجنسية والإنجابية.

يشمل الحق في الصحة، حسب التعليق العام، أربعة عناصر هي:

- **التوافر:** القدر الكافي من المرافق الصحية العمومية ومرافق الرعاية الصحية والسلع والخدمات والبرامج.
- **إمكانية الوصول:** استفادة الجميع من فرص الوصول إلى المرافق والسلع والخدمات الصحية، ضمن نطاق الولاية القضائية للدولة الطرف. وتتسم إمكانية الوصول بأربعة أبعاد هي:

1. عدم التمييز
2. إمكانية الوصول المادي
3. الإمكانية الاقتصادية للوصول (القدرة على تحمّل النفقات)
4. إمكانية الحصول على المعلومات

- **المقبولية:** يجب أن تحترم جميع المرافق والسلع والخدمات الأخلاق الطبية وأن تكون مناسبة ثقافيا وأن تراعي متطلبات الجنسين ودورة الحياة.
- **الجودة:** يجب أن تكون المرافق والسلع والخدمات الصحية مناسبة علميا وطبيا وذات نوعية جيدة.

ويفرض الحق في الصحة على الدول الأطراف، شأنه شأن حقوق الإنسان كافة، ثلاثة أنواع من الالتزامات هي:

- **الاحترام:** أي عدم التدخل في التمتع بالحق في الصحة.
- **الحماية:** أي ضمان ألا تقوم أطراف ثالثة (جهات أخرى غير الدول) بإعاقة التمتع بالحق في الصحة.
- **الأداء:** أي اتخاذ خطوات إيجابية لإعمال الحق في الصحة.

ويشمل الحق في الصحة أيضا، حسب التعليق العام، "محتوى أساسيا" يتعلّق بالمستوى الأساسي الأدنى من ذلك الحق. وعلى الرغم من تعذّر تحديد هذا المستوى من الناحية النظرية بسبب الاختلافات القائمة بين البلدان المعنية بإعماله، فإنّ ثمة عناصر أساسية مبيّنة تمكّن من توجيه عملية تحديد الأولويات. ومن المسائل المدرجة في المحتوى

الأساسي الرعاية الصحية الأوّلية الأساسية والقدر الأدنى من الأغذية الأساسية والأطعمة المغذية ووسائل الإصحاح والمياه النقية والصالحة للشرب والأدوية الأساسية. ومن الالتزامات الأخرى اعتماد وتنفيذ استراتيجية وخطة عمل وطنيتين في مجال الصحة العمومية. وينبغي أن تتناول الاستراتيجية والخطة الشواغل الصحية للسكان قاطبة، وينبغي أيضا تصميمهما واستعراضهما على أساس المشاركة والشفافية، كما ينبغي تضمينهما المؤشرات والمعالم التي تمكّن من رصد التقدم بشكل وثيق، مع إيلاء اهتمام خاص لجميع الفئات المستضعفة والمهمّشة.

وفق هذا الشرح لا بد من مراجعة الانفاق على الصحة في الحالة المصرية ونظام الحق في الصحة في مصر:

- من حيث الإتاحة: نراجع مؤشرات الإنفاق على الصحة إجمالا وتوزيع الخدمات فيلاحظ أن نسبة الإنفاق على الصحة لإجمالي الناتج القومي الإجمالي بقيت شبه ثابته في حدود 1.7%، وذهبت النسبة الأكبر منها أكثر من 60% للأجور والمرتبات، مع تراجع نصيب مستلزمات تشغيل الخدمة.
- من حيث النفاذ: لا يوجد نظام تأمين صحي شامل وإنما برامج تأمين مفتتة لفئات محدودة، بل ولا يتم تفعيلها بشكل كامل.
- من حيث المقبولية: لا توجد في مصر أدوات لرفع الاحتياجات والتخطيط من أسفل لأعلى قبل إعداد الموازنة العامة للدولة
- من حيث الجودة: لا يوجد نظام لتقييم الجودة، وهو ما يعنى غياب وجود منظومة الحق في الصحة بشكل كامل.

3) تدريب عملي حول كيفية تفعيل حقوق الأطفال في مصر من خلال الموازنة العامة للدولة:

الأداة الأساسية لتفعيل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية هي موازنة الحقوق والتي اكتسبت أهمية كبيرة مع تزايد دعاوى الديمقراطية في العالم وتزايد رقابة المجتمع على العوائد الاقتصادية والاجتماعية للمال العام.

وتعد موازنة الحقوق في الوقت الحالي في العديد من الدول ويدور بعضها حول حقوق الأطفال أو المرأة أو الطبقات الأكثر فقرا أو بعض الفئات المهمشة. وتقوم منظمات المجتمع المدني في أغلب الأحوال بإعداد هذه الموازنات وتستخدمها في إدارة حوار مجتمعي حول أولويات الإنفاق العام. ونجد مثل هذه الموازنات في العديد من الدول في العالم المتقدم والنامي على حدٍ سواء. ومن الأمثلة الهامة ذات الصيت العالمي الذائع موازنة حقوق الطفل التي تعد في جنوب أفريقيا. ومن الأمثلة الأخرى على موازنات مماثلة موازنات حقوق الإنسان في المكسيك والهند ونيجيريا وإيرلندا وغيرها من الدول.

كذلك فإن بعض الحكومات تقوم بإعدادها بنفسها كجزء تكميلي لموازنتها العادية وذلك لإقناع المجتمع بتخصيص جزء أو مزيد من الإنفاق العام على بعض البرامج ذات الصلة، وأيضا لإظهار صدقها في القيام بالوفاء بوعودها السياسية والاجتماعية تجاه الفئات الأكثر ضعفا أو المهمشة في المجتمع مثل الأطفال والمرأة والطبقات الأكثر فقرا وغيرها حسب الأوضاع في كل مجتمع، وأيضا للمطالبة بتخصيص إنفاق عام.

وفي جميع الأحوال فإن تتبع الموازنة من منظور حقوق الطفل أو موازنة حقوق الطفل تعتبر خطوة هامة في سبيل تفعيل الإنفاق العام والتأكد من أن مردوده يتواكب مع تحقيق الحقوق الأساسية للمواطن الطفل، وبالتالي فإنه يساهم مساهمة فعالة في تحسين مستوى الحياة ورفع جودتها.

المنهجية المتبعة في إعداد الموازنة:

- **أولا:** التعريف بمجموعة الحقوق وفق اتفاقية حقوق الطفل التي وقعت عليها مصر في عام 1989، والتي تنص على ضمان أربعة حقوق أساسية للطفل وهي البقاء والنماء والمشاركة والحماية
- **ثانيا:** تقسيم كل حق لمجموعة أهداف فرعية كلية يمكن الوصول إليها

مثال: الحق في البقاء ينطوي على:

- تحقيق الحمل والولادة الآمنة
- خفض وفيات الأطفال
- التمتع بتغذية سليمة
- توفير بيئة صحية آمنة
- الحصول على الخدمات الصحية دون تمييز

- **ثالثا:** يتم تدارس أسباب عدم تحقق كل هدف فرعى من خلال دراسة احتياجات المجتمع من أسفل لأعلى.
- **رابعا:** يتم تحويل المشكلات إلى مستهدفات حل، ومن ثم فيخصص لكل هدف فرعى مخرجات قابلة للقياس بمؤشرات واضحة مثل تعميم الرعاية الصحية الأولية –تعميم برامج التطعيم–حل مشكلة عدم وجود أطباء–القضاء على فقر الدخل لدى الأسرة.... إلخ.
- **خامسا:** يحمل كل هدف فرعى على مجموعة من الوزارات والهيئات التي لابد وأن تعمل معا لتحقيقه وتخصص مهامها وفق هذا المخرج الفرعي.
- **سادسا:** يتم تحديد تكلفة كل مهمة من المهام كمرحلة أخيرة تعد منها الميزانية

فمن المثال السابق يتضح أن إنفاذ حق اقتصادي واجتماعي تطلب مجموعة من الحقوق السياسية والحريات في التعبير عن الاحتياجات، وتقييم الخدمات؛ فالحقوق تكاملية.

الحالة التونسية

يتناول هذا القسم

1) ملاحظات على المضمون النظري
2) توصيف لحالة تونس
3) دراسة حالة موضحة من تونس
4) مقترح تدريبي من تونس

1) ملاحظات على المضمون النظري

جاءت العدالة الاجتماعية تحت مسميات عديدة في الاتفاقيات الدولية، من ضمنها الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، والتوزيع العادل للثروات وضمان الحياة الكريمة لكافة المواطنين. وغيرها من الأطروحات التي مثلت مفاهيم مختلفة تتبنى صلب قضية العدالة الاجتماعية.

وهكذا تعد العدالة الاجتماعية من أهم المبادئ التي تحكم بعض الاتفاقيات الدولية، كاتفاقية منظمة العمل الدولية التي تعود لعام 1919، والتي اعتبرت تحقيق العدالة الاجتماعية من اختصاصات المنظمة.

كما جاء العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية مؤكدا على أن حرية الإنسان لا تتحقق إلا بتحقق حريته من الخوف والحاجة، وإنفاذ حقوقه الاقتصادية والاجتماعية، لا سيما حقه في التنمية الاجتماعية والاقتصادية

لكن هناك العديد من الاتفاقيات الدولية التي كانت الأكثر تأثيرا على تمتع المواطنين بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية، والتي أثرت سلبا على العدالة الاجتماعية. وعلى الأخص، كانت تلك الاتفاقيات الاقتصادية، والتجارية والاستثمارية، التي لم تأت بذكر العدالة الاجتماعية، ولم تعتبرها من اختصاصاته

تتحمل الدول، أو الحكومات الوطنية المسؤولية الأولى عن جعل حقوق الإنسان حقيقة ملموسة. ويجب على الحكومات احترام حقوق الأفراد، أي أنه يتعين عليها ألا تنتهك هذه الحقوق، ويجب عل الحكومات حماية حقوق الأفراد من الانتهاك من أشخاص اخرين أو هيئات أخرى وأنها يجب أن تفي بحقوق الشعوب، وجعلها حقيقة واقعة في الممارسة.

في الحقيقة أن الحكومات المتعاقبة بعد الثورة والحكومة الحالية ورثت واقعا اقتصاديا واجتماعيا صعبا اتسم بتفشي البطالة والفقر، وقد تفاقم هذا الوضع وازداد لتعطل الحركة الاقتصادية بسبب الإضرابات والتعطل الدوري والمتواصل لمراكز الإنتاج في الدولة مثل الفسفاط وشركات البترول إضافة إلى غياب ملحوظ لمبادرات خاصة وجدية في بعث المشروعات والاستثمار.

وقد تحوّلت العدالة الاجتماعية إلى مطلب شعبي في تونس نظرا إلى أهميتها في مكافحة الفساد وفي تحقيق التنمية والعدالة.

ولذلك تحتاج تونس اليوم إلى إصلاح حقيقي للنظام الجبائي الذي كان مطيّة للإثراء غير المشروع على حساب الطبقات الوسطى والفقيرة، فالمنظومة الجبائية الحالية لا تحترم مبدأ المساواة أمام القانون ولا يمكن لها أن تساعد على توجيه المشروعات الاستثمارية نحو قطاعات حيوية قادرة على خلق أكبر عدد ممكن من مواطن الشغل.

2) توصيف لحالة تونس

ان الدستور التونسي المصادق عنه في 2014 قد اتبع إلى حد بعيد المواثيق والإعلانات والعهود والاتفاقيات الدولية المتعلقة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية، خاصة تلك الواردة في العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام 1966

تم الاعتراف بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية على المستوى الدولي، انطلاقا من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (1948) ومرورا بالعهد الدولي الخاص للحقوق الاقتصادية والاجتماعية (1966) وبمجمل الاتفاقيات والمواثيق الإقليمية. ويجب التأكيد على مسؤولية الدولة في حماية الحقوق الأساسية للمواطنين.

خصص الدستور التونسي الباب الثاني للحقوق والحريات وتم التنصيص من خلاله إلى جملة الحقوق والحريات السياسية والمدنية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي يضمنها الدستور وتتحمل الدولة مسؤولية حمايتها

من أهم هذه الحقوق نجد الحق في الصحة الذي ضمنه الفصل 38 الذي جاء فيه "الصحة حق لكل إنسان. تضمن الدولة الوقاية والرعاية الصحية لكل مواطن وتوّفر الإمكانيات الضرورية لضمان السلامة وجودة الخدمات الصحية. تضمن الدولة العلاج المجاني لفاقدي السند، ولذوي الدخل المحدود. وتضمن الحق في التغطية الاجتماعية طبق ما ينظمه القانون".

والحق في التعليم حسب الفصل 39 ف"التعليم إلزامي إلى سن السادسة عشرة. تضمن الدولة الحق في التعليم العمومي المجاني بكامل مراحله، وتسعى إلى توفير الإمكانيات الضرورية لتحقيق جودة التربية والتعليم والتكوين"

أما الفصل 40 فجاء لينص على أن" العمل حق لكل مواطن ومواطنة، وتتخذ الدولة التدابير الضرورية لضمانه على أساس الكفاءة والإنصاف. ولكل مواطن ومواطنة الحق في العمل في ظروف لائقة وبأجر عادل"

إن دسترة هذه الحقوق وغيرها في الفصول اللاحقة من الدستور وان كان يعد ضمانا هاما الا انه لا يعني تحقيقها على أرض الواقع إذ انه وبعد قرابة ثلاث سنوات من المصادقة على الدستور لم يقع بعد ضمان هذه الحقوق والحريات على أرض الواقع بل ارتفعت نسبة البطالة وازداد الفقراء فقرا.

إنه من المهم جدا النص على هذه الحقوق في المواد الدستورية ولكن من الضروري تحمل الدولة مسؤولياتها على بذل أقصى الجهد لضمان تحقق هذه الحقوق للأفراد على أرض الواقع.

"**فمثل** هذه الحقوق تستند أولا وأخيرا وجودا وعدما على مدى التطور الاقتصادي والاجتماعي للمجتمع. بل يمكن القول بأن الأمر أكثر تعقيدا من ذلك، نظرا لعلاقة التأثير والتأثر بين مختلف الحقوق وبعضها البعض. فإن كان ليس كل تركيب يقود بالضرورة إلى التعقيد، إلا أن علاقة التداخل والتشابك والتركيب بين الحقوق والحريات السياسية والمدنية وبين الحقوق والحريات الاقتصادية والاجتماعية هي علاقة معقدة يصعب معه القول بأولوية أي منهما على الأخرى. فضلا عن تداخلهما مع الحقوق والحريات الجماعية كحق تقرير المصير، وعدم شرعية إخضاع أي شعب للسيطرة الأجنبية، وحق كل شعب في اختيار نظمه السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وفي اختيار حكومته، وحقه في السيطرة على موارده وثرواته الطبيعية. وكذا الحق في السلام، والحق في التنمية، والحق في العيش في بيئة صحية متوازنة"[2]

تبنى دستور 27 يناير 2014 مقاربة موسعة وشاملة للحقوق الأساسية للإنسان وعلى راسها الحق في التشغيل كشرط أساسي للمواطنة بفعل ارتباطه بكرامة الإنسان.

الحق في العمل حق أساسي لارتباطه بالإنسان بصفته هذه و"تلزم الدولة بالتالي بتوفيره لكل الأفراد وليس فقط لمواطنيها"[3]

اقتضى الفصل 21 الذي يتصدر الباب الثاني الحقوق والحريات أن "المواطنين والمواطنات متساوون في الحقوق والواجبات" وهم سواء أمام القانون من غير تمييز، وأضافت الفقرة

الثانية من نفس الفصل "تضمن الدولة للمواطنين والمواطنات الحقوق والحريات الفردية والعامة"

3) دراسة حالة موضحة من تونس

تعتبر الصحة هي الشرط الأساسي لحياة كريمة لأي إنسان، وليست مجرد ميزة يقتصر التمتع بها على البعض دون غيرهم. فالحق في الصحة هو حق للجميع. وقد جاء أول اعتراف بالحق في الصحة في دستور منظمة الصحة العالمية الصادر في عام 1946، حيث نصت ديباجة الدستور على أن:

"**التمتع** بأعلى مستوى من الصحة يمكن بلوغه هو أحد الحقوق الأساسية لكل إنسان، دون تمييز بسبب العنصر أو الدين أو العقيدة السياسية أو الحالة الاقتصادية أو الاجتماعية". معنى هذا أنّه يجب على الحكومات تهيئة الظروف اللازمة التي تتيح لكل فرد، مسن أو شاب، غني أو فقير، امرأة أو رجل، إمكانية التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة.

كذلك لا تعني الصحة الخلو من الأمراض فحسب، حيث تعرف منظمة الصحة العالمية الصحة بأنها حالة من "اكتمال السلامة بدنيا وعقليا واجتماعيا، لا مجرّد انعدام المرض أو العجز.

كذلك ورد ذكر الصحة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي تبنته الأمم المتحدة عشية الحرب العالمية الثانية في عام 1948 باعتبارها أحد عناصر الحق في مستوى لائق من المعيشة.

كما اعترف عدد من الاتفاقيات الدولية بالحق في الصحة، مثل اتفاقية إلغاء كافة أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) 1979، (واتفاقية حقوق الطفل) 1989 إضافة إلى اتفاقيات حقوق الإنسان الإقليمية، مثل الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب 1981، والبروتوكول الإضافي للاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية 1988. والميثاق الاجتماعي الأوروبي 1989.

لكن أهم معاهدة دولية تعترف وتتناول الحق في الصحة هي العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الذي تبنته الأمم المتحدة في عام 1966 والتي نصت على:

"**تقر** الدول الأطراف في هذا العهد بحق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى من الصحة الجسمية والعقلية يمكن بلوغه".

كما حدد العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الخطوات التي يجب أن تتخذها الدول من أجل التحقيق الكامل للحق في الصحة بما في ذلك:

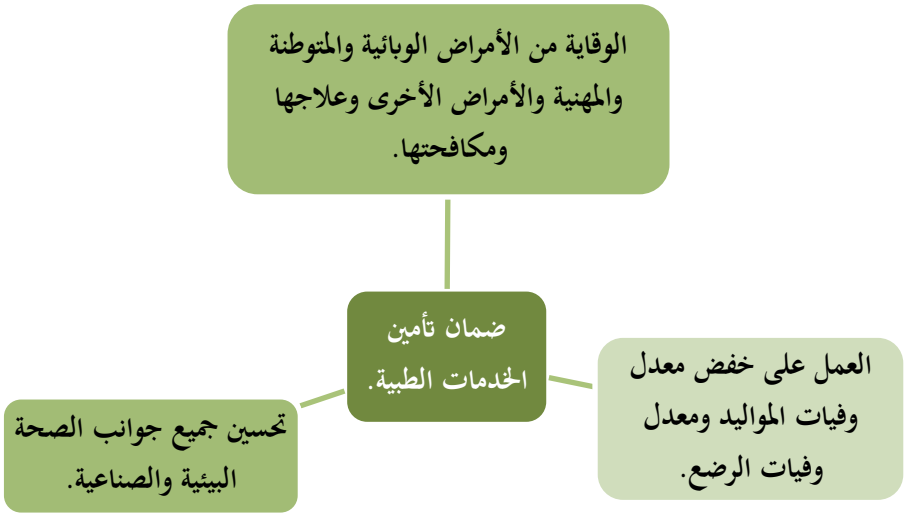

في تونس ورد في الفصل السابع والثلاثين من باب الحقوق والحريات من دستور يناير 2014:

"**الصحة** حق لكل إنسان. تضمن الدولة الوقاية والرعاية الصحية لكل مواطن وتوّفر الإمكانيات الضرورية لضمان السلامة وجودة الخدمات الصحية. تضمن الدولة العلاج المجاني لفاقدي السند، ولذوي الدخل المحدود. وتضمن الحق في التغطية الاجتماعية طبق ما ينظمه القانون".

إن هذا الحق الأساسي لا يحترم في الواقع بل وان أبسط احتياجات المرضى غير متوفرة بالإضافة إلى التمييز بين الجهات.

حيث أكد الأمين العام للجمعية التونسية للدفاع عن الحق في الصحة منصف بالحاج يحيا خلال عرضه للتقرير حول "الحق في الصحة في تونس" أن 89%من أطباء

الاختصاص في القطاع العمومي يتمركزون في المناطق الساحلية وتتصدر ولايات تونس وسوسة والمنستير الترتيب في حين تأتي القيروان والقصرين وسيدي بوزيد في المراتب الأخيرة.

وقد عرف قطاع الصحة حركة احتجاجية غير مسبوقة سنة 2014 ضد بعض التعديلات التي طرحتها وزارة الصحة. وتجبر التعديلات الأطباء المقيمين على العمل بالمستشفيات العامة ثلاث سنوات إضافية –والذي عرف بقانون 2013/38–، ويلزم الأطباء على العمل في المناطق الداخلية من البلاد التي تعاني مشاكل كبيرة. فوصف الأطباء المضربون هذا القرار بالتعسفي وبالتعدي على حقوقهم وبمخالفته للقوانين الدولية ولحقوق الإنسان مؤكدين أن التعديلات لم تأخذ بعين الاعتبار أصل الداء الكامن في نظرهم في النقص الفادح في المعدات الصحية وضعف البنية التحتية، واتهموا وزير الصحة بمغالطة الرأي العام وبمحاولة تشويه صورة الطبيب.

هذه الحادثة تبين مدى مغالطة النظام الرأسمالي المتمثل في حكومة حركة النهضة آنذاك للشعب باعتبار أن وزير الصحة آنذاك عبد اللطيف المكي صرح أن المساواة وعدم التمييز في الخدمات الصحية بين الجهات هو الهدف من القانون في حين أن المناطق الداخلية تفتقر لأبسط التجهيزات في المستشفيات

4) مقترح تدريبي من تونس

"**الصحة** حق لكل إنسان. تضمن الدولة الوقاية والرعاية الصحية لكل مواطن وتوّفر الإمكانيات الضرورية لضمان السلامة وجودة الخدمات الصحية. تضمن الدولة العلاج المجاني لفاقدي السند، ولذوي الدخل المحدود. وتضمن الحق في التغطية الاجتماعية طبق ما ينظمه القانون".

يتمثل التدريب في توزيع تقرير حديث قامت به جمعية الدفاع عن الحق في الصحة في تونس[4].

يعطي هذا التقرير فكرة كبيرة عن مشاكل قطاع الصحة في تونس ومن ثم يقع عرض فيديو يلخص الوضع في تونس.[5]

سيتم تقسيم المشاركين إلى مجموعتين:

وسيحاول فريق المجتمع المدني إقناع أعضاء البرلمان باتخاذ جملة من الإجراءات لإيجاد حلول لهذه المشاكل.

الحالة اللبنانية

يتناول هذا القسم:

1) العدالة الاجتماعية والسياسات الاجتماعية في لبنان
2) دراسة حالة من لبنان: لا حماية ولا مساواة
3) مقترح تدريبي من لبنان

1) العدالة الاجتماعية والحقوق الاجتماعية في لبنان

تتعرض حقوق الإنسان في لبنان إلى انتهاكات عدة وعلى جميع المستويات:

فعلى مستوى **الحقوق المدنية والسياسية** يشهد لبنان انتهاكات كبرى. أولا، يشكل النظام السياسي الطائفي خطر على حقوق المواطنين في المساواة، المكرسة أصلا في الدستور. أوضح مثال عن ذلك هي قوانين الأحوال الشخصية (الـ15) التي تخضع لقوانين وإجراءات كل طائفة مما يفسح المجال أمام انتهاكات واسعة لحقوق الإنسان، وخاصة الحق في المساواة وعدم التمييز بين الرجل والمرأة.

بالإضافة إلى التمييز الذي يسود قوانين الأحوال الشخصية، تعاني المرأة اللبنانية من تمييز إضافي مع حرمانها من إعطاء جنسيتها لعائلتها في حال زواجها من أجنبي. كما تعاني المرأة من قوانين وبنود متحجرة، مثل بند تبرئة المغتصب الذي يتزوج ضحيته.

وبالرغم من تصنيف لبنان دولة ديمقراطية وذات سلطات منتخبة ومتنفس واسع من الحريات، ألا أن حقوق المواطن المدنية والسياسية عرضة لتعديات واسعة. فالمواطن اللبناني لم يمارس حقه في انتخاب ممثليه في المجلس النيابي منذ عام 2009. وذلك في ظل تمديد متكرر وغير قانوني للولاية النيابية ثلاث مرات، مما يجسد بوضوح" نية القابضين على السلطة بمصادرة قرار الشعب واغتصاب وكالته ونسف كل مبادئ الدستور في لبنان".[6]

وبالرغم من تكريس الدستور حرية التعبير عن الرائي، تعرض المتظاهرين مثلا في صيف 2015 للاعتقال وحوكم بعضهم أمام المحاكم العسكرية بتهمة أعمال شغب وعنف ضد الشرطة خلال مشاركتهم في مظاهرات احتجاجا على تقاعس الدولة عن تقديم حلول مستدامة وبيئية لأزمة النفايات تخدم مصالح الشعب بدلا من إعادة تكريس منطق المحاصصة والمنفعة الشخصية. فيما يلاحق ويحتجز آخرون لكونهم انتقدوا الحكومة على أساس قانون التشهير الجنائي، أو رئيس الجمهورية والجيش المجرّم انتقادهم أصلا. فيما لا يزال المعتقلون يعانون من سوء المعاملة والتعذيب.[7] أخر مثال عن ذلك، وفي خطوة خلقت الكثير من البلبلة، قامت قوة الجيش اللبناني في 30 يونية 2017 بمداهمة مخيمين للاجئين السوريين في البلدة الحدودية في عرسال ضمن ما اعتبره "عملية استباقية" ضد إرهابيين موجودين في المخيم معتقلة 356 شخصا،

وسط خطاب سياسي عنصري ومشين، ودعوات لعودة السوريين إلى بلادهم.[8] والذي أثار الفضيحة هو وفاة أربعة محتجزين لدى الجيش، ومصادرة مخابرات الجيش عينات تشريح معرقلين بذلك تنفيذ القرار القضائي، ومصدرين بدلا عن ذلك بيانا مفاده أن المعتقلين كانوا "يعانون من مشاكل صحية مزمنة تفاقمت بسبب الظروف الجوية،" فيما الصور تظهر آثار التعذيب.

فمع استمرار أزمة اللاجئين السوريين، الذي يصل عددهم إلى 1.5 مليون لاجئ، يتعرض هؤلاء إلى سلسلة من الإجراءات اليومية والقانونية التضييقية والمجحفة بحقهم. فاستحدثت سياسات جديدة للإقامة في يناير 2015 سببت بخسارة نحو 70 بالمئة من السوريين وضعهم القانوني، وتقييد حريتهم، وقدرتهم على العمل والحصول على الرعاية الصحية، وإرسال أولادهم إلى المدارس، بحسب تقرير هيومن رايتس واتش (2017). فيما نحو 250 ألف طفل سوري في سن الدراسة قضوا عام 2015-16 خارج المدرسة، مع عجز الوالدين عن دفع كلفة النقل، وعمالة الأطفال، وفرض مديري المدارس شروط تسجيل تعسفية، والنقص بدعم اللغة، بحسب هيومن رايتس واتش (2017).

تعاني العاملات المنزلية، كذلك من" نظام الكفالة" وقوانين الهجرة التقييدية، فيما تستثنى نحو 250 ألف عاملة منزلية من الحماية بموجب قانون العمل مما يزيد مخاطر الاستغلال وسوء المعاملة.[9] في ظل ذلك، تعاني العاملات المنزلية من عدم دفع الأجور، والحبس القسري في مكان العمل، ورفض منح وقت للراحة، والاعتداء اللفظي والجسدي، فيما تلجأ العديد من العاملات إلى الانتحار كالسبيل الوحيد للخلاص.

يعاني المثليون في لبنان من تمييز مهين إذ قامت السلطات في السنوات الفائتة بمداهمات لاعتقال أشخاص يشتبه في سلوكهم الجنسي، وذلك بالارتكاز على مادة 534 من قانون العقوبات الذي يعاقب "كل مجامعة على خلاف الطبيعة." أدانت جهات حقوقية عدة تعرض بعض الموقوفين للتعذيب ولفحوص شرجية قسرية.

فيما يخص **الحقوق الاقتصادية والاجتماعية**، يشير كبير الخبراء الاقتصاديين لمنطقة أفريقيا في البنك الدولي، شانتايانان ديفاراجان، إلى عدم وجود عدالة اجتماعية في لبنان،

لافتا إلى أن معدل البطالة يعتبر من الأعلى في العالم، ويتضاعف لدى فئة الشبيبة، فيما هو أعلى بـ60% عند النساء. وأوضح ديفاراجان قائلا إن الخدمات الأساسية كلها، كالرعاية الصحية والتعليم في لبنان، دون المستوى المطلوب، في حين أن البنى التحتية هي الأخرى في حالة سيئة للغاية، متحدثا عن غياب التيار الكهربائي في معظم الأوقات في أكثر المناطق، وعن الحالة السيئة للطرقات، وارتفاع تكلفة المواصلات، كما أشار إلى ضعف الصناعات ذات العمالة الكثيفة في بلد يغرق بالبطالة، مضيفا بأن الحل لا يكمن بحماية الصناعات المحلية، لأن ذلك يسهّل على العائلات النافذة احتكار القطاع".[10] خرج ديفاراجان بخلاصة مفادها أن جذر المشكلات الاجتماعية والاقتصادية جميعها هو "فشل الحكومات"، أو بالأحرى "فشل النظام السياسي"، متغاضيا عن أي مسؤولية للبنك الدولي تجاه تلك المشكلات من خلال فرض البنك سياسة "الإصلاح الهيكلي" وتقليص جهاز الدولة.[11]

2) دراسة حالة من لبنان: لا حماية ولا مساواة

تعاني المرأة اللبنانية أشكال عديدة من التميز واللا مساواة القانونية، حيث تقع حقوقها الاجتماعية، والمدنية والاقتصادية رهينة النظام الابوي ومصالحه (patriarchal system)، ورهينة التجاذبات السياسية (والحسابات الطائفية) والقوانين أو القرارات القضائية المجحفة الناتجة عنهما. يتناول تقرير "هيومن رايتس ووتش"" لا حماية ولا مساواة" إشكاليات قوانين الأحوال الشخصية في لبنان واللا مساواة القانونية والغير قانونية الذي تواجه النساء لدى مبادرتها على إنهاء زيجات تعيسة أو مسيئة، وقيودا على حقوقهن المالية، فضلا عن هاجس فقدان أطفالهن في حال تزوجن مجددا أو حرمان الأطفال من الحضانة.[12] ففي لبنان 15 قانون طائفي للأحوال الشخصية لكل طائفة دينية (بما فيها اثنتا عشرة طائفة مسيحية وخمس طوائف محمدية وطائفة يهودية)، في ظل غياب قانون مدني ينظم الأحوال الشخصية. فمثلا، يظهر التقرير انه يجوز للمحاكم الطائفية على خلاف ما تقتضيه العدالة رفض الحكم بها (النفقة) أو " تخفيضها أو من حجبها عنها بسبب "نشوزها" –أي مغادرة منزل الزوجية ورفض مساكنة زوجها– أو إذا طلبت التفريق." كما يعاني النساء العديد من العقبات الإضافية الإجرائية، كارتفاع الرسوم، وطول أمد القضايا، وغياب الإمكانيات المادية

والتسهيلات القضائية مما وقف مرارا في وجه تحصيلهم حقوقهم المحدودة أصلا. صدق لبنان على العديد من المواثيق الحقوقية الدولية التي تخص المرأة، "بما فيها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (السيداو) واتفاقية حقوق الطفل، كما تعهد بتنفيذ عدد آخر من المعايير المعترف بها دوليا في مجال المساواة بين الجنسين، ومنها منهاج عمل بيجين، وأهداف الفية التنموية؛ علما أن معظم هذه الحقوق مكرسة أصلا في الدستور اللبناني." غير أن تعدد قوانين الأحوال الشخصية ومصادرها وتطبيقها من قبل المحاكم الطائفية يعزز، بحسب التقرير، انتهاك مبدأ المساواة بين المرأة والرجل في القضايا الشخصية، وتكريس ممارسات تمييزية ضدها وانتهاكات لحقوقها الإنسانية، بما في ذلك الحق في عدم التمييز وفي المساواة والسلامة النفسية والجسدية.[13]

حقق المجتمع المدني والمنظمات الغير حكومية في السنوات الماضية إنجازات عديدة بالإضافة أقله على الانتهاكات الحقوقية التي تواجهها النساء من خلال تنظيم حملات، ومسيرات عديدة، والضغط على السلطة التشريعية لإقرار أو إلغاء قوانين من أجل حماية المرأة وتكريس مبادئ العدالة والمساواة. فتمكنت، مثلا منظمة "كفى عنف واستغلال" في عام 2014 من الضغط لإقرار "قانون 293 لحماية النساء وسائر أفراد الأسرة من العنف الأسري، "بالرغم من التعديلات التي طرأت على مضمونه،[14] وبالترافق مع ظروف سياسية اسهمت في تفضيل إقراره على إقرار قوانين أخرى كانت مطروحة، كقانون منح الجنسية لعائلات النساء اللبنانيات المتجاوزات من غير لبنانيين، كونه ذات "حساسية سياسية".[15] وفيما ينص القانون الجديد على تدابير هامة لحماية المرأة، وإصلاحات شرطية وقضائية، إلا أنه، وبحسب "هيومن رايتس ووتش،" يتركها معرضة لخطر الاغتصاب الزوجي وانتهاكات أخرى. صدر 175 قرار حماية، ولقيت 14 سيدة مصرعها جراء العنف الأسري منذ إقرار القانون، فيما القانون لا يزال غير قادر على حماية عدد كبير من النساء اللاجئات ومحاكم الأمور المستعجلة غير قادرة على التعاطي بشكل فعال مع الشكاوى.[16]

3) مقترح تدريبي من لبنان

يعاني لبنان كما بات معلوما ومشاعا إعلاميا من أزمة "نزوح" كبيرة منذ بداية الحرب في سوريا. غير أن سياسات المعتمدة المجحفة بحق اللاجئين ليست بجديدة. فقد عانى اللاجئون الفلسطينيون ولا يزالوا يعانون، وبعد أكثر من 60 عاما وثلاثة أجيال على الأقل، من انعدام حقوقهم الإنسانية والاجتماعية والاقتصادية. فمنذ نشوء قضية اللجوء الفلسطيني، أو ما يسمى بال"نكبة،" وبالرغم من قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة المطالبة بعودتهم، وأكثر من ستة عقود من النضال المستمر من أجل حقوقهم، غير انهم لم يتمكنوا من العودة إلى وطنهم ولم ينالوا الحقوق المدنية والاجتماعية الأساسية في بعض الدول المضيفة.[17] يصنف لبنان اللاجئين الفلسطينيين المستضعفين قانونيا، كأجانب عديمي الجنسية، "ولا تعترف الدولة بأي مسؤولية عنهم، فتنحصر المسؤولية بوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى" UNRWA الذي تعاني بدورها من قلة في الموارد. يسكن أكثر من نصف اللاجئين ال425 ألفا المسجلين لدى UNRWA في مخيمات رسمية أنشأتها وتديرها المنظمة (12 مخيما) وفي مخيمات غير رسمية.[18] غير أن الخدمات والرعاية التي توفرها الجمعية من تعليم ورعاية صحية ...غير كافية، حيث تشير الدراسات أن اللاجئين يعانون من بطالة متفشية، وفقرا مدقعا وظروف عيش وصحة متردية، ومستويات تعليم منخفضة وارتفاع في الأمية.[19] فسياسات الدولة تقوم على إبقاء اللاجئين "عالقين في داخل مخيمات مكتظة وقذرة، حيث لا مهرب منها إلا بمغادرة البلاد".[20] فالسياسات المعتمدة تستثنيهم من الخدمات الأساسية (مياه، كهرباء، صرف صحي)، من أمن داخلي تابع للدولة، وتمنعهم من تولي الوظائف، التملك، والسعي إلى تحصيل التعليم العالي. منعهم من العمل في أكثر من 70 مهنة، عزز من عزلهم وتهميشهم بالكامل.[21]

في شهر نوفمبر 2016، بدأت السلطات اللبنانية ببناء جدار أسمنتي حول أكبر مخيمات اللاجئين الفلسطينيين، عين الحلوة، الذي يقع قرب مدينة صيدا وتقتنه ثمانون ألف نسمة.[22] يرتفع الجدار بين 5 و6 أمتار، وستقوم عليه أبراج مراقبة، وأسلاك شائكة، وذلك لدوافع أمنية وبإشراف وتخطيط من الجيش اللبناني وبالتنسيق مع القوى الحزبية

الفلسطينية. من المرجح أن يستغرق الجدار 15 شهرا لتشيده بكلفة حوالي سبعة ملايين دولار.[23] يشكل هذا الجدار برمزيته الفظيعة، تجلي للسياسات المعتمدة للتعاطي مع حقوق اللاجئين والمخيمات كبقع جغرافية خارج مسؤولية الدولة، الذي يقتصر دورها بتطويق المخيم امنيا، فيما معاناة ألاف اللاجئين الاقتصادية والاجتماعية متناسيات كليا، بل عرضة لانتهاكات ممنهجة.

بناء على ما تقدم من معطيات، وان كنت في موضع اتخاذ القرار، قم باقتراح مقاربتين على الأقل لصيانة حقوق للاجئين الفلسطينيين الاقتصادية، أو الأمنية، أو الاجتماعية داخل المخيمات في لبنان ولتحسين ظروف عيشهم وضمان حقوقهم الأساسية .

الحالة المغربية

يتناول هذا القسم:

1) ملاحظات على المضمون النظري
2) دراسة حالة
3) نموذج تدريبي

1) ملاحظات على المضمون النظري:

من وجهة نظر الديمقراطية الاجتماعية، يجب على كل سياسة ديمقراطية وعادلة تبنّي ثلاثة مبادئ في السياسة الاقتصادية على قدم المساواة إذا ما ارادت تحقيق القيم الأساسية (الحرية والعدالة والتضامن) وتفعيل الحقوق بأجيالها على أرض الواقع ويتيح لها كذلك قياس وتقييم أي إجراء سياسي اقتصادي للعدالة الاجتماعية.

تقسم الحقوق بأجيالها الثلاثة اعتمادا على شعار الثورة الفرنسية: حرية، مساواة وإخاء. مما فرض طرح اسئلة اقتصادية وسياسية من قبيل هل الخبز قبل الحرية أم هما معا في خط متوازي؟ هل يمكن تحقيق العدالة الاجتماعية بدون تلاحم الحقوق والحريات وتكاملها؟ هل المزيد من الحرية هو الذي يؤدي إلى العدالة الاجتماعية والتنمية الاقتصادية؟ أسئلة كثيرة وغيرها استعملتها الحكومات للتملص من الالتزام بحقوق الإنسان وتحقيق العدالة الاجتماعية. وكثيرا ما رفعت شعار "النمو الاقتصادي أولا" كحجة للإجهاز على الحقوق والحريات الإنسانية الأساسية دونما تحقيق النمو المرغوب، وبالتالي لم يعد مقبولا ولا منطقيا اليوم الاعتماد على مبررات اثبت تنزيلها أرض الواقع على تزايد نسب الفقر والفوارق الاجتماعية.

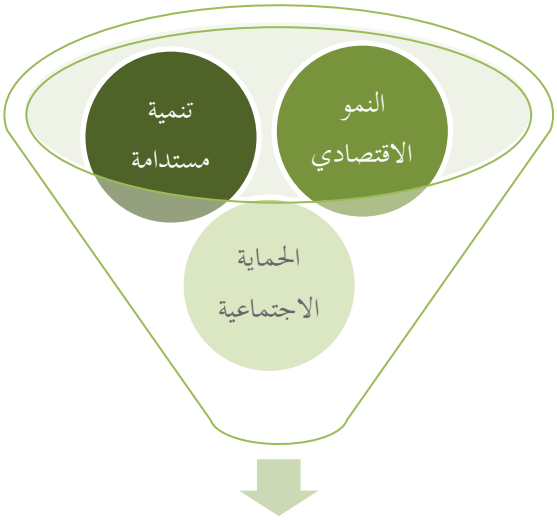

رغم حجاج أصحاب أطروحة النمو الاقتصادي أولا بدول شرق اسيا التي تحقق أعلى نسب للنمو الاقتصادي والذي يعود تحقيقه بالأساس إلى حفظ النظام العام وب"الحجة التاريخية"[24] التي تبقى مضللة لحد كبير بحيث يرجع التطور الرأسمالي لهذه الدول بالأساس إلى "فائض القيمة" التي درتها عليه المستعمرات في القرن 19 اضافة إلى توسيع دائر الانتخاب والحريات العامة ونضال النساء اليومي من أجل المساواة في الحقوق ناهيك عن المعارك التي خاضتها الطبقة العاملة من أجل حقوقها الأساس.

الفصل	المضمون	الفصل	المضمون
الفصل 6	الحق في المساواة أمام القانون + الحق في المشاركة في الحياة الثقافية	**الفصل 3**	حرية ممارسة الشؤون الدينية
الفصل 19	المساواة في الحقوق وعدم التمييز فيه	**الفصل 20**	الحق في الحياة
الفصل 21	الحق في السلامة الشخصية	**الفصل 22**	الحق في عدم التعرض للتعذيب أو غيرها من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة أو الحاطة بالكرامة الإنسانية
الفصل 23	الحق في عدم الخضوع للاعتقال التعسفي + الحق في المحاكمة العادلة وإعمال مبدأ قرينة البراءة	**الفصل 24**	الحياة الخاصة وحرمة المنازل وسرية المراسلات + الحق في حرية التنقل
الفصل 25	حرية التفكير والرأي والتعبير	**الفصل 27**	الحق في الحصول على المعلومة

الفصل 29	حرية التجمع وتكوين الجمعيات والانتماء النقابي	**الفصل 30**	الحق في المشاركة في إدارة الشؤون العامة
الفصل 32	الحق في الزواج وتكوين الأسرة:	**الفصل 35**	الحق في الملكية:
الفصل 31 و32	الحق في الشغل والصحة والتعليم	**الفصل 118**	الحق في اللجوء إلى القضاء

وكالعديد من دول المنطقة، خطا المغرب خطوة مهمة نحو العدالة الاجتماعية من خلال تبني دستور جديد، صدر بعد ضغط الشارع ابان الحراك الاجتماعي الذي عرفه المغرب في 2011، ونص كتابة على حقوق الإنسان كما هي متعارف عليه دوليا وكما هي واردة في الاعلان العالمي لحقوق الإنسان، بحيث كفل من خلال الفصول ادناه جميع الحقوق السياسية والمدنية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية كذلك:

لقد حظيت مسألة العدالة الاجتماعية في المغرب، وما زالت، باهتمام جميع المتدخلين في الشأن السياسي من ملكية إلى حكومات بحيث تم اتخاذ مجموعة من التدابير والإجراءات إضافة إلى سن مجموعة من القوانين المؤطرة والتي مهدت لطرح المسألة الاجتماعية كلبنة أساسية للاستقرار والامن المجتمعي. الا أنه وبالرغم من هذه الجهود فإن الواقع بأرقامه يكشف أن غالبية المغاربة لا يتمتعون بحقوقهم الاقتصادية والاجتماعية. حيث يتزايد عدد العاطلين عن العمل سنة تلو أخرى إضافة إلى وضعية الطبقة العاملة وسلم الأجور غير المتحرك بغلاء المعيشة. مما يستوجب علينا طرح أسئلة مثل، ما الفائدة من سن الحقوق وعدم تحقيقها؟ وما السبيل إلى مجتمع حر، عادل ومتضامن؟

2) دراسة حالة

يربط العديد من الاخصائيين أسباب البطالة في المغرب إلى عجز القطاع العام عن استيعاب اليد العاملة الجديدة، وعدم قدرة القطاع الخاص على توفير البديل للدور الذي كان يلعبه القطاع العام، بالإضافة إلى ضعف معدل النمو في القطاع الزراعي، بسبب التغيرات المناخية، فضلا عن عدم كفاية الاستثمارات التي يتم ضخها في شرايين الاقتصاد لاستيعاب اليد العاملة، الاضافة إلى عدم ملاءمة مخرجات المنظومة التعليمية لمتطلبات سوق الشغل.

وفي أرقام رسمية للمندوبية السامية للتخطيط سنة 2016 أكدت أن الاقتصاد الوطني فقد 26 ألف وظيفة، مقابل معدل إحداث سنوي يقدر بـ74 ألف وظيفة خلال الثلاث سنوات الأخيرة. ويأتي هذا التراجع في حجم التشغيل نتيجة إحداث 38 ألف بالوسط الحضري وفقدان 64 ألف وظيفة بالوسط القروي جراء الجفاف الذي عرفه الموسم الفلاحي الماضي. وهكذا، فقد قطاع " الفلاحة، الغابة والصيد" 175 ألف وظيفة، في حين أحدث قطاع "الخدمات" 70 ألف، "البناء والأشغال العمومية" 41 ألف و"الصناعة بما فيها الصناعة التقليدية" 38 ألف وظيفة.

بحيث انتقل حجم المعطلين من مليون و41 ألف إلى مليون و23 ألف شخص، وعرف معدل البطالة انخفاضا نسبيا على المستوى الوطني والذي بلغ 9.3% بدل 9.7% سنة 2015. في حين ارتفع في صفوف الشباب المتراوحة أعمارهم ما بين 15 و24 سنة من20.5% إلى 21.5%ولدى النساء من9% إلى 9.9%، وقد ارتفع هذا المعدل كذلك ضمن خريجي المعاهد والمدارس العليا إلى 9,1%.[25]

السنة	بدون شهادة	لديهم شهادة ذات مستوى متوسط	لديهم شهادة ذات مستوى عالي	بشكل عام
2016	3.7	14.1	22	**9.3**
2015	4.1	15.6	21.2	**9.7**
2014	4.7	15.5	21.1	**9.9**
2013	4.5	15.1	19	**9.2**
2012	4	15.3	18.7	**9**
2011	4	15.4	19.4	**8.9**
2010	4.5	16	18.1	**9.1**
2009	4.4	16.7	18.3	**9.1**
2008	4.7	18	19.5	**9.6**
2007	4.9	18.1	20.8	**9.8**
2006	4.8	18.7	19.5	**9.7**
2005	5.2	21	26.6	**11.1**
2004	5	21.1	26.7	**10,8**
2003	5.5	22.1	27.2	**11.5**
2002	5.5	22.2	26.5	**11.3**
2001	6.3	24.1	26.8	**12.3**
2000	7	26.7	28.9	**13.4**
1999	8	26.9	27.6	**13.8**

المصدر: البحث الوطني حول الشغل، المندوبية السامية للتخطيط

3) نموذج تدريبي:

يتم توزيع المشاركين/ات إلى ثلاث مجموعات. كل مجوعة تمثل فصلا من الفصول الثلاثة، الفصل 19، الفصل 22 والفصل 31 (أنظر الملحق).

نطلب من كل مجموعة الاشتغال على فصل معين من الفصول المقترحة من الدستور وتصنيفها حسب الجيل.

نطلب من كل مجموعة وضع اقتراحات عملية لإجراءات الفصل الذي تشتغل عليه في أرض الواقع عبر استراتيجية تأخذ البعد الاجتماعي صلبا لها.

ملحق:

الفصل 19 من الدستور المغربي

يتمتع الرجل والمرأة، على قدم المساواة، بالحقوق والحريات المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية، الواردة في هذا الباب من الدستور، وفي مقتضياته الأخرى، وكذا في الاتفاقيات والمواثيق الدولية، كما صادق عليها المغرب، وكل ذلك في نطاق أحكام الدستور وثوابت المملكة وقوانينها.

تسعى الدولة إلى تحقيق مبدأ المناصفة بين الرجال والنساء. وتُحدث لهذه الغاية، هيئة للمناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز.

الفصل 22 من الدستور المغربي

لا يجوز المس بالسلامة الجسدية أو المعنوية لأي شخص، في أي ظرف، ومن قبل أي جهة كانت، خاصة أو عامة.

لا يجوز لأحد أن يعامل الغير، تحت أي ذريعة، معاملة قاسية أو لا إنسانية أو مهينة أو حاطة بالكرامة الإنسانية.

ممارسة التعذيب بكافة أشكاله، ومن قبل أي أحد، جريمة يعاقب عليها القانون.

الفصل 31 من الدستور المغربي

تعمل الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية، على تعبئة كل الوسائل المتاحة، لتيسير أسباب استفادة المواطنين والمواطنات، على قدم المساواة، من الحق في:

- العلاج والعناية الصحية

- الحماية الاجتماعية والتغطية الصحية، والتضامن التعاضدي أو المنظم من لدن الدولة
- الحصول على تعليم عصري ميسر الولوج وذي جودة؛
- التنشئة على التشبث بالهوية المغربية، والثوابت الوطنية الراسخة
- التكوين المهني والاستفادة من التربية البدنية والفنية
- السكن اللائق
- الشغل والدعم من طرف السلطات العمومية في البحث عن منصب شغل، أو في التشغيل الذاتي
- ولوج الوظائف العمومية حسب الاستحقاق
- الحصول على الماء والعيش في بيئة سليمة
- التنمية المستدامة.

هوامش الفصل الرابع:

[1] See online at: http://is.gd/yE2joj (22/3/2014)

[2] جابر سعيد عوض، الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في الدساتير العربية: رؤية مقارنة، https://goo.gl/3uSzCF

[3] Robin-Olivier " droits fondamentaux et droits des étrangers dans l'évolution récente de l'union européenne "Octobre 2003.

[4] للاطلاع على تقرير الجمعية التونسية للدفاع عن الحق في الصحة، https://goo.gl/H7qzmJ

[5] الصحة العمومية في تونس: قطاع مريض في انتظار العلاج، يوتيوب، https://is.gd/gqdxnV

[6] رانيا حمزة، "المجلس النيابي نحو التمديد الثالث: لبنان يفقد نظامه الديمقراطي"، المفكرة القانونية، 12 أبريل 2017، https://is.gd/iTyzDO

[7] هيومن رايتس واتش، ملخص البلد، 2017، https://is.gd/ZXdGDo

[8] هيومن رايتس واتش، "وفيات وادعاءات تعذيب سوريين في عهدة الجيش اللبناني: يجب التحقيق ونشر النتائج، ومعاقبة المسؤولين، 2017، https://is.gd/4gQRW9

[9] هيومن رايتس واتش، ملخص البلد، مرجع سابق.

[10] فراس أبو مصلح، "البنك الدولي يغسل يديه من "الديكتاتورية""، جريدة الأخبار اللبنانية، 14 يونية 2014، https://is.gd/TJ9WVJ

[11] المرجع السابق.

[12] هيومن رايتس ووتش، "لا حماية ولا مساواة حقوق المرأة في قوانين الأحوال الشخصية اللبنانية"، 2015، https://is.gd/owy4OV

[13] المرجع السابق.

[14] منظّمة كفى عنف واستغلال، "قانون حماية النساء وسائر أفراد الأسرة من العنف الأسري"، 2014، https://is.gd/3cfGAA

[15] فاطمة الموسوي وناصر ياسين، "تشريح قانون العنف الاسري في لبنان 293: هل النساء محميات؟" معهد عصام فارس للسياسات العامة والشؤون الدولية، الجامعة الأمريكية في بيروت، أغسطس 2017، https://is.gd/bLXjDT

[16] المرجع السابق.

[17] آري كنودسن وساري حنفي (تحرير)، اللاجئون الفلسطينيون في المشرق العربي: الهوية والفضاء والمكان، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات. 2016، https://is.gd/e4jJuW

[18] المرجع السابق.

[19] المرجع السابق.

[20] المرجع السابق.

[21] المرجع السابق.

[22] الجزيرة، "جدار عازل حول مخيم عين الحلوة الفلسطيني بلبنان"، نوفمبر 2016، https://is.gd/WvGrs5

[23] المرجع السابق.

[24] تقول هذه الحجة أن دول أوروبا الغربية وأمريكا الشمالية التي حققت تطورا اقتصاديا لم تتطور بمراعاة لحقوق الإنسان بل على حساب حقوق الإنسان ثم أتى الانفتاح على الحريات والحقوق.

[25] نتائج الإحصاء العام للسكان والسكنى لعام 2014، المندوبية السامية للتخطيط، نشر عام 2016.

الفصل الخامس:

العدالة الاجتماعية بين السياسي والاقتصادي

محمد العجاتي

يتكون هذا التدريب من العناصر التالية:

1) العدالة الاجتماعية بين القرار السياسي والاقتصادي.
2) العدالة الاجتماعية وطبيعة النظام السياسي.
3) العدالة الاجتماعية والقضايا السياسية.
4) دراسة حالة (1): عيد الفلاح
5) دراسة حالة (2): أين دعمي؟
6) تدريب عملي للمشاركين.

أبرزت تجربة حربين عالميتين حقيقة أن الحرب بتكاليفها البشرية والمادية الباهظة أخطر من أن تترك للجنرالات، فعمل هؤلاء يجب أن يأتي تحقيقا لغايات يضعها المجتمع –عبر ممثلين سياسيين منتخبين، هم أقدر من غيرهم على تحديد الهدف والأولويات، وتقدير مدى استعداد الجماهير لدفع الثمن اللازم لتحقيقها–وتحت رقابته الصارمة. وكانت هذه قفزة ثانية للأمام، تنتقل بموجبها القرارات المصيرية التي تؤثر في حياة الملايين إلى يد الجماهير، والتي يعمل تحت إشرافها كل خبير أو أمير يناط به اتخاذ وتنفيذ هذه القرارات. وما يمكن قوله عن الحرب الأخطر من أن تترك للجنرالات، يمكن أيضا أن يقال عن الاقتصاد والقرارات الاقتصادية. فالقرار الاقتصادي في الكثير من الأحيان يكون أوسع تأثيرا من القرار العسكري، ومن ثم فإن قرارات السياسة الاقتصادية يفترض أيضا أن تكون أخطر من أن تترك للاقتصاديين والخبراء الفنيين. إلا أن المفارقة المذهلة التي شهدها القرن العشرون هي أن الاقتصاديين نجحوا فيما يبدو فيما أخفق فيه الجنرالات.

ولعل هذا ما يتضح من تسويق العديد من السياسات الاقتصادية التي أضرت بوضعية العدالة الاجتماعية في مصر منذ السبعينيات مرورا ببرامج الإصلاح الاقتصادي التي اتبعت في عدة دول عربية من قبل العديد من الفنيين على اعتبار أنها خيارات فنية ضرورية لا تحتمل التأخير، ثم ما أن تكتشف الجماهير فشل هذه السياسات حتى يتم اتهام النظم بأنها تستعين بأهل الثقة دون أهل الخبرة وهو ما يسارع الخبراء إلى ترديده، رغم أنه ليس بالضرورة هناك حلول فنية لمثل هذه المشكلات، بل أن تجارب دول عديدة في أفريقيا وأمريكا اللاتينية وآسيا أثبتت فشل الحلول الفنية وإن بدرجات متفاوتة بحيث الحلول الفنية القوية تعمل كمسكنات لفترة أطول بينما الأضعف لا تستطيع الصمود في وجه أزمات وعيوب النظام الاقتصادي وقد تسبب أزمات خطيرة في حالات كثيرة، لأن الغائب هنا عن هذه السياسات هو الجماهير وتمثيلها ورقابتها لأنه في الواقع ليس هناك وصفات مدرسية لحل مشكلات اجتماعية بل أن أي سياسة اقتصادية ما يقف معها أو ضدها من تمثل مصالحهم أو تتعارض معها لأنها ليست في الأصل وصفات فنية محايدة أو موضوعية ولا يفترض فيها أن تكون كذلك[1]، فما وصف بأنه أخطاء فنية ناتجة عن سوء الإدارة أو التطبيق للسياسات

الاقتصادية هو في حقيقته اختيار اجتماعي وسياسي واضح لخدمة فئات اجتماعية معينة ترتبط عادة بالنظام الحاكم في تحالفات ما.

1) العدالة الاجتماعية بين القرار السياسي والاقتصادي

مثلت الثورات العربية ضرورة لتبني العدالة الاجتماعية إلا أن التطورات التالية أعاقت هذا المسار، إلا أن هذا التأثير ليس في اتجاه واحد بل هو تأثير متبادل فكما أن عثرات التحول الديمقراطي على المسار السياسي قد اثر سلبا على السياسات الخاصة بالعدالة الاجتماعية، فان غياب هذه السياسات لم يمكن نظم ما بعد الثورات من تفكيك شبكات المصالح التي تمكنت بسبب تأخر هذه السياسات من الخروج من حالة الترنح التي أصابتها بعد الثورات واستعادة زمام الأمور في المجال الاقتصادي في بعض الحالات والسياسي في البعض الآخر، كما أن انفجار بعض دول الثورات وتحولها لساحات حرب أهلية مثلما في سوريا أو ليبيا، وحالة عدم الاستقرار مثل الحالة اليمنية والمصرية؛ كان لهم كذلك أثرهم السلبي في التوجه نحو سياسات اقتصادية تفرض نمط تنمية لصالح الغالبية وليس نمو يصب في صالح طبقة بعينها. كما أنا بعض القضايا التي احتلت الساحة والجدل العام وأدت على استقطاب سياسي حاد مثل نقاشات الهوية (إسلامي/ مدني) وطبيعة النظام السياسي من منظور ضيق (رئاسي/ مدني) قد همشت النقاشات حول العدالة الاجتماعية على حد كبير.

يرصد الناقدون لنظرية "أهل الخبرة" ثلاث قواعد أساسية يقوم عليها عمل الخبراء الفنيين، هي:

الواقعية	مناطق فنية آمنة	ثبات الكون
التأكيد على ضرورة "الواقعية" وقبول أية مشاكل ناجمة عن تطبيق سياسات الخبراء (كتفاقم الخلل في توزيع الثروة، أو ارتفاع معدل البطالة)، باعتبارها كلفة إنسانية لابد منها حتى تؤتي السياسات "العلمية" ثمارها، وليست نتيجة لانحياز اجتماعي كامن في هذه السياسات العلمية ذاتها.	تحديد "مناطق فنية آمنة" يختص بها الخبراء وحدهم ولا ينبغي أن يتطرق إليها الساسة. فما أن يأتي الحديث عن قضايا التنمية أو إدارة أي شأن اقتصادي حتى تتم الإحالة الفورية إلى رأي الفنيين، بل أن تطورات عديدة في العقود الماضية أدت إلى إخراج القرارات الفنية – في المسائل الاقتصادية – من دائرة الإشراف السياسي (مثال: التوجه نحو زيادة "استقلالية" البنوك المركزية، أو نقل عملية صنع القرارات الاقتصادية في العديد من الدول النامية من البرلمانات إلى الأجهزة التنفيذية "المتخصصة")، ووصل الأمر في بعض الحالات إلى إخضاع العمل السياسي وكافة شؤون المجتمع إلى اعتبارات الكفاءة الاقتصادية بالمعنى الفني الضيق (بلغ ذلك في بعض الأحيان مستويات فجة في بعض دول أمريكا اللاتينية عندما كان يتم حل برلمانات بدعوى أنها تتخذ قرارات غير رشيدة اقتصاديا).	تصوير الظروف الاجتماعية في "المجتمعات التقليدية" على أن لها وجودا طبيعيا وأزليا. فالتفاوت في ملكية الأراضي مثلا يجد أصوله في ظاهرة الملكية الفردية للأراضي التي تعد ظاهرة طبيعية موجودة من قدم التاريخ، والمجتمع الريفي في مصر مثلا لم تتغير أوضاعه منذ ألاف السنين، ولا يمكن لها أن تتغير إلا بتدخل "علمي" لزرع قوانين التحديث في هذا المكان المستعصي على التحديث. ويصور ميتشل في أحد أكثر فصول كتابه طرافة الكيفية التي يتم بها كتابة تاريخ أسطوري لحال المجتمع الريفي في مصر، يتجاهل أن هذا المجتمع مر بتحولات هائلة أخطرها إدخال نظام الملكية الفردية للأرض الزراعية في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، وأن كثيرا من ظروفه ومشاكله ليست نتاجا لتقليديته وإنما لظروف تاريخية معينة، وفي أحيان كثيرة، لأنماط تحديث مشوهة.

بين المطالبة بالواقعية، وبناء المناطق الفنية الآمنة، تتحقق هذه المتتالية المأساوية التي عاشتها كثير من الدول النامية: ففي البدء يتم فصل الحيز الاقتصادي عن أية اعتبارات سياسية أو اجتماعية أو أخلاقية، باعتبار أن المسائل الاقتصادية ذات طبيعة فنية بالأساس، ثم يتم إعادة تعريف الاقتصاد، بحيث لا ينظر إليه كأحد جوانب الحياة، وإنما –على حد تعبير الاقتصادي الشهير جاري بيكر الحائز على جائزة نوبل عام 1992– كمنطق علمي للتفكير وحساب الجدوى يمكن تطبيقه على كافة مجالات الحياة، ومن ثم يتم إسقاطه على سائر قضايا المجتمع لتخضع جميعها لحسابات الربح والخسارة (هل يخطر مثلا على بال القارئ الحديث الممجوج عن عدم "استفادة" مصر من التزامها العربي وتضحياتها من أجل القضية الفلسطينية؟)، لتكتمل الحلقة التي تبدأ بإخراج الاقتصاد من دائرة رقابة المجتمع، وتنتهي بعودته للهيمنة على كل مقدرات المجتمع.

وتضرب لنا التجربة البيروانية في عهد الرئيس ألبرتو فوجيموري (1990-2000) مثالا بالغ الدلالة لهذه الحلقة الخبيثة: ففي البدء يتحلل الرئيس فوجيموري من وعوده الانتخابية ويتبنى برنامجا محافظا بدعوى أن هذه هي مقتضيات الإصلاح الاقتصادي، ثم يدفع بأن قضايا الاقتصاد هي قضايا فنية لا ينبغي أن يتحدث فيها غير المتخصصين، وعندما اعترض البرلمان المنتخب على هذه السياسات، قام فوجيموري بحل البرلمان عام 1992 بدعوى أنه يعوق الإصلاحات!! وهكذا فإن ما بدأ بإخراج السياسات الاقتصادية من نطاق إشراف البرلمان المنتخب، انتهى بأن تصبح الاعتبارات الاقتصادية "الفنية" معيارا لتحديد صلاحية البرلمان المنتخب للاستمرار في الحكم!!

2) ثانيا: العدالة الاجتماعية وطبيعة النظام السياسي

منذ انهيار المنظومة الاشتراكية وهناك محاولات دائمة لفرض نمط تنموي محدد من جانب النظام الرأسمالي سواء عبر العلاقات الثنائية بين دول غرب أوروبا والولايات المتحدة من جانب ودول العالم الثالث بما فيها الدول العربية من جانب آخر، أو عبر المؤسسات التمويلية الدولية. وقد لعبت هذه المؤسسات دورا بارز في هذا الإطار عبر سياسات ما أطلق عليه حينا إعادة هيكلة وتارة تكيف هيكلي أو أحيانا إصلاح

اقتصادي، لفرض النمط الرأسمالي وإدماج اقتصاديات العالم الثالث في عملية العولمة، وتقييد قدرات هذه الدول وفتح أسواقها أمام الشركات الغربية بشكل غير عادل عبر اتفاقيات مثل اتفاقية التجارة الحرة (الجات) هذه السياسات في الحقيقة لم تؤد إلى زيادة الاحتكارات الدولية وزيادة الفجوة بين الدول الغنية والدول الفقيرة، ارتفاع نسب الفقر في العالم الثالث، كما تشير التقارير التالية[2]:

تقرير الأمم المتحدة للأهداف الإنمائية:	يعيش حوالي واحد من كل خمسة تحت خط الفقر في المناطق النامية بحوالي 1.25دولار يوميا.
تقرير منظمة جالوب العالمية عن الفقر في العالم:	• قرابة 22% من سكان العالم تحت خط الفقر الذي يعرفه البنك الدولي بأن يعيش بمعدل دولارين في اليوم الواحد فقط. • حوالي 16% من سكان الشرق الأوسط وشمال إفريقيا يعيشون على 1.25 دولارا أو أقل في اليوم بينما يعيش 28% من سكان المنطقة على 2 دولارا أو أقل في اليوم. • مناطق أفريقيا تعيش أسوأ أنواع الفقر في العالم بحيث يعيش 54% من تعداد السكان في 27 دولة مختلفة من أفريقيا في فقر مدقع. • لا يتجاوز عدد السكان الذين يعيشون على 1.25 دولار في اليوم نسبة 1% في المناطق المتقدمة اقتصاديا مثل أستراليا، نيوزيلندا، الولايات المتحدة، كندا وأوروبا، وبذلك تكون مناطق الفقر في العالم في دول العالم الثالث.

حيث كان منطق التمثيل دائما في أساس الديمقراطية الحديثة، ولكن ليس في الديمقراطية الكلاسيكية. ففي الديمقراطية الليبرالية هناك فصل بين الثلاثة مجالات الاقتصادي، السياسي، والاجتماعي. يتم استبعاد المجالات الاقتصادية والاجتماعية من الديمقراطية. يرى ستانلي مور أن هذا يحدث "عندما يأخذ الاستغلال شكل التبادل والديكتاتورية تميل إلى اتخاذ شكل من أشكال الديمقراطية." ويصبح اليوم هذا الفصل بين المجالين

أمرا مفروغا منه في الخطاب العام. ولكن إذا كنا لا نقبل فكرة استقلالية الاقتصاد، والفارق بين أولئك الذين يحكمون وأولئك الذين يحكمونهم، واستقلالية المجال السياسي، وما إلى ذلك، ينهار الصرح كله ببساطة مثل بيت من ورق. فالديمقراطية الحديثة التي تأسست على الفصل بين المجالات الاقتصادية، والسياسية والاجتماعية، فيتم استبعاد الاقتصاد والمجتمع من الحوكمة الديمقراطية. يرتبط هذا الفصل بين المجالات ارتباطا وثيقا بفكرة التمثيل: فتقتصر صلاحيات الحكومة على المجال السياسي وتركز في المقام الأول على ضمان الحقوق الفردية والحريات المدنية (بما فيها الحق في الملكية الخاصة)، ويتم الاحتفاظ بالمشاركة السياسية على مبعدة من الحياة الاقتصادية والمدنية.[3] وهو ما يمكن النخبة الحاكمة من تشكيل شبكة مصالح تظل مسيطرة حتى لو تغيرت الوجوه، ويقتصر تداول السلطة على ذات النخب ولصالح ذات الفئات. وهو ما يعكسه في الديمقراطيات الغربية تراجع نسب المشاركة في الانتخابات، وتغير نمط التصويت ما بين اليمين واليسار بشكل تبادلي يدل على أنه تصويت عقابي أكثر منه تصويت يعبر عن رضاء أو اقتناع ببرامج وسياسات الأحزاب المختلفة.

على الجانب الأخر ففشل التجربة الاشتراكية يرجعه الكثيرون في الأساس إلى غياب القواعد الجماهيرية التي يمكنها الدفاع عن المرتكزات والمكتسبات الاجتماعية التي تحققت خلالها لغياب الديمقراطية والتشكيلات الاجتماعية التي يمكنها القيام بذلك، وعلى الجانب الآخر تعاني الرأسمالية من أزمة تمثيلية مرتبطة بغياب سياسات للعدالة الاجتماعية. وتعد تجربة التحرر الوطني في دول العالم الثالث دليلا أخر على ذلك فقد تمكنت النظم التي تلت نظم التحرر الوطني من إفراغ كافة السياسات الاجتماعية التي اتخذت بعد التحرر من مضمونها بسهولة ودون مقاومة، لتأميم المجال العام في هذه الدول، وتحول هذه الحقوق إلى منح يستطيع من منحها أن يسحبها متى شاء.

ويطرح الشكلان التاليان أمثلة على طبيعة العلاقة بين النظام السياسي والعدالة الاجتماعية

- مشاركة المواطنين في القرارات المتعلقة بوضعيتهم الاجتماعية.
- خلق توافق مجتمعي حول القضايا.
- دعم الفئات الأكبر من حيث العدد.

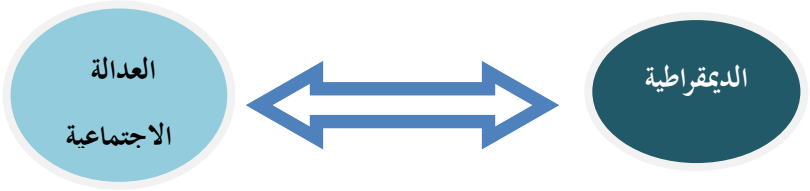

- قدرة على اتخاذ القرارات.
- تمثيل حقيقي لفئات المجتمع.
- التقليل من حدة الصراعات الاجتماعية.
- رفع مطالب المناطق المختلفة.
- إعادة توزيع الثروات على مستوى المناطق.
- القدرة على الوصول للفئات الأكثر احتياجا.

- تماسك بناء الدولة والاستقرار
- اندماج المواطنين في النظام السياسي وتعزيز الديمقراطية التشاركية.
- تقليل الفجوات بين المناطق المختلفة في نفس الدولة.
- تنمية شاملة جغرافيا.

3) ثالثا: العدالة الاجتماعية والقضايا السياسية

تعتبر القضايا السياسية التي تثار في مجتمع ما حول طبيعة العلاقة بين السلطات المختلفة أو الأولويات التشريعية، محورا أساسيا في طرح العدالة الاجتماعية على الأجندة السياسية ليس فقط للسلطة إنما كذلك للمجتمع. فطرح القضايا السياسية من منظور أحادي منفصل عن الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية يؤثر بالسلب على قضيتنا، على سبيل المثال الحديث عن الهوية وجدل الديني والمدني، أو النظام السياسي برلماني أم رئاسي، وحتى إجرائي مثل قضية الدستور أولا، فتناول مثل هذه القضايا دون التطرق لانعكاساتها على المواطنين وحياتهم اليومية وتأثيرها على السياسات المرتبطة بمعيشة المواطن تهمش من قضايا العدالة الاجتماعية. والعكس أي أن تناول هذه القضايا من أبعادها المختلفة يقوي المفهوم ويضع العدالة الاجتماعية على أجندة صانع القرار، وتجعله ملزما بالتعامل معها. [4]

مثال للتوضيح

لا يخفي على أي متابع على الساحة أن قضية طبيعة الدولة وخاصة الهوية هي الأكثر بروزا على السطح خلال فترة السابقة، بل إنها قد شكلت مصدرا للاستقطاب تبنته الأحزاب الدينية التي ترى فيه مصدرا لقوتها، وانجرت له أحزاب من تيارات مختلفة عندما لم تجد رؤى وبرامج جادة تقدمها للتغيير المنشود بعد الثورات العربية فمثل هذا الاستقطاب غطاء ملائما لعملها تخفي ورائها ضعف قدراتها على تبني سياسات اجتماعية لصالح جموع المواطنين الذين نزلوا إلى الميادين خلال الثورة، فضلت هذه الأحزاب الدينية والمدنية جر هذه الجموع لموضوعات تتقنها هذه لأحزاب بدلا من أن تركز عملها على السياسات التي تطالب بها الشعوب. وللأسف انجر اليسار في عدة دول إلى هذه المعركة بدلا من أن يقبض على بوصلة الجماهير، فانساق وراء أفكار اليسار الحداثي الذي لا يري في الفكر اليساري إلا البعد التنويري الفكري.

السياسات العامة ليست منفصلة عن السياسات المتعلقة بالعدالة الاجتماعية حيث أن طبيعة السياسات العامة ودورة صنع السياسات العامة تؤثر بشكل كبير على السياسات العامة:

فالسياسات العامة تنقسم لأربعة أنواع أساسية:

سياسات تنظيمية **Regulatory Policies**	**سياسات تنموية** **developmental policies**
سياسات توزيعية **Distributive Policies**	**سياسات إعادة التوزيع** **Redistributive Policies**

تبني أحد أنواع السياسات العامة دون باقي الأنواع، وغلبة نوع على الأنواع الأخرى يؤدي إلى خلل في السياسات العامة كحزمة، وهو ما ينعكس سلبا على أي سياسات متعلقة بالعدالة الاجتماعية، فبدون سياسات تنموية سيكون من الصعب تطبيق سياسات مرتبطة بالعدالة الاجتماعية بشكل كاف، وبدون سياسات توزيع لن نتمكن من إيصال أثر هذه السياسات إلى عموم المواطنين، وبدون إعادة توزيع فلن تصل السياسات للفئات غير المستفيدة بشكل مباشر من هذه السياسات وستظل قاصرة على فئات بعينها. وبدون سياسات تنظيمية لن نتمكن من ضمان ضبط واستمرارية هذه السياسات.

أما دورة صنع السياسات العامة:

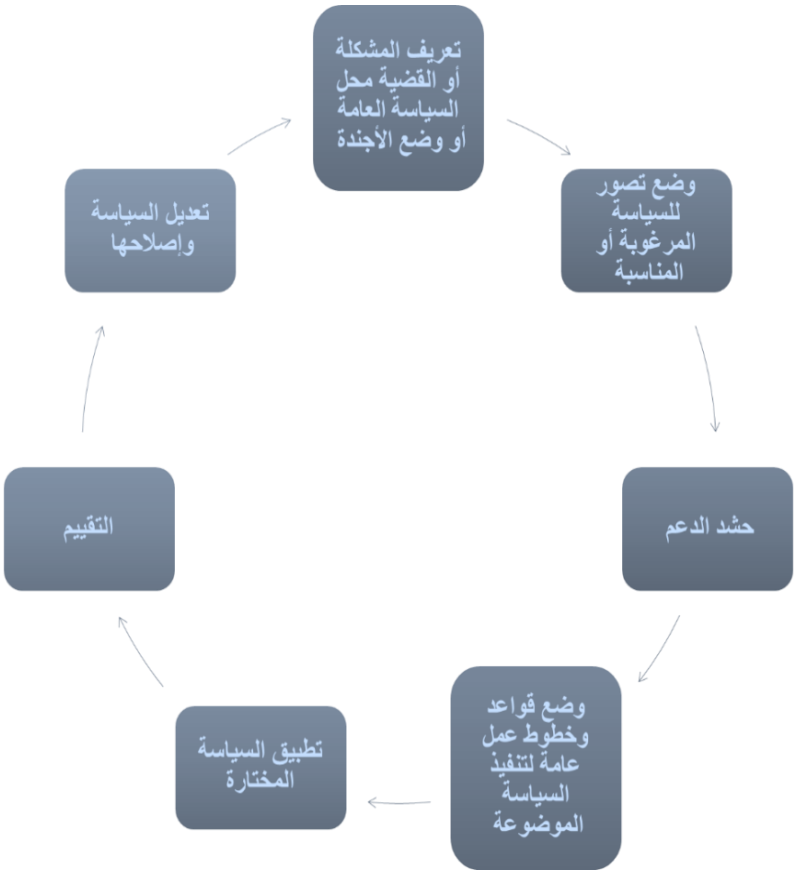

توضح أهمية الحشد كمكون أساسي من عملية صنع وتنفيذ السياسة العامة، فإذا كانت مرحلة الحشد مبكرة فذلك دليل على الطبيعة الديمقراطية للنظام، إذ يتحول إلى مشاورات وتحديد احتياجات المواطن وإشراكه في عملية صنع القرار .وكلما كانت متأخرة فذلك يمثل حشد بهدف تنفيذ رؤية وسياسات النظام دون العودة للجماهير

في تعبير عن الشكل السلطوي التقليدي الذي يتخذ فيه القائد الملهم القرار وتقوم الجماهير بتنفيذه.

خلاصات:

كما أن هناك ارتباط مباشر بين تنفيذ سياسات العدالة الاجتماعية والتطور السياسي في البلدان العربية فدون نظام سياسي ديمقراطي يتسم بالشفافية والمحاسبة للمسئولين السياسيين سواء في السلطة التنفيذية أو التشريعية، ونظام قضائي مستقل، يضمن حرية تداول السلطة لا يمكن ضمان وجود سلطة تتبنى هذه السياسات، إلا أن هذا النمط الديمقراطي التقليدي هو الآخر ليس بكاف في هذه المرحلة التي تحتاج كما أسلفنا إلى تفكيك شبكات المصالح المسيطرة منذ ما قبل الثورات وهو ما يتطلب ديمقراطية تفعيل دور المواطن والكيانات الممثلة للمصالح المختلفة عبر عملية تشاركية على النمط السائد في دول أمريكا اللاتينية التي شهدت تحولا ديمقراطيا في الحقبة الأولى من هذا القرن participatory democracy.[5]

كما أن البعد الدولي هو جزء أساسي من تكوين السياسات المعادية للعدالة الاجتماعية فالمواجهة الداخلية لن تكون كافية دون تنسيق إقليمي ومواجهة إملاءات المؤسسات التمويلية الدولية عبر تشكيل جبهة من الدول النامية تؤثر على أجندة هذه المؤسسات، عبر إيقافها في أقل الحدود أو فرض أجندة بديلة في أقصى الطموحات.وهذه الجبهة يجب أن تتمثل في أشكال تنظيمية حركات، كيانات بديلة وهنا يأتي دور القوى الاجتماعية في تأسيس تحالفات دولية داعمة بل وأحيانا مؤسسة لهذه الكيانات التي قد تتمكن في مرحلة تاريخية لاحقة أن تمثل ما هو أكثر من كونها مصدر ضغط على هذه المؤسسات الدولية وإنما كذلك بديلا لها، في ظل أزمات النظام الرأسمالي وإعادة تشكل الخريطة الدولية قد تكون هذه المرحلة أقرب مما نتخيل وغياب البدائل لن يكون في صالح إلا القوى المعادية لمفهوم العدالة الاجتماعية المسيطرة حتى تاريخه.

4) دراسة حالة (1): عيد الفلاح

تحتفل مصر كل عام بعيد الفلاح المصري وهو العيد الذي يواكب صدور أول قانون للإصلاح الزراعي الذي أصدره الرئيس الراحل جمال عبد الناصر، في 9 سبتمبر 1952، ويقوم على تحديد سقف للملكية الزراعية في محاولة لإعادة الحقوق الضائعة إلى الفلاح المصري، الذي عاش أجيرا يعاني السخرة في ظل ولاة مستبدين، وفي هذا اليوم قام عبد الناصر بتوزيع عقود ملكية للأراضي الزراعية التي استقطعت من الإقطاعيين أصحاب المساحات الشاسعة ليتملكها الفلاحون الصغار.

وفي هذا الإطار أكد الدكتور عاصم الدسوقي، المؤرخ المصري وأستاذ التاريخ المعاصر، أن قانون الإصلاح الزراعي الذي أصدره الرئيس الراحل جمال عبد الناصر يوم 9 سبتمبر عام 1952 يعد أول قرار لثورة يوليو بعد قيامها بشهرين، مشيرا إلى أنه منذ ذلك التاريخ تم اعتماده عيدا للفلاح المصري. وأوضح "الدسوقي" في تصريح خاص لـ "صدى البلد" أن قانون الإصلاح الزراعي صدر لإعادة بيع ملكية الأراضي الزراعية حيث أنه في ذلك الوقت كان 0.5% من أفراد الشعب يمتلكون 99% من الأرضي الزراعية في مصر، مشيرا إلى أن "عبد الناصر" فكر في إعادة توزيع الملكية لتحقيق التوازن الاجتماعي وتحجيم طبقة كبار الملاك من مصدر القوة السياسية في الريف.

وأشار المؤرخ المصري إلى أن قانون الإصلاح الزراعي قد طرح في الصحافة في ذلك الوقت لمناقشته بشكل اجتماعي، وكان حزب الوفد قد وافق عليه ولكن اعترض على أن يكون الحد الأقصى للملكية 200 فدان للفرد واقترح أن يكون الحد الأقصى 500 فدان للفرد. وأضاف أن مرشد الإخوان آنذاك حسن الهضيبي طالب الرئيس الراحل "عبد الناصر" أن يكون الحد الأقصى 500 فدان للفرد. وأكد أستاذ التاريخ المعاصر أن علي ماهر باشا رئيس ديوان الملك ورئيس الوزراء في ذلك الوقت ومن كبار ملاك الأراضي الزراعية قد تقدم باستقالته اعترضا على قانون الإصلاح الزراعي في 8 سبتمبر، مضيفا أنه في اليوم التالي 9 سبتمبر تم تعين اللواء محمد نجيب رئيسا للحكومة وصدر القانون 9 سبتمبر.

نقاش حول:

1. أسباب القرار السياسية.
2. مواقف الأطراف المختلفة.

5) دراسة حالة (2): أين دعمي؟[6]

في كتابه "حكم الخبراء،" السابق الإشارة له يطرح تيموثي ميتشل بشكل متكرر في الفصول المختلفة المتضمنة دراسات في التاريخ الاقتصادي لمصر، والتي يسوق خلالها أمثلة عديدة من حقب مختلفة، لعل أكثرها طرافة ذلك الخاص بقضية الدعم الحكومي، والمناظرة الدائرة حو جدواه الاقتصادية. فميتشل يتحدى التصور الشائع عن تراجع مستويات الدعم في مصر خلال عقد التسعينيات في ظل برنامج الإصلاح الهيكلي، ويدفع بأن ما حدث فقط هو تغير الشرائح الاجتماعية المتلقية للدعم. وهنا تكمن مفارقة تقليدية في الخطاب الإعلامي حول موضوع الدعم، فالدعم الذي يتم الحديث عنه عادة هو الدعم المقدم للفقراء، بينما تسقط منه كافة أشكال الدعم المقدمة للأثرياء (يشير كتاب ميتشل منها إلى الإعفاءات الضريبية، أو منح عقود مجزية من الحكومة أو من مشروعات المعونة الأمريكية لبعض رجال الأعمال، أو شق طريق سريع موصل لمشروع سكاني يرتبط النجاح في بيع وحداته بالدفع بقربها من العاصمة. إلخ). ولذا فإن الكاتب يرى أن الجدل الفني حول حكمة الإبقاء على الدعم الحكومي أو تقليصه يصبح غير ذي دلالة، إذ أن ما يحدث ليس مناظرة فنية حول الدعم، وإنما خيار اجتماعي بتغيير الشرائح المتلقية له. والخلاصة التي يؤكد عليها الكتابان هي أنه لا توجد حلول مدرسية textbook solutions لمشاكل المجتمع، فكل قرار فني يعبر بالضرورة عن خيار سياسي واجتماعي ينحاز لمصالح معينة ويستبعد مصالح أخرى.

6) تدريب عملي

حصلت الدولة XX من دول العالم الثالث على منحة مالية لمد طريق بري، وتركت الدول المانحة لحكومة هذه الدولة حق اختيار الطريق الذي تحتاجه في هذا التوقيت، وأمام هذه الدولة عدة مناطق يمكن لهذا الطريق ربطهما:

منتجعات سياحية	مناطق زراعية	مناطق صناعية	الميناء	العاصمة

علما بأن هناك عدة معطيات أساسية:

- تشهد هذه الدولة انتخابات للسلطة صاحبة القرار بعد ستة أشهر من هذا القرار.
- نظام المحليات في هذه الدولة نظام مركزي إلى حد بعيد.
- يمثل قطاع السياحة مصدرا رئيسيا للدخل.
- 53% من السكان يعيشون في المناطق الزراعية.
- العاصمة هي الأعلى كثافة سكانيا.
- المناطق الصناعية مناطق حرة تجذب عدد كبير من المستثمرين.
- هناك ميناء واحد في هذه الدولة.

ما هو القرار الذي يمكن أن تتخذه الحكومة في ظل كل حكومة تتسم بالسمات المذكورة في الخانة الرأسية الأولى والثانية:

ديمقراطية	ميل	ربط بين	فسر سبب اختيارك	وضح الآثار +	وضح الأثار −
+	يساري				
+	يميني				
−	يساري				
−	يميني				

الحالة التونسية

يتناول هذا القسم:

1) ملاحظات على المضمون النظري
2) توصيف لحالة تونس
3) دراسة حالة موضحة من تونس
4) مقترح تدريبي من تونس

1) ملاحظات على المضمون النظري

إنّ الديمقراطية السياسية لا معنى لها دون ديمقراطية اقتصادية واجتماعية. أن سيادة الشعب على الدولة (الدّيمقراطية) ينبغي أن ترافقها سيادة الشعب على خيرات البلاد وثرواتها. ولا يمكن لهذه السيادة أن تتحقق إذا تواص العمل بالسياسة الاقتصادية الحالية ذات الطابع الرأسمالي التابع والمتوحش الذي يرهن مستقبل البلاد بيد حفنة من كبار الأثرياء المحليين الذين يقومون بدور الوسيط في التفريط في خيرات البلاد وثرواتها للشركات والمؤسسات والدول الأجنبية.

ولكن السؤال المطروح هنا هو ما الذي يأتي أولا (التنمية أم الديمقراطية)؟

على المستوى النظري لا يوجد فيما يتعلق بالعلاقة بين الديمقراطية والتنمية ما يؤسس أو يدعم وجهة نظر مقابل الأخرى؛ فوجود وترسخ المسار الديمقراطي لا يعني أن تحقيق التنمية الاقتصادية مسألة محتومة وكذلك غياب نظام ديمقراطي لا يؤدي ضرورة لانعدام التنمية.

في نفس السياق تطرح مسالة علاقة الديمقراطية بالعدالة الاجتماعية فهل تتحقق هذه الأخيرة وجوبا في ظل وجود نظام ديمقراطي؟

2) توصيف لحالة تونس

في تونس يتفق الحزبان الحاكمان حول تبني النظام الاقتصادي الرأسمالي الليبرالي الجديد بينما يختلف البرنامج الاقتصادي للجبهة الشعبية وهي التي تعتبر ثالث قوة سياسية إذ انها تدعو إلى القطع مع منوال التنمية القديم.

وباعتبار تداول حزب حركة النهضة ثم حزب نداء تونس على السلطة منذ 2011 إلى اليوم ورغم تبنيهما لمقولة العدالة الاجتماعية من خلال برنامجهما الانتخابي الا أن الواقع يبين فشل التجربتين في تحقيق العدالة الاجتماعية بل انهما كرسا النظام الرأسمالي.

"تتبنى الأحزاب الرأسمالية شعار العدالة الاجتماعية ولكنها عند وصولها إلى سدة الحكم فهي لا تطبقها طبعا.

فمن أبرز ملامح البرنامج الاقتصادي لحزب حركة النهضة تأكيد انها "تتبنى اقتصادا حرا ذا بعد اجتماعي يقوم على التكامل بين القطاعات الثلاثة الخاص والعام والتعاوني ويكون

دور الدولة تشجيع المبادرة والابداع والمنافسة الشريفة والكسب المشروع ويحترم الملكية الخاصة ويحميها"

كما نجد في برنامجها أيضا "تسعى الحركة إلى ترسيخ العدالة والتوازن بين الجهات والفئات وإعطاء الأولوية للمناطق

المحرومة وحماية الفئات الضعيفة والحد من الفوارق الاجتماعية ومعالجة أسباب الفقر والتهميش"[7]

بعد ثلاث سنوات من الحكم وبعد أن صدق ما يزيد عن المليون ونصف ناخب وعود النهضة الاقتصادية فان ما حدث هو أن البلاد "لم تجني من تلك الوعود سوى نقيضها على جميع المستويات فارتفعت نسبة التضخم لتناهز 5.9% خلال شهر أكتوبر 2016 مع تزامنها مع ارتفاع هائل للمواد الغذائية والمحروقات التي تجاوزت نسبة تضخمها ضعف المعدل العام وتأرجحت نسبة التضخم للمواد الغذائية بين 7% و10% فيما ناهزت نظيرتها بالنسبة للمحروقات نسبة 10% بالإضافة إلى تضاعف نسبة تضخم مؤشرات السكن والطاقة وغيرها من المواد الاستهلاكية"[8]

أما بالنسبة لحزب نداء تونس فقد ورد في برنامجه أيضا عدة نقاط ترتبط بالعدالة الاجتماعية مثل السعي إلى تقليص التفاوت بين الجهات وتعزيز التطور الاقتصادي المتوازن وإعادة دور الدولة التعديلي والضامن للانسجام الاجتماعي وللتنمية المستديمة.

ما نلاحظه من خلال هذه البرامج الانتخابية أن أهم وأكبر الأحزاب السياسية تتفق حول ضرورة القضاء على الفوارق الاجتماعية والحد من الفقر والبطالة "أي هناك اجماع بينها أن غياب العدالة الاجتماعية كان من أهم أسباب الثورة التونسية وبالتالي فإن العدالة الاجتماعية تقتضي اعتماد منوال اقتصادي يختلف عن المنوال الاقتصادي السابق"[9]

"**إن** التظاهر باحترام الديمقراطية لا يعني انه يمكن لهذه الحكومة أن تغير قانون اللعبة القديم مادامت سياساتها الاقتصادية والاجتماعية لم تتغير"[10]

ولم تأت الحكومات المتعاقبة منذ الثورة إلى حد 2017 ببرامج تنموية جديدة بل انها حافظت على جميع مضامين النظام الاقتصادي السابق وتوجهاته.

الخلاصة

إن المسعى الأساسي للأنظمة السياسية تحقيق العدالة الاجتماعية من خلال توزيع الثروة على نحو عادل ومنصف واشراك المكونات الاجتماعية في صناعة القرار السياسي ولكن هذا التمثيل قد لا يضمنه النظام الديمقراطي على نحو كاف خاصة في الدول التي تفتقد للتقاليد الديمقراطية مما يتطلب تطوير النظام الديمقراطي ليكون أكثر عدالة في ضمان تقاسم السلطة السياسية وعدم التمييز بين الجهات والشراكة الفعلية في صناعة القرار الوطني

3) دراسة حالة موضحة من تونس

يعد الضمان الاجتماعي أو ما يسمى الرعاية الاجتماعية من الأركان الأساسية للعدالة الاجتماعية باعتباره يضمن حفظ الكرامة الإنسانية وقد تم تكريس هذا الحق من خلال القانون الدولي لحقوق الإنسان وكذلك برامج منظمة العمل الدولية.

إذ يلزم العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية في المادة 19 الدول الأطراف فيه "بحق كل شخص في الضمان الاجتماعي بما في ذلك التأمينات الاجتماعية"[11]

وترتكز السياسة الاجتماعية في مجال الضمان الاجتماعي على المبادئ التالية:

المحافظة على المبدأ التوزيعي التضامني.	تحسين المنافع المسداة والتقريب بين أنظمة الضمان الاجتماعي مع المحافظة على توازناتها المالية.	توسيع التغطية الاجتماعية لتشمل كافة الفئات المهنية مع العمل على تحسين التغطية الفعلية للفئات الخاضعة.

"**يشمل** الضمان الاجتماعي الحق في الحصول على استحقاقات نقدا أو عينا والحفاظ عليها دون تميز لضمان الحماية من أمور تشمل ما يلي:

- غياب الدخل المرتبط بالعمل بسبب المرض أو العجز أو الامومة أو إصابات تحدث في إطار العمل أو البطالة أو الشيخوخة.
- ارتفاع تكلفة الرعاية الصحية.
- عدم كفاية الدعم الاسري خاصة للأطفال أو البالغين المعالين.

في دراسة مشتركة للبنك الأفريقي للتنمية والمعهد الوطني للإحصاء في تونس تبين أن 15.5 في المئة من التونسيين يعيشون تحت خط الفقر وهو ما يعادل 1.6 مليون نسمة. وتوضح ذات الدراسة أن نصف مليون من التونسيين من بين 11 مليون نسمة من مجموع سكان البلاد غير قادرين على توفير احتياجاتهم الأساسية من الغذاء.

كما يعيش أكثر من 24 في المئة من التونسيين خارج أنظمة الضمان الاجتماعي ومن ثمة ليس بإمكانهم التمتع بالخدمات الصحية العمومية.[12]

ويتم الترويج الدائم وعبر آليات متعددة لفكرة مفادها أن عهد "الدولة الراعية" قد ولى، وأن على كل فرد أن يدبر أمره بنفسه بعيدا عن شبكات الأمان المؤسساتي.[13] بالمقابل تتزايد وتيرة الاحتجاجات الاجتماعية خاصة في المناطق الداخلية التي تعاني التهميش والفقر والبطالة.

طرح نقاش حول أهمية صناديق الضمان الاجتماعي في تونس واقتراح حلول لإصلاح نظام هذه الصناديق المهددة بالإفلاس.

4) مقترح تدريبي من تونس

إنّ وضع الصناديق الاجتماعية لا يعتبر كارثيا إنما يفرض التدخل المسؤول للحدّ من النتائج السلبية المتوقعة لأنظمة التقاعد.

تشهد أنظمة التقاعد بفرعيها العام والخاص ضغوطات كبيرة في توازناتها المالية نتجت عن عدة أسباب أهمها طبيعة ارتباط وتأثر هذه الأنظمة التي تقوم على مبدأ التوزيع بالمؤشرات الديمغرافية، حيث تشهد بلادنا تحولات ديمغرافية سريعة ترجع بالأساس إلى ارتفاع امل الحياة عند الولادة الذي بلغ 74.3 سنوات سنة 2008 مقابل 70.3 سنوات سنة 1990 وارتفاع نسبة الذين تفوق سنهم 60 سنة من مجموع السكان حيث بلغت 9.7% سنة 2008 مقابل 9.1% سنة 1990 ومن المنتظر أن تصل إلى 18.2% سنة 2034. وأيضا إلى تزايد عدد المحالين سنويا على التقاعد، ونتيجة لهذين العاملين فقد انخفض المؤشر الديمغرافي (عدد النشطين لكل منتفع بجراية) في القطاع العمومي من 5.0 سنة 1990 إلى 3.1 سنة 2008 كما انخفض هذا المؤشر خلال نفس الفترة من 6.2الى 4.9 بالنسبة للقطاع الخاص.

سيتم عرض تقرير حول وضعية منظومة الضمان الاجتماعي بتونس وستكلف المجموعة بتقديم الحلول الممكنة لتجاوز الأزمة التي تعانيها هذه المنظومة بما يحقق أكثر عدالة اجتماعية.[14]

الحالة اللبنانية

يتناول هذا القسم:

1) العدالة الاجتماعية وطبيعة النظام السياسي في لبنان
2) دراسة حالة من لبنان: أزمة النفايات أم أزمة نظام؟
3) مقترح تدريبي من لبنان

1) العدالة الاجتماعية وطبيعة النظام السياسي في لبنان

أ- العدالة الاجتماعية والطائفية السياسية

يخلص كلود دوبار (1974) في المقال "البنية الطائفية والطبقات الاجتماعية في لبنان" وسليم نصر (1976) إلى ثنائية البنية الاجتماعية اللبنانية: بنية **سياسية–طائفية،** تتشكل من "مجموع المواقع والعلاقات الرمزية التي توحد الجماعات الاثنية الدينية المختلفة،" وبنية **طبقية** مكونة من المواقع والعلاقات الاجتماعية الناجمة عن النظام الاقتصادي القائم.[15] برز هذا التقاطع آنذاك بين المسيحيين الموارنة خصوصا الذين شكلوا الأكثرية في الطبقات العليا والمتوسطة، وبين المسلمين الشيعة خصوصا الذين شكلوا الأكثرية في الطبقات الشعبية. يخلص دوبار إلى "أن الانقطاع الظاهر بين **الحيز السياسي والحيز الاقتصادي** في تشغيل المجتمع اللبناني ناتج من تمفصل مزدوج: تمفصل الأوضاع الاقتصادية الاجتماعية على الانتماءات الطائفية من جهة، وتمفصل العلاقات الطائفية على المؤسسات السياسية من جهة أخرى. أن البنية الطائفية تشكل إذن مستوى وسيطا بين الأوضاع الاقتصادية الاجتماعية والوقائع السياسية، مستوى قد يفيد بما هو حاجز أمام الترجمة السياسية للمطالب الاقتصادية قدر ما هو حافز مضخّم لها...".[16] أي أن هذا الانفصام لا يسمح للوعي الاجتماعي، وهذا ما يفسر "تمسك الطبقات القائدة فيما يتعدى الحيّز الطائفي وتذّرر الطبقات الشعبية فيما دون الحيّز السياسي الطائفي".[17] أهمية تعريف دوبار ونصر للبنية الاجتماعية اللبنانية يكمن باعترافهما بالركيزتين **الطائفية والطبقية،** غير أن تعريفهما للعلاقة بين السياسي والاقتصادي وبين الطائفي والطبقي مضطربة بعض الشيء.[18] بدوره ينفي مهدي عامل الصفة الدينية/المذهبية عن الطائفة وينفي أيضا علاقتها بالمسائل الاقتصادية.[19]

فلا وجود للطائفية، بحسب عامل، الا في السياسة وبوظيفتها السياسية في الدولة. غير أن عامل ركز على "الطابع الوظيفي للحيز الطائفي في خدمة الحيز الطبقي،" معتبرا أن الطائفية هي "الشكل التاريخي المميز للنظام السياسي الذي به تمارس البرجوازية سيطرتها الطبقية" بمنع الطبقة العاملة من أن تتكون بما هي "قوة سياسية مستقلة".[20] لا يرى جورج قرم (2003) بدوره تناقضا بين الطائفية السياسية النيوليبرالية

الاقتصادية، بل ينفي التعارض، محاججا بأن النيوليبرالية الذي تعادي دولة الرعاية – الساعية إلى تكافؤ الفرص بين المواطنين على الصعيدين الاقتصادي والاجتماعي– تتعايش جيدا مع الأيديولوجيات الانتمائية التي تعطي **الأولوية للهويات** والحق في الاختلاف" مكان الحق الجمهوري في **المساواة**.[21]

بحسب طرابلسي، يشكل النظام الطائفي في لبنان "**جزء من منظومة السيطرة في المجتمع اللبناني**." ذلك أن علاقة أبناء الجماعة الطائفية بالطائفة تنطوي على مقدار من القسر و**الإلزام القانوني والمؤسساتي**، فالنظام اللبناني يعرّف الحقوق السياسية والاجتماعية والتعليمية للفرد بما هي حقوق يكتسبها كعضو في جماعة مذهبية، ذات حصص محددة.[22] كما تلعب الطوائف والمذاهب في السلطة السياسية نفسها دورا أساسيا في **تعديل البنية الطبقية** والعلاقات الاقتصادية–الاجتماعية من خلال: أولا، **إنتاج مصالح اقتصادية** جديدة أو الدفاع وتقوية مصالح موجودة؛ وثانيا، عبر **الخدمات المقدمة للجماعات الطائفية** من خارج مؤسسات الدولة، من قبل زعماء الطوائف: تعليم، استشفاء، إحسانات، خدمات الصحية، توزيع مال سياسي.[23] شكل ذلك **شبكات محسوبية** (زبائنية) واسعة مبنية على خدمات اجتماعية واقتصادية من خارج الدولة، يقدمها الزعماء السياسيين لأبناء طائفتهم مستغلين مواقعهم في السلطة لضمان الولاء السياسي.

ب–السلطة السياسية والسلطة الاقتصادية

يلاحظ أنطونيو جرامشي أن "الوحدة التاريخية للطبقات الحاكمة تتحقق في الدولة وأن تاريخها هو في الجوهر تاريخ الدول وتاريخ مجموعات من الدول".[24] تنطبق مقولة انطونيو جرامشي بوضوح على لبنان، "فقد نشأت البرجوازية اللبنانية في كنف السلطة السياسية للانتداب الفرنسي وأسست جمهوريتها مع الاستقلال،" وبتكريس سياساتها وقوانينها وفقا لمصالحها المالية والتجارية.[25] سيطرة رأس المال على السلطة في لبنان بات واضحا، إذ أحكمت السلطة الاقتصادية ورجال المال سيطرتهم بوضوح على الدولة والسلطة السياسية.[26] فالمصارف، المرتبطة معظمها بعلاقة وثيقة مع الطبقة السياسية، هي دائن الدولة المفلسة، وعلاقة رجال الاعمال بالدولة باتت متجذرة بالكامل. تشكل اليوم، الأمثلة والحالات، التي توصف غالبا بالفساد، ولكنها أقرب

إلى حالات سرقة موصوفة للمال العام أو حصاد الريوع من خلال السيطرة السياسية، الذي غالبا ما تتحد فيها الطبقة السياسية لإعادة إنتاج نفسها ومصالحها المشتركة، القاعدة بدلا من الاستثناء.[27] بعض الأمثلة عن ذلك: شق طرق على حساب الدولة، أي المواطنين، لرفع أسعار أراضي يملكها نواب ووزراء، استخراج مواد للبناء، أو إيصال الطرق إلى مشروعات السياسيين السياحية، خسائر شركة الكهرباء المقدرة بقرابة ملياري دولار، والمقدر أن ما لا يقل عن 500 مليون منها ذهبت إلى جيوب وزراء ومقولين ومتعهدين. أرباح "كازينو لبنان" المقدرة بنحو 80 مليون دولار سنويا غير خاضعة للضرائب، والذي يوضع معظمها بتصرف التنفيع السياسي. فضائح الجمارك، والمرامل، والكسارات، والأملاك العامة وسواها من قطاعات المحاصصة السياسية.[28]

ت–العدالة الاجتماعية والجدل السياسي

يحاجج طرابلسي، أن عامل الطائفية لا يكفي بتفسير كل ظاهرة وكل حدث، كما لا يكفي لتفسير كل ما يجري داخل الطوائف وفيما بينها.[29] ولا تكفي السياسة والجدل السياسي الإقليمي (التي تلجأ اليها الطوائف لتستقوي، مثل انقسام القوة السياسية إلى تحالفا 14 آذار و8 آذار) بتفسير الخطاب الطائفي السياسي، فهو بذلك، كمن يفسر الماء، بعد الجهد، بالماء. يعجز علينا، بحسب طرابلسي، فهم التحولات في ميزان القوة بين الطوائف دون فهم مسارات الحراكات الاجتماعية والطبقية، والديمغرافية التاريخية في هذه التوازنات.[30] فقد شكلت الحرب الأهلية اللبنانية (1975-1990) بإيجاز اللجوء إلى النزاع المسلح كسبيل لتعديل موازين القوى الطائفية لفرض الشيعية كقوة على الساحة السياسية، بعد عقود من التهميش والحرمان.

2) دراسة حالة من لبنان: أزمة النفايات أو أزمة نظام؟

شكلت إدارة النفايات منذ انتهاء الحرب الأهلية في لبنان وخصخصتها لصالح شركة "سوكلين،" دخولها من الباب العريض لساحة الربح السياسي، علما أن الأسعار التي تحددها الشركة لكل طن من النفايات كانت من الأعلى عالميا. شكل إغلاق مطمر الناعمة الذي كان يستقبل ويطمر فيه طوال سنين مريرة نفايات جبل لبنان وبيروت بأساليب لا تراعي الشروط الصحية والبيئية، من بداية أزمة النفايات، وذلك بعد

ضغط وتحركات عديدة لأهالي المنطقة ولناشطين بيئيين. وفي ظل غياب مستمر لرؤية وخطة بيئية ومستدامة لمعالجة النفايات بما يعود بالمنفعة العامة والبيئة، شهدت البلاد على مر شهور عديدة تراكم النفايات في الشوارع والوديان وانبعاث الروائح الكريهة ودخان الحرق العشوائي السام.

شكلت أزمة النفايات وتراكمها في مناطق لم تعتاد التعايش مع روائح كريهة يوميا، نقطة تحول وانفجار للنقمة الشعبية ضد الطبقة السياسية وسلوكها المشين الذي ظهر بوضوح في أزمة النفايات المقززة.

تجلى النفور الشعبي من الطبقة الحاكمة برمتها في المظاهرات التي نزلت إلى ساحات بيروت ومناطق لبنانية أخرى لتنادي ضد سوء إدارة ملف النفايات الذي ادى إلى تراكمها أشهر عديدة على الطرقات وأمام المنازل، وفي الأنهار والوديان، وحرقها العشوائي مما لذلك من تداعيات على الصحة العامة والبيئة. الشعار الأكثر رواجا، كان شعار "كلن يعني كلن" و"طلعت ريحتكم" الذي شمل الطبقة السياسية بالكامل بالفساد، وسرقة الأموال العامة، والمحاصصة، وتقديم المصالح الشخصية على المصلحة العامة. وإلى جانب المناداة بأزمة النفايات، نزلت أعداد وفيرة من الناس إلى الشارع رافعين صوتهم احتجاجا على تردي الأوضاع المعيشية والخدمات العامة، ورابطين ذلك بالفساد والمحاصصة السياسية. فشكلت المظاهرات فسحة ضمت مطالب وقضايا اجتماعية واقتصادية عديدة، مثل قضايا المستأجرين القدامى، المعوقين، النسويين، الأساتذة المطالبين بسلسلة الرتب والرواتب، المواطنون المحتجين على تردي الأوضاع الاقتصادية.

غير أن مجموعات الحراك وحملاته المتعددة –والمختلفة من حيث الميول الأيديولوجية والأدوات والاستراتيجيات النضالية (فبرز مثلا التمييز الهش بين من هم حزبيين أو من هم "مجتمع مدني")، والمتنوعة من حيث الخبرة التنظيمية والسياسية– اختلفت على اختيار المقاربة الأفضل وتحديد الاولويات المطلبية والخطاب العام للتحركات. ففيما اصرّ البعض على ضرورة التركيز على النفايات، كونها "المحرك الأساس للمتظاهرين،" وكونها تشكل مطلب "واحد، ومحدد وواضح وممكن تحقيقه،" أكد آخرون على أن أزمة النفايات ليست بأزمة **تقنية** أو أزمة غياب للحلول، بل هي أزمة **نظام** برمته،

ومصالح سياسية واقتصادية متجذرة فيه.

3) مقترح تدريبي من لبنان

إن كنت جزءا من التنظيم الذي كان قائما لمظاهرات الحراك بعد أزمة النفايات في صيف 2015، ومدرك لتقاطع المصالح السياسية والاقتصادية في ملف النفايات كسائر ملفات الفساد، أي من المطالب والخطاب العام كنت ستقدم كخطاب جامع للمطالب الشعبية؟

الخيار الأول: تقديم حلول تقنية بيئية لأزمة النفايات، تفصّل النواحي التقنية لحسن إدارة النفايات بما يصون المنفعة العامة والسلامة البيئية. التركيز على مطلب حل أزمة النفايات من خلال حل بيئي مستدام كمطلب واضح وموحد للحراك.

الخيار الثاني: تقديم خطاب سياسي جامع وحاضن للمطالب الاقتصادية والاجتماعية المتعددة والحاضرة على الساحة، وموضع أزمة النفايات في إطارها السياسي والاقتصادي الأوسع، أكثر منه الإطار التقني.

الحالة المغربية

يتناول هذا القسم:

1) ملاحظات على المضمون النظري
2) دراسة حالة:
3) نموذج تدريبي

1) ملاحظات على المضمون النظري:

السياسة والاقتصاد وجهان لعملة واحدة، فلا سياسة بدون اقتصاد ولا اقتصاد بدون سياسة. بحيث تعد القرارات السياسية لبنة تطور أو انهيار اقتصاد دولة ما. فلطالما كانت القرارات السياسية لأي دولة مؤثرة في مسارها الاقتصادي وترتيبها في مؤشرات التنمية البشرية. ويصطف الكثير مع اعتبار الخيار الاقتصادي لأي بلد بمثابة توجه فني وتقني محض لا يخضع لانحيازات أو لوبيات ضاغطة لتوجيه الدفة إلى اتجاه معين، وعلى النقيض يشهد التاريخ الحديث على أن أي توجه اقتصادي هو بمثابة ترجمة لمصالح لوبيات اقتصادية وشبكات سياسية مافياوية مرتبطة محليا بفضاء اقتصادي واجتماعي تبادلي للمصالح فيما بينها ومتشابكة دوليا في إطار المصالح الاقتصادية الذاتية لبعضها البعض. ولا يعدو الاقتصاد والسياسة المغربية خارج هذا الإطار الذي يحدده التاريخ.

فمنذ ثمانينيات القرن الماضي تبنى المغرب سياسة التقويم الهيكلي مما أعاد الاعتبار للرأسمال الخاص باعتباره أداة أكثر فعالية لإحداث النمو على حساب تراجع القطاع العام الذي لم يعد مصدر التدبير العقلاني من أجل تحقيق المصلحة العامة، بل مجالا لتبذير وإهدار الموارد، وتسخيرها لأغراض السياسة والمصالح الخاصة. حيث حدث شبه إجماع على خيار اقتصاد السوق، واختفت الأطروحات الأكاديمية المناهضة للقطاع الخاص وللرأسمال الأجنبي. وفي نفس الوقت، فإن الدراسات التي اهتمت بالتحول السياسي، غلبت فيها المقاربات التي أهملت الأبعاد الاقتصادية في النظام والممارسات السياسية، وحصرت اهتمامها على الأبعاد الثقافية أو السياسية والقانونية.[31]

يوضح التخبط والتطاحن السياسي غير المبني على أيديولوجيات سياسية واقتصادية علمية سليمة الحالة السيئة للاقتصاد المغربي والذي ينعكس بشكل سلبي على الوضعية الاجتماعية التي يعيش فيها الأفراد داخله. فبتقييم بسيط لبرامج الأحزاب السياسية نجد أن ما تتضمنه برامجها خلال مرحلة الانتخابات يكون غير موضوعي ومبالغ فيه إذا استحضرنا حقيقة أن لا سلطة سياسية أو اقتصادية لهذه الأحزاب خارج سلطة الملك، الشيء الذي يجعل هذه الأحزاب أمام انتقادات لحصيلة برامجها مع نهاية ولايتها نظرا للفجوة الشاسعة بين ما وعدت به وما حققته. فالأحزاب السياسية

تتصارع على المناصب والحقائب الوزارية –وهذا ما كان جليا في مشاورات الحكومات منذ الأزل– عوض التنافس عن البرامج والمشروعات التنموية وجودة السياسات الاقتصادية التي تضع المسألة الاجتماعية ورفع مستوى رفاهية الأفراد فوق كل اعتبار وهذا راجع بالأساس إلى بروز قيادات سياسية متحكم فيها في جو سياسي مبني على توازنات وتكتلات اختلطت فيها الولاءات والعائلة بالمصاهرة.

الاستقرار السياسي والاقتصادي والذي يعتبر غاية الدول اليوم لا يقاس فقط بقوة وسلطوية أجهزتها العسكرية ولا بالصمت المفروض على شعوبها، وإنما بمراعات حاجيات الناس وحقوقهم المشروعة في الحرية والكرامة والعدالة الاجتماعية وبمستوى الخدمات الاجتماعية ومستوى عيش الأفراد ومدى انخراط هؤلاء الأفراد في الحياة العامة، وثقتهم في مؤسسات بلادهم، ومدى فاعلية القرارات السياسية وانعكاسها الايجابي على الاقتصاد والمواطنين والمواطنات.

إن الاختيارات الليبرالية المبنية على التوازنات المالية والتي لا تأخذ العدالة الاجتماعية محمل الجد لَتعكس بالأساس فشلها والتمادي فيها رهين بازدياد الفجوة المجتمعية واتساع المظاهر السالبة في المجتمع من بطالة وتشرد وعنف وتطرف ديني... ولا محالة اليوم من العمل على بناء مشروع مجتمعي بكل ما يفرضه من تحديات اقتصادية وسياسية وتنموية مرتبطة بخلق وتنزيل سياسات اجتماعية حقيقية وفاعلة تهدف إلى تقليص الفوارق المجتمعية بعيدا عن الاستراتيجيات العقيمة والسياسات الفئوية والوعود الانتخابية الظرفية. وذلك بإلزامية إقرار نموذج اقتصادي يمكن من خلق الثروة المادية واللامادية ويضمن العدالة المجالية بين الجماعات الترابية للمملكة ويؤمن الشغل والتعليم والصحة والسكن الجيد لجميع المواطنين.

2) دراسة حالة:

قام المغرب في سنة 1997 بإنجاز دراسة اكتوارية[32] من أجل إصلاح صناديق التقاعد والتي خلصت إلى أن هذه الصناديق على حافة الافلاس أن لم يتم إصلاحها، ومن الأسباب البنيوية الكبيرة لهذه الأزمة نجد ما هو تقني محض إضافة إلى ما هو سياسي أدى بشكل مباشر لهذه الأزمة:

1. غياب الحكامة الجيدة والشفافية وسوء التدبير المالي الذي لاحق هذه الصناديق في فترة (1956-1996) اضافة إلى عدم وفاء الدولة بالتزاماتها تجاه هذا الصندوق طيلة 40 سنة.
2. ارتفاع عدد المستفيدين من التقاعد في مقابل انخفاض عدد المنخرطين بحيث كنا نجد في العقدين الأخيرين بأن 12 منخرطا يشتغلون على متقاعد 1 ثم انتقل ليصبح كل 7 منخرطين مقابل متقاعد 1 والآن أصبحنا أمام 3 منخرطين مقابل متقاعد 1 مما خلق اختلالات في ديمومة هذه الصناديق33.
3. تفاوت نسب تغطية الالتزامات من نظام لآخر (86% بالنسبة للنظام الجماعي لمنح رواتب التقاعد و31% بالنسبة لنظام المعاشات المدنية) فضلا عن عدم المساواة في نسبة مساهمة المنخرطين ومعاشات المتقاعدين حيث أن المنخرطين في الصندوق المغربي للتقاعد يساهمون مناصفة في صندوق التقاعد في حين أن مساهمة الإجراء في الصناديق الأخرى حددت في 3/1 والمشغل 3/2.
4. التوظيف المالي غير المعقلن لمعاشات المتقاعدين في المضاربات العقارية والاستثمارات في مشروعات لا تعود بالنفع على أصحابها ناهيك عن ضعف المردودية المالية للصناديق34 التي يستثمرها صندوق الإيداع والتدبير (CDG)،35
5. عدم تمكن الصندوق ومعه الحكومة إلى يومنا من التوفر على آليات قادرة على ضمان التوازن المالي الطويل الأمد لنظام المعاشات العسكرية التي تعتبر حالة خاصة بحكم السن القانونية للتقاعد بالنسبة إلى فئة من العسكريين (45 سنة ثم 50 سنة)36
6. المغادرة الطوعية التي ساهمت في تعميق الأزمة نتيجة التسرع في تنفيذ توصيات البنك الدولي بتجاوزها سقف 39 ألف موظف.

7. انخفاض مؤشر الخصوبة من 3.2 سنة 1990 إلى 2 في أفق 2050، وكذا بارتفاع معدل الأمل في الحياة من 65 سنة في سنة 1987 إلى أكثر من 76 سنة في سنة 2011 مع ما يرافق ذلك من تدهور للبنية الديمغرافية لأنظمة التقاعد حيث أن ارتفاع عدد المساهمين بـ60% فقط يقابله تضاعف المتقاعدين بأربع مرات 383%
8. عدم تجانس الأنظمة واختلاف الإطار التنظيمي ووجود فراغ على مستوى القانون.
9. تأخر الإصلاح أكثر من 15 سنة.

وسوف يبين الجدول أسفله بالأرقام مظاهر الأزمة:

	الصندوق المغربي للتقاعد CMR	النظام الجماعي لمنح رواتب التقاعد CIMR	الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي CNSS	النظام الجماعي لمنح رواتب التقاعد RCAR
عدد المنخرطين	898749(سنة 2010)	615 934 (سنة 2016)	3.28 مليون (سنة 2016)	449.480 (سنة 2016)
عدد المتقاعدين	520801 (سنة 2010)	164 435 (سنة 2016)	518.940 (سنة 2016)	122.099 (سنة 2016)
كيفية الاستثمار	تقديم قروض + الاستثمار في العقار وبورصة القيم	تقديم قروض + الاستثمار في العقار وبورصة القيم	تقديم قروض + الاستثمار في العقار وبورصة القيم	تقديم قروض + الاستثمار في العقار وبورصة القيم
حجم أموال الاحتياط سنة 2010	60 مليار درهم	17 مليار درهم	22 مليار درهم	78 مليار درهم
نفاذ الاحتياطي	2020	2049	2037	2060
طرق الاستثمار والتسيير	تسيير ذاتي	تسيير ذاتي	صندوق الإيداع والتدبير	صندوق الإيداع والتدبير
إجمالي الدخل	70.550 مليار درهم	21.706 مليار درهم	23.220 مليار درهم	82.699 مليار درهم
نسبة المردودية	%7.01	%14	%4.65	%4.78
اختلاف قيمة التقاعد بالدرهم لموظف اشتغل 30 سنة وأجره هو 10000 درهم	7500 درهم	7100 درهم	6000 درهم	4200 درهم

إعداد: عزيز السكري

3) نموذج تدريبي

استعانة بالمعطيات أعلاه (دراسة حالة) نقوم بتقسم المشاركين إلى مجموعتين:

تقوم كل مجموعة باقتراح حلول إصلاحات –لا تنتج الفقر والهشاشة– لأزمة صناديق التقاعد كل حسب وجهة نظره، آخذين بعين الاعتبار الاستقرار الاجتماعي وعدم الاضرار بالطبقة العاملة (موظفين، إجراء، وعمال) اضافة إلى البحث عن تأمين العيش الكريم للمتقاعد.

هوامش الفصل الخامس:

[1] د. ياسر علوي، من الأمير إلى الخبير: هل هناك حل فني لأزمة سياسية؟ وجهات نظر، يوليو 2004.

عرض لكتابي: Teivo Teivainen، Enter Economism، Exit Politics: and the damage to democracy ، economic policy،experts (London: Zed Books, 2002). ليدخل الاقتصاد ولتخرج السياسة: الخبراء، والسياسة الاقتصادية، وإفساد الديمقراطية. تأليف: تيفو تيفينين

Timothy Mitchell, Rule of Experts: Egypt, Techno-Politics, Modernity, (Berkley: University of California Press, 2002).

حكم الخبراء :مصر والسياسات الفنية والحداثة. تأليف: تيموثي ميتشل

[2] للاطلاع على تقرير البنك الدولي عن الفقر عام 2013، http://is.gd/sSXKTX

[3]) Dario Azzellini, Marina Sitrin, David Harvey (Foreword), They Can't Represent Us! Reinventing Democracy from Greece to Occupy, Verso, 2014.

[4] راجع مدونة، محمد أبو الغيط: "جدارية" الفقراء أولا http://is.gd/ihbpGX

[5] لمزيد من المعلومات راجع محمد العجاتي وآخرون، "من الديمقراطية التمثيلية إلى الديمقراطية التشاركية. نحو دستور مصري جديد (تجارب ورؤى)"، ورقة عمل من إصدار منتدى البدائل العربي للدراسات، على موقع المنتدى على الرابط التالي http://is.gd/AlqdsG :

[6] ياسر علوي، من الأمير إلى الخبير: هل هناك حل فني لأزمة سياسية؟، مرجع سابق

[7] النقطة 18 و19 من البرنامج الانتخابي لحزب حركة النهضة لسنة 2011.

[8] محمد سميح، الانتخابات التشريعية قراءة في الوعود الاقتصادية للأحزاب المتصدرة للمشهد السياسي، جريدة نواة، 21 أكتوبر 2014، https://goo.gl/6BwJec

[9] مصباح الشيباني، الثورة التونسية والعدالة الاجتماعية: التجانس الغائب، الجماعة العربية للديمقراطية، 23 يونية 2014، https://goo.gl/Qnugj8

[10] المصدر السابق.

[11] المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية

[12] طارق القيزاني، 15.5% يعانون انتكاسة العدالة الاجتماعية في تونس، الخليج الاقتصادي، 12 مارس 2017، https://is.gd/Br7q9y

[13] فؤاد غربالي، تونس وصندوق النقد الدولي الطريق لتفكيك دولة الرعاية الاجتماعية، جريدة السفير عدد 58، 4 سبتمبر 2017، https://goo.gl/DX3Ay2

[14] أسماء فرادي، منظومة الضمان الاجتماعية التونسية بين الأزمة والإفلاس (تقرير)، يوتيوب، https://is.gd/rR8kmj

[15] فواز طرابلسي، الطبقات الاجتماعية في لبنان إثبات وجود، مرجع سابق، ص 12.

[16] دوبار، 1974، 327-328، في المرجع السابق، ص 13.

[17] المرجع السابق.

[18] فواز طرابلسي، الطبقات الاجتماعية في لبنان إثبات وجود، مرجع سابق، ص13

[19] مهدي عامل 1986، ص 30، 152، في طرابلسي، ص 15

[20] المرجع السابق، ص255-257.

[21] قرم، 2003، في فواز طرابلسي، الطبقات الاجتماعية في لبنان إثبات وجود، مرجع سابق، ص15

[22] فواز طرابلسي، الطبقات الاجتماعية في لبنان إثبات وجود، مرجع سابق، ص 17

[23] المرجع السابق، ص19

[24] جرامشي، 1971، ص 52، في فواز طرابلسي، الطبقات الاجتماعية في لبنان إثبات وجود، مرجع سابق، ص64

[25] فواز طرابلسي، الطبقات الاجتماعية في لبنان إثبات وجود، مرجع سابق، ص64

[26] المرجع السابق

[27] المرجع السابق، ص75

[28] المرجع السابق، ص75-6

[29] المرجع السابق، ص19

[30] المرجع نفسه

[31] جواد النوحي، مقاربة سياسية للاستثمارات الأجنبية في المغرب الدار البيضاء، مؤسسة الملك عبد العزيز، 2010.

[32] العلم الاكتواري أو علم تخمين المخاطر Actuarial science هي ذلك المبحث العلمي الذي يستخدم الطرق الحسابية والإحصائية لتقدير حجم المخاطر في قطاع التأمين والصناعات المالية. والاكتواريون هم هؤلاء الأشخاص المؤهلون من حيث التعليم والخبرة في هذا المجال. العلوم الاكتوارية تضم عددا من الموضوعات ذات العلاقة، بما في ذلك الاحتمالات والحساب والإحصاء والتمويل والاقتصاد وبرمجة الحاسوب. ولعل جداول الحياة والوفاة التي تستخدمها شركات التأمين على الحياة هي أشهر تطبيقات هذا العلم.

[33] وفقا لبيانات وزارة المالية 2010

[34] يقوم صندوق الإيداع والتدبير بتسيير واستثمار أموال صندوقي الضمان الاجتماعي CNSS والنظام الجماعي لمنح رواتب التقاعد RCAR بينما الصندوق المغربي للتقاعد CMR والنظام الجماعي لمنح رواتب التقاعد CIMR تسير بشكل ذاتي.

[35] تقرير المجلس الأعلى للحسابات 2013، https://goo.gl/8fXsGA

[36] تقرير المنظمة الديمقراطية للشغل 2010.

الفصل السادس:

كيف تكفي الكعكة كل الأفواه؟
الموازنة العامة من منظور العدالة الاجتماعية

سلمى حسين

يطرح هذا الفصل موضوعات مثل:

1) ما هي الموازنة العامة؟
2) ما هي السياسة المالية للدولة؟
3) ما هو الإنفاق الحكومي؟
4) ما هي الإيرادات الحكومية؟
5) لماذا تفرض الدولة الضرائب؟
6) كيف يشارك الجميع في عملية توزيع الموارد القليلة على الاحتياجات المتعددة؟
7) دراسة حالة: دعم الطاقة
8) تدريب البرلمان

هل حقا من أولويات الحكومة محاربة الجريمة والانفلات الأمني؟ أي الرياضات تشجع الدولة، وعلى أي أساس اختارت؟ من أحق بالدعم.. هل هم المتفوقون، ذوو الإعاقة، العلماء، الأرامل أم راكبو السيارات؟ لماذا لا تنعم أنت وأسرتك بتأمين ضد البطالة وضد الأمراض؟ ولماذا يتقلص المعاش إلى ربع المرتب لنشيخ في مهانة؟ لماذا يسوء حال المرور وجمع القمامة؟ كل تلك الأسئلة وأكثر تجد لها إجابات أو مفاتيح إجابات، في بيانات الموازنة العامة للدولة.

سواء كنت من القاهرة أو من أي مدينة أو قرية في مصر، وأيا كان مجال اهتمامك وعملك. تحتاج أن تكاشف هؤلاء المسؤولين الذين حين نشكو سوء الخدمات الحكومية، يرددون دائما الإجابة الأزلية "أجيب منين؟"...

لنبدأ بالتعرف على الموازنة بجانبيها والبحث بين بياناتها عن خطط الحكومة لتحقيق المساواة في توزيع الموارد والمساواة إتاحة الفرص المتكافئة من أجل تحقيق العدالة الاجتماعية. ثم نناقش كيف نستطيع أن نتدخل في دورة صنع الموازنة من أجل أن "نعدل المايلة". وأخيرا، نأخذ دعم الطاقة كمثال على نمط تخصيص للموارد معادي للعدالة. وكيف نستطيع أن نعيد تحويله لصالح أهداف التنمية.

1) ما هي الموازنة العامة؟

الموازنة العامة هي الآلية التي يتم من خلالها توزيع الموارد على الناس والقطاعات المختلفة في أي بلد.

فهي توضح لنا كم النقود التي حصلت عليها الدولة من المواطنين وكيف حصلت عليها ومن أي المؤسسات ومن أي فئة من المواطنين.

كما أنها توضح على الجانب الآخر كيف تنفق تلك النقود. وعلى أي الجهات وأي الفئات من المواطنين.

فهي البيان السنوي الشامل الذي يوضح كافة أوجه النشاط الحكومي، من خطط للأمن والتعليم والصحة والثقافة والزراعة والطرق إلى آخره.

فكل عام تعلن الحكومة عنها، وتناقشها من خلال مجلس النواب حتى يوافق عليها، فتصبح ملتزمة بتنفيذه. ثم يعود البرلمان ليناقش ما إذا كانت قد أنجزته كله أم لا؟ وبكفاءة ونزاهة أم لا؟.

2) ما هي السياسة المالية للدولة؟

هي الطريقة التي تقرر بها تلك الدولة أن تتدخل في النشاط الاقتصادي والاجتماعي عن طريق التحكم في الموازنة العامة بطرفيها، أي إما حجم الموارد الحكومية التي ستحصل عليها هذا العام، أو حجم الإنفاق الحكومي الذي ستنفقه هذا العام أو كلاهما.

وبذلك فإن الموازنة هي بيان لتلك السياسة، توضح طبيعة ومدى تأثير الحكومة في الاقتصاد.

وتلعب الموازنة أدوارا في تنشيط هذا القطاع أو ذاك، أو مساندة هذه الفئة الاجتماعية أو تلك (مثل مستثمرين في قطاع معين، أو مزارعين لمحصول معين أو الأدباء).

كما أن السياسة المالية كما سنرى حالا، لها دور أساسي في إعادة توزيع الدخول لتحقيق العدالة الاجتماعية.

3) ما هو الإنفاق الحكومي؟

حجم الموازنة العامة = حجم الإنفاق الحكومي. هما مترادفان تماما. ويسمى في مصر باب الاستخدامات. وبشكل عام، يزداد "تلقائيا" حجم الموازنة عاما بعد الآخر، بسبب زيادة عدد السكان وزيادة معدل التضخم.

عندما تشتري الدولة قمحا أو سيارات أو أدوية أو أدوات مكتبية، فهي تضخ أموالا في جيوب الموظفين والمزارعين والصناع وغيرهم، وهذا ينشط دورة الاقتصاد.

أيضا عندما تدفع الدولة إعانة بطالة لك هي تشجعك على طلب/شراء السلع والخدمات. وهكذا كلما زاد حجم الإنفاق الحكومي زادت معدلات الاستهلاك (ومن ثم الطلب الكلي) في البلد، محفزا ذلك النمو.

شكل رقم (1)

وفي جداول الموازنة العامة، تتيح الدولة معرفة بنود الإنفاق الحكومي من خلال ثلاثة تقسيمات:

أ- التقسيم الاقتصادي:

ويوضح الإنفاق الجاري وأنواعه مقابل الإنفاق الاستثماري، لهذا هو ضروري معرفته للمساعدة في التنبؤ بأثره على التضخم وعلى التشغيل.

ويشمل الأبواب التالية:

الأجور، شراء السلع والخدمات، فوائد الدين الحكومي، الدعم، الاستثمارات.

وكلما ضخت الحكومة أموالا بشكل مباشر في جيوب المواطنين كلما زاد ذلك من معدل التضخم وبالعكس كلما كانت نسبة الزيادة أكبر في البنود التي تخلق مزيدا من الوظائف وتنتج مزيدا من السلع والخدمات، كلما قل التضخم.

(ضع أبواب التقسيم الاقتصادي من حيث الأثر على التضخم في خانتين: تضخم مرتفع- تضخم منخفض)

ب- 2 -التقسيم الوظيفي:

وهو التقسيم الذي يسمح بمعرفة أولويات الحكومة الحقيقية بعيدا عن كلام الدعاية. فمثلا، تقول الحكومة الحالية أنها ملتزمة بما حدده الدستور من ضرورة توجيه نسبة معينة من الإنفاق الحكومي على الصحة وعلى التعليم، ولكن التقسيم الوظيفي الذي يوضح نصيب التعليم ونصيب الصحة من إجمالي الإنفاق الحكومي يكشف أنها لم تلتزم بما حدده الدستور بل وجهت نسبا أقل من الإنفاق الحكومي.

ت- 3-التقسيم الإداري:

هو التقسيم الذي يوضح الجهة الإدارية التي تحصل على نصيبها من الإنفاق الحكومي وفيما تنفقه بدورها.

بشكل عام، أي قطاع في الحكومة يقوم على إدارته ثلاثة أنواع من الجهات الإدارية: الجهاز الإداري، الإدارة المحلية، والهيئات الخدمية.

وهو يوضح نصيب كل محافظة من الإنفاق العام كما يوضح نصيب المحليات مقابل نصيب الجهاز الإداري ومقره القاهرة.

مثلا: ميزانية قطاع الصحة تنقسم إلى الجهاز الإداري (الوزارة)+ الإدارة المحلية (مديريات الصحة في المحافظات) + الهيئات الخدمية (وحدات الصحة والمستشفيات الحكومية).

وفي الموازنة يمكننا رؤية التقسيم الإداري مقسما إلى الأبواب التي رأيناها في التقسيم الاقتصادي. وكذلك التقسيم الوظيفي.

وفي كل قراءة يمكن اكتشاف بعد من أبعاد العدالة الاجتماعية في الموازنة .

أمثلة:

التقسيم الاقتصادي: في الاستثمارات الحكومية (الباب السادس، ويسمى شراء الأصول غير المالية)، يوضح لنا توزيع المشروعات الحكومية جغرافيا الاهتمام النسبي بمختلف المناطق في مصر. كما يوضح حجم الاستثمارات ونوعها مدى اهتمام الحكومة بخلق الوظائف. كما توضح تفاصيل فاتورة الدعم المرتفعة جدا. انحياز الدولة لأي الفئات الاجتماعية.

التقسيم الوظيفي: يوضح لنا نصيب الصحة والتعليم من إجمالي الإنفاق العام.

وكذلك نصيب كل قطاع آخر في الحكومة. وبمقارنتهم ببعضهم البعض سنة بعد أخرى في كل موازنة تعلن عنها الحكومة، نستطيع فهم الأولويات الحقيقية للحكومات.

التقسيم الإداري: نستطيع أن نعرف نصيب المحافظات المختلفة من التعليم أو الصحة، أو كيف تختار الحكومة أن توزع إنفاقها على الإسكان بين المناطق المختلفة.

4) ما هي الإيرادات الحكومية؟

تعتبر الضرائب أهم مصدر للموارد التي تصب في الخزانة العامة وتأخذها الحكومة قصرا (أي بقوة القانون). كما تأخذ الحكومة إيرادات أخرى مقابل الخدمات التي تقوم بها مثل إصدار شهادات الميلاد والوفاة وبطاقات الرقم القومي ورخص السيارات والقيادة.

الضرائب هي اقتطاع من النقود المتاحة للإنفاق. لذا فزيادتها تعني تقليص الطلب وخفضها يعني حفزا للطلب. وهذا مجال كبير للجدل كل عام. فإذا كان ولابد أن نقتطع من دخلنا للصالح العام، فمن أي الفئات؟ الإجابة صعبة ومركبة.

أنواع الضرائب:

- الضرائب على الدخل
- الضرائب على رأس المال
- الضرائب على الاستهلاك

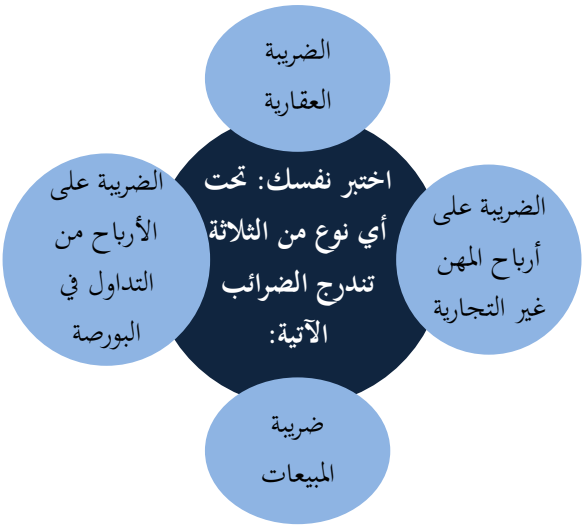

كما توجد أنواع أخرى من الضرائب غير موجودة في مصر، مثل ضريبة استهلاك الطرق، الضرائب على الوقود، ضرائب على التلوث، على استهلاك المياه، على الإرث، الخ.

العدالة الضريبية: على من يقع عبء الضريبة؟ هل يستطيع الفرد أن يحملها بدوره إلى غيره؟ هل هو قادر على دفع تلك الضريبة؟ هل يدفع بحسب قدرته، هل الكل يخضع لنفس الضريبة بنفس القدر؟

(ضريبة موحدة- ضريبة تصاعدية- ضريبة رجعية.... كلها تعبيرات عن انحيازات اقتصادية واجتماعية مختلفة).

5) لماذا تفرض الدولة الضرائب؟

تحدد الحكومة كل عام إذا كانت بحاجة لزيادة مواردها عن طريق فرض المزيد من الضرائب أم لا. ولكنها لا تستطيع إقرار ضريبة جديدة إلا بعد أن تقنع البرلمان بها، فتصدر كل ضريبة بقانون. كما يستطيع البرلمان أن يقترح على الحكومة أن تفرض ضريبة ما من أجل تمويل هدف اقتصادي يراه ضروريا، وإذا كانت أغلبية البرلمان من غير الحزب الذي يشكل الحكومة، فإنه سيمرر هذه الضريبة ويلزم بها الحكومة. وبشكل عام، تلعب الضرائب الأدوار الآتية:

1. الضريبة هي وسيلة الدولة الأولى تمويل القيام بمهامها الأساسية: الدفاع، الأمن، التعليم والصحة. إذن كلما زادت الحصيلة وقل الفساد، قدمت الدولة خدمات أفضل

لمواطنيها. ونرى هذا في نماذج الدول الاسكندنافية.

2. هي أيضا وسيلة للتدخل لضبط الاقتصاد. فإذا كان الاقتصاد في حالة كساد، وأرادت الحكومة تنشيطه، فما عليها إلا أن تخفض الضرائب وخاصة على أصحاب الدخول القليلة، فهذا يدفع تلك الفئة التي نادرا ما تتدخر إلى شراء المزيد من السلع وخاصة المحلية (الأرخص سعرا) مما ينشط عجلة الإنتاج. والعكس بالعكس.

مثال آخر على دور الضرائب في تهذيب حركة الأسواق: إذا كانت هناك ظاهرة الاحتفاظ بقطع الأراضي والمساكن الخالية بغرض حفظ القيمة، أو إعادة بيعها بربح أعلى من أي نوع ادخار أو استثمار آخر، فإن الخوف الرئيسي لصانع السياسة الاقتصادية هو أن يتجه كل من لديه فوائض مالية لهذا النوع من الاستثمار بدلا من بناء المصانع والمزارع وشركات التكنولوجيا (التي تخلق وظائف وقيمة مضافة عالية، بعكس الاتجار في الأراضي). وهكذا يفوت الاقتصاد فرصا تنموية إذا لم تتدخل الحكومة فتفرض ضرائب مرتفعة على الاحتفاظ بتلك الأصول غير مستغلة وعلى بيعها، بما يجعل تلك الممارسات بدائل غير جاذبة.

3. كما تلعب الضرائب دورا في إعادة توزيع الدخول. فهي أولا عندما تجمع الضرائب، قد تختار أن تفرض ضرائب مرتفعة على الأعمال الإضافية التي تدر أعلى من الحد الأقصى للأجر، أو على أرباح البورصة التي تتجاوز الحد الأقصى للأجر، أو على المواريث... إلخ. كما أن الضرائب المحلية التي لا تحول إلى الخزانة العامة في القاهرة تفيد في معالجة الاختلالات التوزيعية بين المحافظات، مما يحسن من نوعية الخدمات المقدمة محليا.

4. وأخيرا، نتيجة جمع الضرائب، يتكون لديها فوائض تستطيع استخدام بعضها في دعم فئات غير قادرة على التعليم، أو في شراء السلع الغذائية اللأزمة لصحة وتغذية المواطنين غير القادرين.

(سؤال للتفكير: إذا كانت الضرائب تؤدي كل تلك الوظائف الضرورية، وكلما زادت الحصيلة تمكنت الدولة من عمل المزيد مما سبق، فلماذا لا تفرض الدولة ضرائب مرتفعة على كل الأنشطة وكل دخول الأفراد؟).

6) كيف يشارك الجميع في عملية توزيع الموارد القليلة على الاحتياجات المتعددة؟

تمر دورة الموازنة العامة للدولة بأربع مراحل:

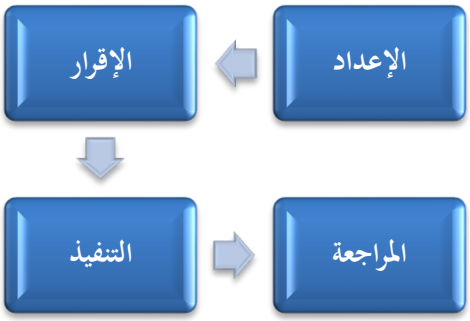

كل مرحلة تتم في نفس الأشهر من كل عام.

وتصدر عن كل مرحلة بيانات ووثائق توضح لنا السياسة المالية للحكومة. خلال الدورة الكاملة (انظر الشكل 2)، يكون العدد الإجمالي لتلك الوثائق ثمانية.

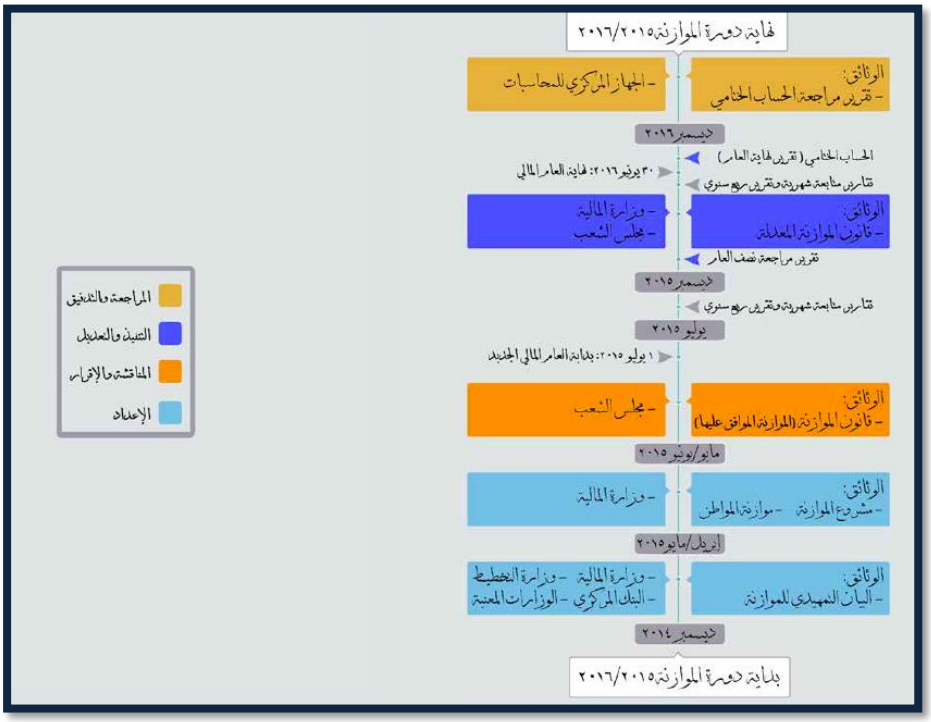

شكل رقم (2)

ويخبرنا دليل الممارسات الأفضل لشفافية الموازنة الصادر عن منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (نادي الدول الغنية) أن هناك معلومات محددة ينبغي أن تشملها كل من الوثائق الثمانية، بعضها مالي والبعض الآخر غير مالي لكنه مرتبط بالأداء الاقتصادي. وأخيرا اختص الجزء الثالث من الدليل بتوضيح الممارسات التي تضمن جودة عالية للتقارير ونزاهتها.

وقد تراكم عدد كبير من الأدبيات الاقتصادية مؤخرا تؤكد على أنه كلما زادت الشفافية في المراحل الأربعة من خلال نشر الوثائق والبيانات الخاصة بكل مرحلة وعرضها بشكل مبسط كلما كانت عملية توزيع الموارد والأعباء المالية عادلة.

وتحذر منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية **OECD** من عدم إشراك القاعدة العريضة من المواطنين في كل مرحلة من المراحل

"**إذا** استغلت الفئات المحافظة –أي المؤيدة لليبرالية الاقتصادية–دورة الموازنة، وانفردت بها، كانت أداة تهميش قوية للغاية. وخاصة إذا ما أصبحت حدثا استبعاديا، ينفرد به أولئك الخبراء الفنيين المعنيين بعملية إعداد الموازنة، وينكر على الناس العادية الحق في المشاركة".

وعلى النقيض، كلما اتسعت دائرة المشاركة الشعبية كلما عمت الفائدة. فبحسب نفس المنظمة: "تؤدي المشاركة الديمقراطية في دورة الموازنة إلى خلق إحساس عام بالانتماء للدورة وما ينتج عنها. فهي تنشر الثقة في نواب الشعب ويعم الاستقرار السياسي. كما أنها تردع الفساد لأنها تمنح وسائل للرقابة الشعبية أثناء مراحل المتابعة والتقييم".

ومن أجل تصنيف الدول إلى دول ذات موازنة شفافة، أو مفتوحة للجماهير ودول ذات موازنة معتمة، أو سرية، تم ابتكار مؤشر الموازنة المفتوحة منذ منتصف العقد الماضي (2006) ويصدر كل عامين ويرتب الدول بحسب الدرجة التي حصلوا عليها (بين 0 و100 –حيث 100 هي الدولة ألافضل).

حصلت مصر على 22 نقطة في 2006، ثم تحسنت إلى 43 و49 ثم ساءت بعد الثورة لتصل إلى 13 نقطة، وفي عام 2015، حصلت مصر على 16 نقطة1 (أقل من 50 نقطة تعتبر موازنتها غير شفافة، وفقا لتعريف منظمة الشراكة الدولية للموازنة التي تنشر المؤشر).

وتصدر الموازنة بقانون –من خلال البرلمان–كل سنة، لتأكيد أمرين:

أولا: إذا لم تنفذ الحكومة ما التزمت به من وعود سنوية مكتوبة أمام الشعب، تكون قد خرجت على القانون.

ثانيا: لا تصدر الموازنة إلا بعد أن يناقش ويوافق ممثلو الشعب في مجلس النواب على تلك الأولويات في الإنفاق وفي أسلوب التمويل (جمع الضرائب وغيرها من الموارد).

وإذا أخذنا بالنموذج الذي صممه الباحث فوكودا بار وزملاؤه (2011، ص 19)، لدراسة كمية حول شفافية الموازنة في مختلف النظم الديمقراطية، نجد أن وجود مشاركة قوية من قبل السلطة التشريعية في إعداد الموازنة وكذلك مراقبة الأداء المتعلق بها، من شأنه أن يساعد كثيرا في ضمان أن أولويات الإنفاق العام تعكس أهداف التنمية

المطلوب تحقيقها، وأن الإنفاق كفء وفي محله.

أما في مصر ما بعد الثورة، فقد أصدر المجلس العسكري موازنتين في غياب البرلمان. ونشرت حكوماته 4 وثائق فقط من 8. ولم تتم مناقشة أي من هذه الوثائق مناقشة عامة علنية لا من مواطنين ولا في الإعلام ولا من قبل منظمات المجتمع المدني وعلى رأسها الجمعيات الأهلية والأحزاب السياسية.

إذن الفكرة الجوهرية وراء الشفافية بسيطة: كلما زاد عدد المهتمين والمتابعين ومجموعات الضغط التي تشارك في إعداد الموازنة ومتابعة تنفيذها وتقييم نتائجها، كلما تحسن توزيع الموارد بين الفئات المختلفة من الشعب بشكل أكثر عدالة.

يبدو الموضوع بسيطا وبديهيا، فلماذا لا يشتبك المصريون مع هذه الدورة كي يضمنوا لأنفسهم وأولادهم تعليما مجانيا ذا جودة عالية وتأمين صحي شامل في وحدات صحية متقدمة وملاعب وحدائق للتنزه والتريض؟.

حسنا.. نحن نتحدث عن مقدار متزايد سنويا من الأموال تجاوز العام الماضي 800 مليار جنيه. في ظل انعدام الشفافية، من يحصل على النصيب الأكبر من تلك الأموال؟.

هناك كبار موظفي الدولة الذين تملأ هذه الأموال خزانتهم بشكل متجدد. فهم أول من تطالها أيديهم هذه الأموال، وكلما كان ذلك في الخفاء بلا رقابة، زادت فرص أن يعظموا نصيبهم من هذا المال. كما أن المثل الشعبي يقول "المال السائب يعلم السرقة".

هناك أيضا 6 مليون موظف، يمثلون ربع الأيدي العاملة في مصر. الكثير منهم على علاقة بالنظام السابق، حيث كانت الوظائف تمنح لشراء الرضا، ولا للكفاءة.. وهؤلاء تعتبرهم الحكومات المتعاقبة عامود الاستقرار الاجتماعي، فعندما يكونون راضين تهدأ وتستقر الأوضاع ويخافون غضبتهم. ولهذا تحرص الدولة على زيادة أجورهم سنويا، حتى لو على حساب التضخم، كما أقرت لهم وحدهم حدا أدنى للأجر، وهم الوحيدون الذين حرصت على تعيينهم ليتمتعوا بالتأمين على أجورهم والاستقرار الوظيفي. وفي المناطق الريفية، الطبقة الأغنى من العاملين هم الموظفون الحكوميون (أو بالأحرى الموظفات).

كما أن هناك كبار رجال الصناعة والتجارة.. وهؤلاء دأبوا على اقتناص جزء كبير من المال

العام في شكل دعم لمنتجاتهم كما دأبوا على تخفيض الضرائب التي يدفعونها، مما يقلص من حجم الموارد المتاحة للإنفاق الحكومي.

وبعد أن يحصل كل هؤلاء على ما يرضيهم، لا يبقى للمياه والصرف والسكن والطرق والتعليم والصحة إلا الفتات.

وهكذا، نتعرف على سبب رئيسي نادرا ما يلتفت إليه لتزوير الانتخابات، حتى تظل هذه الكمية المهولة من الأموال حكرا على قلة من المواطنين .وجدير بالذكر أن مصر لم تحظ بأي دورة برلمانية كاملة منذ الثورة، مما ساهم في تهميش ملف العدالة الاجتماعية .

كيف يعزز البرلمان ومجالس الشعب المحلية تدخل المواطنين في تخصيص الموارد فيما يفيدهم؟

فلنبدأ بهذا السؤال.. كيف نجح كبار المستثمرين من الحصول على نصيب الأسد من الموارد الحكومية؟.

ببساطة، حرصوا على أن يقتربوا من صُناع القرار في مراحل إعداد وإقرار وتنفيذ الموازنة وحرصوا على أن يكونوا وحدهم على مائدة التفاوض.

ثم ساعدتهم قوانين سرية تقارير الجهاز المركزي للمحاسبات على إخفاء ملاحظاته عن مراجعة وتدقيق الخطة والموازنة بعد تنفيذها. فكيف كان ذلك؟.

لنقل أن دخولهم البرلمان عبر الحزب الوطني كان علامة فارقة.

حيث كان أحمد عز رئيس لجنة الخطة والموازنة داخل البرلمان، كما كان محمد أبو العينين رئيس لجنة الصناعة. وطارق طلعت مصطفى رئيس لجنة الإسكان. وفي مجلس الشورى شغل محمد فريد خميس مقعد رئيس اللجنة الاقتصادية التي تناقش نفس الملفين.. وهكذا، ضمنوا حصولهم أولا بأول على المعلومات ثم حرصوا من خلال سيطرة حزبهم (الوطني الديمقراطي) على إقرار التعديلات التي رغبوا فيها سنة بعد سنة.. وهذا ما يحاولون تكراره من خلال تحالفات جديدة في البرلمان القادم.

فما الدرس المستفاد؟

إذا أردت أن تقتنص أموالا عامة لصالح أهداف التنمية فما عليك إلا أن تقترب من الحكومة في مواعيد إعداد الموازنة لتضغط عليها أن تلتزم على الأقل بما ورد في الدستور بحق الصحة والتعليم والعمل اللائق، وتخصص لهم الموارد الكافية.

وكلما كان ذلك الضغط منظما من قبل مجموعات كبيرة كلما كان أفضل. وهكذا، فإن الأحزاب –رغم ضعفها–قد تمثل نقطة انطلاق جيدة في هذا الإطار.

فمناقشة الخطة والموازنة التي أعدتها الحكومة للعام المالي التالي، وخاصة قبل وأثناء عرضها على مجلس النواب، هي الفرصة الأكبر لإشراك الرأي العام في مناقشة أولويات الحكومة وبرامجها.

ومن المجبذ أن تبحث عن مساعدين: كتلة برلمانية تتبنى توجهاتك بالإضافة لما يسمى أصدقاء من داخل الحكومة (موظف متوسط أو كبير، متعاطف مع ما تطالب به، يمدك بالمعلومات، وينقل وجهة نظرك).

تبدأ فترة مناقشة البرلمان للموازنة المقبلة في أبريل–مايو من كل عام.

وهي مباراة تفاوض أبطالها أحزاب الحكومة والمعارضة ومن وراء الكواليس يلعب كل من منظمات المجتمع المدني والإعلام وجماعات ضغط رجال الأعمال. وكلما كان البرلمان يمثل أطيافا ملونة ومتعددة لسائر الاتجاهات السياسية (فلا يسيطر عليه إلا الأحزاب المحافظة –أي المؤيدة لليبرالية الاقتصادية–كلما زادت فرصة أن تعكس الموازنة أولويات المواطنين كافة وليس فقط أولويات كبار المستثمرين وكبار رجال الدولة والمؤسسات الحكومية القوية.

ويسمح الدستور بتغيير بنود الإنفاق الحكومي، بزيادة الإنفاق على بنود ما يراها البرلمان ضرورية، ولكن بشرط أن يجد لهذه الزيادة مصدر تمويل، بحيث لا يزيد العجز عن النسبة التي خططتها الحكومة.

7) دراسة حالة :دعم الطاقة

دعم الطاقة هو مثال صارخ لسيطرة فئة من المحافظين اقتصاديا ومن المستفيدين من الأغنياء أفرادا وشركات على مبالغ متزايدة من الإنفاق العام لصالحهم .وذلك بسبب انعدام الشفافية والمحاسبة وخاصة من خلال البرلمان.

سنبدأ بتعريف حجم الدعم الموجه للطاقة. ثم باستخدام البيانات الرسمية سنوضح من هم المستفيدون من هذا الدعم. ونرى كيف يساعدهم "أصدقاؤهم في الحكومة" على الاحتفاظ بمكتسباتهم.

تخصص مصر حوالي خمس الإنفاق الحكومي لبند دعم الطاقة (أي بيعها للمستهلكين بأقل

من تكلفة شرائها وتحمل فرق الثمن). وهي بذلك تحظى بواحدة من أكبر منظومات دعم الطاقة على مستوى العالم (فهو نظام لا يقل سخاء عن كبار دول الشرق الأوسط المنتجة للبترول، رغم أنها ليست منتجة كبيرة للنفط).

فبحسب صندوق النقد الدولي يمثل دعم الطاقة 11% من الناتج المحلي الإجمالي (أي مجموع ما ينتجه كل المصريين والشركات الأجنبية المقيمة من سلع وخدمات في عام)، مقابل أقل من 3% من الناتج موجه للصحة. (صندوق النقد الدولي، 2013، ص 1-2).

كشفت دراسة بعنوان "قمة الهرم: المحاسيب ونمو القطاع الخاص في مصر (ديوان وآخرون، 2014) أن دعم الطاقة كان أحد دعائم الشركات المملوكة لعائلات رجال الأعمال المقربين للحكم. فوفقا لتلك الدراسة، يسيطر 32 من رجال الأعمال ذوي الصلات القوية بالنظام السياسي (والجيش من ضمنها) على 469 شركة يتفرع منها طبقات وشبكات من الشركات.

وفقا لنفس الدراسة التي قام بها البنك الدولي بالاشتراك مع جامعة هارفرد، الشركات كثيفة استهلاك الطاقة استحوذت على ربع دعم الطاقة في عام الثورة. ويساوي هذا المبلغ تقريبا نصف إجمالي الاستثمارات الحكومية. بينما هناك تصريح من عمرو عسل في 2007 لأحد الصحف يذكر فيه أن 40 مصنعا تحديدا يستهلكون 65% من اجمالي الطاقة المدعمة في مصر (عدلي، 2012).

وتثبت دراسة ديوان أن هذه الشركات في معظمها ذات صلات سياسية. حيث تتركز شركات المحاسيب في إنتاج المعادن والأسمنت والبلاستك والمنسوجات والسيراميك والزجاج. وعلى المستوى القطاعي، وجدت الدراسة أنه يعمل على الأقل شخص واحد من النافذين سياسيا في 81% من جميع الشركات كثيفة استخدام الطاقة.

ويوضح الشكل (**3**) نسبة تركز هذه الشركات في قطاع الإنتاج كثيف الطاقة.

Figure 1: Politically connected firms are more likely to operate in high energy-intensive industries

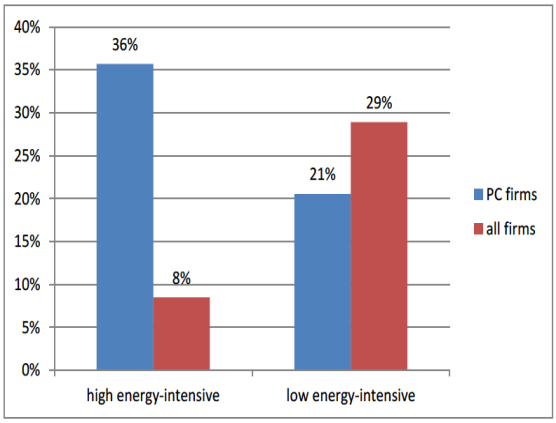

Note: The differences between politically connected and all other firms are significant at the 1 percent (high energy-intensive) and 10% (low) level, respectively. The percentage of firms in medium energy-intensive sectors has been excluded.

استغلت هذه الشركات قربها من دوائر الحكم (بعضهم أصبح وزيرا أو في مناصب إدارية عليا والبعض صار عضوا في البرلمان). بحيث نجحت في زيادة الدعم المقدم للطاقة إلى مصانعها التي كبرت وتطورت وراكمت أرباحا معفاة من الضرائب.

وبعد الثورة مباشرة، في موازنة العام المالي 2011-2012، بلغ دعم الطاقة أربعة أضعاف الإنفاق على الصحة وضعفي الإنفاق على التعليم. (عمرو عدلي، 2012).

تطور الدعم الموجه للطاقة بعد الثورة:

العام المالي	مبلغ الدعم بالمليار جنيه
2010-2011	67.7
2011-2012	95.5
2012-2013	120
2013-2014	99.6

2014-2015	100.3
2015-2016[2]	61.7
2016-2017[3]	62

المصدر: بيانات الموازنة 2015-14، موقع وزارة المالية.

قراءة البيانات:

قبل الثورة ظهر رقم دعم الطاقة لأول مرة بعد مجيء حكومة نظيف. ودائما ما كان يتم تصويره في الخطاب الرسمي وفي الإعلام على أنه دعم البنزين والسولار الموجه للنقل. بينما كل منهما لا يشكل إلا مقدارا قليلا من الدعم. وهكذا كانت خطوة حكومة نظيف التالية هي رفع جزء من الدعم على تلك السلعتين اللتين تمس بشكل مباشر حياة المصريين، دافعة الملايين إلى الفقر والمزيد من الفقر.

وفي مقابل تقليص دعم الطاقة الموجه للشعب، زاد نصيب شركات الشركاء كثيفة الاستهلاك للطاقة من دعم الحكومة.

في أثناء حكم المجلس العسكري، قفز الدعم الموجه للطاقة تقريبا للضعف. وذكرت الحكومة أن رفع سعر الغاز الطبيعي الموجه للصناعة لن يؤدي إلى وفر كبير (لا يتجاوز مليار جنيه أي أقل من 1% من اجمالي دعم الطاقة) (عدلي، 2012، ص 1)

أثناء حكم الإخوان، لم يستطع -أو لم يرد-مواجهة لوبي رجال أعمال مبارك وأبنائه. لهذا حاولوا تقليص الدعم عن طريق رفع سعر أنبوبة البوتاجاز. بل وحتى في هذا الإطار، فقد ساووا في الزيادة بين المستهلكين في المنازل وبين المستهلكين من أصحاب المطاعم الفاخرة والفنادق (أيضا معظمهم من نفس النادي النافذ سياسيا). وفي النهاية زادت فاتورة الدعم ولم تنقص.

وفي العام الحالي، قامت الحكومة بتخفيض الدعم. ودفعت الزيادة الأخيرة في سعر الطاقة مليون ونصف مصري جدد تحت خط الفقر (صندوق النقد، 2014).

دعوة للتفكير: (ما هي أنواع الطاقة التي ارتفعت أسعارها؟ من المستفيد ومن المتضرر؟ هل هناك عدالة في توزيع الضرر؟ ما هو الأثر على فاتورة الدعم كما يتضح من الأرقام الموضحة أعلاه؟).

انظر إلى الشكل (4) لترى كيف تعمل آلة الدعاية الحكومية لصالح لوبي الصناعات كثيفة الطاقة. (أين الغاز من فاتورة الدعم؟).

جدول رقم (١٤)
دعم المنتجات البترولية
بمشروع السنة المالية ٢٠١٤/٢٠١٥

(بالمليون جنيه إلا إذا ذكر خلاف ذلك)

اسم المنتج	الكمية	التكاليف	إيرادات البيع	الدعم	الوزن النسبي
	ألف طن	مليون جنيه	مليون جنيه	مليون جنيه	٪
بوتاجاز	٤٠٠٠	٢٠٢٣٦	١١٢٠	١٩١١٦	٪١٩,١
بنزين	٦١٠٠	٣٤٤٨٢	١٤٣٣٥	٢٠١٤٧	٪٢٠,١
كيروسين	١٥	٧٩	٢٦	٥٣	٪٠,١
سولار	١٣٠٠٠	٧٠٠٢٤	٢٥١٢٠	٤٤٩٠٤	٪٤٤,٨
مازوت	١٣٢٠٠	٤٤٨٩١	٢٨٨٦٠	١٦٠٣١	٪١٦,٠
الإجمالي		١٦٩٧١٢	٦٩٤٦١	١٠٠٢٥١	٪١٠٠,٠

ورغم أن البنك والصندوق الدوليين أيضا لا يفرقان بين الاستهلاك المنزلي والاستهلاك الصناعي من الطاقة، إلا أنه يشدد على أن دعم الطاقة في مصر يفيد الأغنياء أكثر من الفقراء، خاصة لأن الأغنياء يستهلكون من الطاقة أكثر من الفقراء (ثلثا المنتجات البترولية) (البنك الدولي، 2008، صندوق النقد الدولي، 2013).

كما اعترف الصندوق مؤخرا بقوة لوبي الصناعة، "المستفيدون هم أحد العقبات الرئيسية

لإصلاح نظام دعم الطاقة في مصر: المجموعات ذات الصوت العالي سياسيا الذين يستفيدون من بقاء الوضع على ما هو عليه، يعارضون أي خطط لإصلاح الدعم تمس مصالحهم" (صندوق النقد، 2013، ص4)

8) تدريب البرلمان

يقسم الحضور إلى 5 أحزاب مختلفة

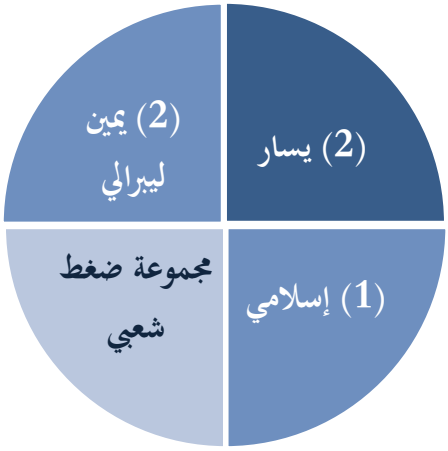

كل فريق مطلوب منه إيجاد وسيلة لزيادة الإنفاق على الصحة (لنسب تتراوح بين النسبة المحددة وفقا للدستور ومضاعفة النسبة الحالية، كل فريق يحدد النسبة التي تروق له).

وذلك بدون زيادة العبء المالي على الموازنة:

ممكن زيادة الموارد، أو تحويل الإنفاق من باب إلى آخر أو من بند إلى آخر.

كما يمكن لأي فريق أن يحاول أن يتحالف مع فريق آخر (مقابل؟)

وفي النهاية سيعرض كل فريق مقترحه.

وتخضع جميع الإصلاحات المالية المقترحة للتصويت.

ملحوظة: مرفق جدول من موازنة 2104-2015 يوضح الإنفاق المخطط على الصحة وتطوره مقابل الوظائف الأخرى للدولة. (شكل 5)

المصروفات
السنة المالية
٢٠١٥/٢٠١٦

بالتقسيم الوظيفي
٢٠١٥/٢٠١٦

(بالجنيه)

الكود	البيان	الأجور والتعويضات للعاملين	شراء السلع والخدمات	الدعم والمنح والمزايا الاجتماعية	المصروفات الأخرى	إجمالي الموازنة	
						معدل ٢٠١٤/٢٠١٥	٢٠١٥/٢٠١٦
٧٠٠٠٠٠٠٠	الإجمالي العام	٢٠٤,٤٣٥,٣٣٠,٠٠٠	٣٣,٠٧٠,٠٩٩,٠٠٠	١٣٣,٧٧٠,٠٨٥,٠٠٠	٤٠,٩٠٦,٣٣٠,٠٠٠	٧٧٨,٣٨٠,٨٤٤,٠٠٠	٧٧٨,٣٨٠,٨٤٤,٠٠٠
٧٠١٠٠٠٠٠	قطاع الخدمات العامة	٦٥,٨١٥,٣٣٩,٠٠٠	١١,٩٢١,٨٥٥,٠٠٠	٩,٥٩٥,٣٣٠,٠٠٠	٨,٩٥٩,٣٣٠,٠٠٠	٩٦,٢٥٢,٣٣٠,٠٠٠	٩٦,٢٥٢,٣٣٠,٠٠٠
٧٠٢٠٠٠٠٠	قطاع الدفاع والأمن القومي	١٠٦,٦٠٠,٠٠٠	٨٥,٣٣١,٠٠٠	٣٤٠,٠٠٠,٠٠٠	٣٤٠,٠٠٠,٠٠٠	٨٣٩,٩٣١,٠٠٠	٨٣٩,٩٣١,٠٠٠
٧٠٣٠٠٠٠٠	قطاع النظام العام وشئون السلامة العامة	٣٣,٨٣١,٤٣٠,٠٠٠	١,٠٥٠,٣٠٧,٠٠٠	٣٠٠,٠٠٠,٠٠٠	٣٠٠,٠٠٠,٠٠٠	٣٤,٤٣١,٧٣٧,٠٠٠	٣٤,٤٣١,٧٣٧,٠٠٠
٧٠٤٠٠٠٠٠	قطاع الشئون الاقتصادية	١٤,٣٩٢,٦٤٠,٠٠٠	١,٧٧٤,٤٢٢,٠٠٠	١٠٠,٠٠٠,٠٠٠	٣٠٠,٠٠٠,٠٠٠	١٦٦,٨٦٧,٠٠٠	١٦٦,٨٦٧,٠٠٠
٧٠٥٠٠٠٠٠	قطاع حماية البيئة	٩٣٣,٠٤٦,٠٠٠	٨٣١,٠٤٦,٠٠٠	٣٠٠,٠٠٠,٠٠٠	٣٠٠,٠٠٠,٠٠٠	٩٣٣,٠٤٦,٠٠٠	٩٣٣,٠٤٦,٠٠٠
٧٠٦٠٠٠٠٠	قطاع الإسكان والمرافق المجتمعية	٩٠٤,٠٨٠,٠٠٠	٣٧٧,٠١١,٠٠٠	٣٠٠,٠٠٠,٠٠٠	٣٠٠,٠٠٠,٠٠٠	١٣٣,٠٤٦,٠٠٠	١٣٣,٠٤٦,٠٠٠
٧٠٧٠٠٠٠٠	قطاع الصحة	٣٦,٦١٠,٤٧٦,٠٠٠	٦,٤٨٦,٤٤٦,٠٠٠	٢٠٠,٠٠٠,٠٠٠	٢٠٠,٠٠٠,٠٠٠	٦,٨٨٦,٤٤٦,٠٠٠	٦,٨٨٦,٤٤٦,٠٠٠
٧٠٨٠٠٠٠٠	قطاع الشباب والثقافة والشئون الدينية	٢,٠٣٥,٠٤٥,٠٠٠	١,٨٤٦,٣٢٢,٠٠٠	٢٠٠,٠٠٠,٠٠٠	٢٠٠,٠٠٠,٠٠٠	٢,٢٤٦,٣٢٢,٠٠٠	٢,٢٤٦,٣٢٢,٠٠٠
٧٠٩٠٠٠٠٠	قطاع التعليم	٨٠٠,٠٥٥,٧٧٠,٠٠٠	٥,٧٧٥,٥٠٢,٠٠٠	٢٠٠,٠٠٠,٠٠٠	٢٠٠,٠٠٠,٠٠٠	٢٦,٧٧٥,٥٠٢,٠٠٠	٢٦,٧٧٥,٥٠٢,٠٠٠
٧١٠٠٠٠٠٠	قطاع الحماية الاجتماعية	٩,١١١,٠٨٠,٠٠٠	١٥٤,٠٠٠,٠٠٠	٢٠٠,٠٠٠,٠٠٠	٢٠٠,٠٠٠,٠٠٠	١٥٤,٠٠٠,٠٠٠	١٥٤,٠٠٠,٠٠٠

المراجع ولقراءة المزيد:

1. سلمى حسين (2014)، دليل كل صحفي -كيف تجد ما يهمك في موازنة الدولة، الصوت الحر، القاهرة.
2. عمرو عدلي (2012)، غياب العدالة الاجتماعية في الموازنة العامة -دعم الطاقة نموذجا، المبادرة المصرية للحقوق الشخصية والاجتماعية، القاهرة.
3. Diwan, I., **Keefer**, **P**. **and Schiffbauer**, **M**. (2014), On top of the pyramids: Cronyism and private sector growth in Egypt, The World Bank, and Washington.
4. Dubosse N. and Masud H. (2011), Open budgets, sustainable democracies: A spotlight on the Middle East and North Arfica, Economic governance programme/ IDASA, IBP.
5. Fukuda-Parr S., Guyer P. and Lawson-Remer T. (2011), Does budget transparency lead to
6. stronger human development outcomes and commitments to economic and social rights?, Working Paper 4, IBP, Washington.
7. IMF (2012), Fiscal Transparency, Accountability, and Risk, International Monetary Fund, Washington.
8. IMF (2013), Energy Subsidies in the MENA, Lessons for reform, IMF, Washington.
9. OECD (2010), Progress in Public Management in the Middle East and North Africa, OECD. OECD, OECD best practices on budget transparency, OECD journal, 2002.
10. World Bank (2008), Spending for development, making the most of Indonesia's new opportunities, World Bank, Washington.

الحالة التونسية

يتناول هذا القسم:

1) ملاحظات على المضمون النظري
2) توصيف لحالة تونس
3) دراسة حالة موضحة من تونس
4) مقترح تدريبي من تونس

1. ملاحظات على المضمون النظري

"**الميزانية** العامة هي وثيقة قانونية تضبط جملة تقديرات الموارد والنفقات المرخص للحكومة في تنفيذها بعنوان كل سنة." [4]

النص المرجعي الذي ينظم الميزانية العامة في تونس هو القانون الأساسي للميزانية عدد 53 لسنة 1967 المؤرخ في 08 ديسمبر 1967 كما تم تنقيحه واتمامه خاصة بالقانون الأساسي عدد 103 لسنة 1996 المؤرخ في 25 نوفمبر 1996 والقانون الأساسي 42 لسنة 2004 المؤرخ في 13 ماي 2004.

تتسم الميزانية العامة بأسلوب تنبؤي لما ستقوم به السلطة التنفيذية في المستقبل وهذا يشمل الانفاق أو التحصيل المالي خلال سنة مالية كاملة.

تمتاز الميزانية العامة عن غيرها من القوائم المالية بانها وثيقة قانونية تعد من قبل السلطة التنفيذية في الدولة وتصادق عليها السلطة التشريعية.

تملك الدولة أموالا منقولة كالسلع التي تبيعها والخدمات التي تقدمها وأموالا غير منقولة كالعقارات والمناجم والغابات وآبار النفط، فإيرادات هذه الأموال تساعد الدولة على القيام بالأعباء الملقاة على عاتقها

يتمثل مصدر إيرادات الدولة أساسا فيما تفرضه من ضرائب ورسوم وأجور وخدمات بالإضافة إلى ثرواتها الطبيعية، أما المصروفات العامة فهي مجموعة من الموارد التقديرية التي تخصصها الدولة للإنفاق على الخدمات العامة التي تقوم بها.

تعرف السياسة المالية "بأنها مجموعة القرارات التي يترتب عليها تحديد طريقة ونمط استخدام مختلف العناصر المالية وتوجيهها والتنسيق بينها لتحقيق أهداف السياسة الاقتصادية وذلك في نفس الوقت الذي تقوم فيه هذه العناصر بوظائفها الأساسية"[5]

2. توصيف لحالة تونس

تقدر ميزانية تونس لسنة 2017 حسب مشروع قانون الميزانية، قبضا وصرفا بـ32 مليار و705 ملايين دينار أي بزيادة بنسبة 12.2% (أي ما يعادل 3551 مليار دينار) مقارنة بالميزانية الأصلية لسنة 2016 والمقدرة بـ29 مليار و250 مليون دينار. وتعتمد هذه التقديرات وفق مشروع الميزانية، بالخصوص على جملة من الفرضيات تتمثل أساسا في النتائج المتوقعة لكامل سنة 2016، وتطور مختلف المؤشرات

الاقتصادية طبقا لمنوال التنمية لسنة 2017 خصوصا فيما يهم رسم توقعات نمو في حدود 2.3% (بالأسعار القارة).

وقد كشف مشروع ميزانية الدولة لسنة 2017 عن إيقاف الانتدابات في القطاع العمومي باستثناء خريجي مدارس التكوين وعدم اللجوء إلى تعويض المحالين على التقاعد خلال نفس السنة.

وأظهر ذات المشروع، على إيقاف العمل بتعويض الشغورات المسجلة خلال السنة في الوظيفة العمومية بسبب الاستقالة أو الوفاة أو الإلحاق.

وسيقع العمل على تغطية الحاجيات المتأكدة بإعادة توظيف الموارد البشرية المتوفرة سواء بين البرامج العمومية والهياكل الوزارية أو بين الجهات.

وأفصح ذات المشروع عن مزيد العمل على التحكم في استهلاك الطاقة من خلال وضع خطة للتحكم في الاستهلاك واستعمال الطاقات البديلة والمتجددة خاصة بالنسبة للفضاءات والمؤسسات ذات الاستهلاك المرتفع.

وستعطى الأولوية بحسب، ما جاء في مشروع الميزانية، للبرامج والمشروعات الجديدة، التي تم إقرارها في إطار جلسات العمل والمجالس الوزارية المضيقة والمشروعات ذات المردودية العالية والمشروعات الكبرى، التي تساهم مباشرة في تحقيق أهداف السياسات العمومية المدرجة بالمشروعات السنوية للقدرة على الأداء لسنة 2017، والتي من شأنها أن تدفع بنسق التنمية في الجهات على المستويين النوعي والكمي.

يمكن تعريف العدالة الجبائية بأنها "تحمل أو مساهمة كل شخص في العبء الجبائي بما يتماشى وقدراته أي دخله وهذا المفهوم مرتبط بالديمقراطية فالديمقراطية تعني المشاركة في السلطة ولكن تعني أيضا تقاسم الأعباء"[6]

يمكن القول إن التشريع الجبائي في تونس منحاز للمؤسسة ولراس المال بالذات وذلك انطلاقا من مبدا حرية التصريح وانتهاء بضعف المراقبة الجبائية خاصة أن المشرع يمنح امتيازات جبائية للمستثمر.

وتقدر الزيادة الجبائية الإجمالية وفق الاحصائيات الرسمية بـ15.2%مقارنة بسنة 2016 تساوي قيمتها المالية الإجمالية 2368 مليون دينار. كل هذا سيزيد في إثقال كاهل الشعب. [7]

3. دراسة حالة موضحة من تونس

سندرس حالة التعليم ومكانته في السياسة المالية للبلاد التونسية.

لقد دخلت العلاقة بين الدولة والتعليم حقبة مغايرة مع نهاية السبعينات فقد تم فرض شروط مجحفة على الدولة التونسية مقابل الحصول على قروض لعل من أهم هذه الشروط "تخفيف عبء المصاريف العمومية" وقد كان التعليم في مقدمة هذه المصاريف وهذا ما أدى إلى تسارع عملية التراجع والتفكك ليبلغ أوجه بإقرار مشروع "مدرسة الغد" سنة 2002 ومن خلال هذا المشروع حظي التعليم الخاص بتشجيعات كبيرة وانتشرت الجامعات الخاصة خاصة بعد إرساء جملة من التشريعات الجديدة وأصبح اعتماد شهادات الجامعات الخاصة مرنا وسهلا.

تم تدريجيا خصخصة المنشآت العمومية وتم فتح قطاع التعليم أمام المستثمرين وهذا ما أدى إلى تحول في موقع التعليم الخاص في علاقته بالتعليم العمومي "من دور الاسناد إلى دور الريادة وانجر عنه تراجع لمكانة التعليم في التمثلات الاجتماعية"[8].

بعد جملة التحولات التي شهدها قطاع التعليم بعد الرضوخ إلى املاءات الدول المانحة فقدت الجامعة التونسية مكانتها عالميا "اذانها لا توجد ضمن 70 جامعة الأولى بأفريقيا ولا ضمن 500 جامعة الأولى في العالم"[9]

لكن هذه الصورة تكتمل حتما بتقليص ميزانية التربية من ثلث الميزانية إلى 17% فقط.

لقد رفعت الدولة التونسية يدها عن التعلم العمومي بغلق المعاهد العليا للمعلمين أيضا.

إن منطق الميزانية العامة يقوم على الترفيع في نفقات الشرطة والجيش بتعلة مكافحة الإرهاب مقابل التراجع في نصيب لتربية والتعليم والثقافة.

"**الأرقام** المتوفرة منذ سنة 2012 تخبر بأن عدد المؤسسات التعليمية الابتدائية الخاصة بلغ حد 128 مؤسسة تؤطر ما يقارب 29 ألف تلميذ وعدد مؤسسات التعليم العالي الخاص 65 مؤسسة تؤطر 30 ألف طالب تقريبا.

هذه الأرقام ارتفعت في سنة 2014 ليبلغ عدد المؤسسات الابتدائية والثانوية 216 مؤسسة ويبلغ عدد الدارسين فيها أكثر من 40 ألف تلميذ."[10]

4. مقترح تدريبي من تونس

يتم تقسيم المشاركين إلى حكومة ومعارضة ولكن على مرحلتين

المرحلة الأولى:

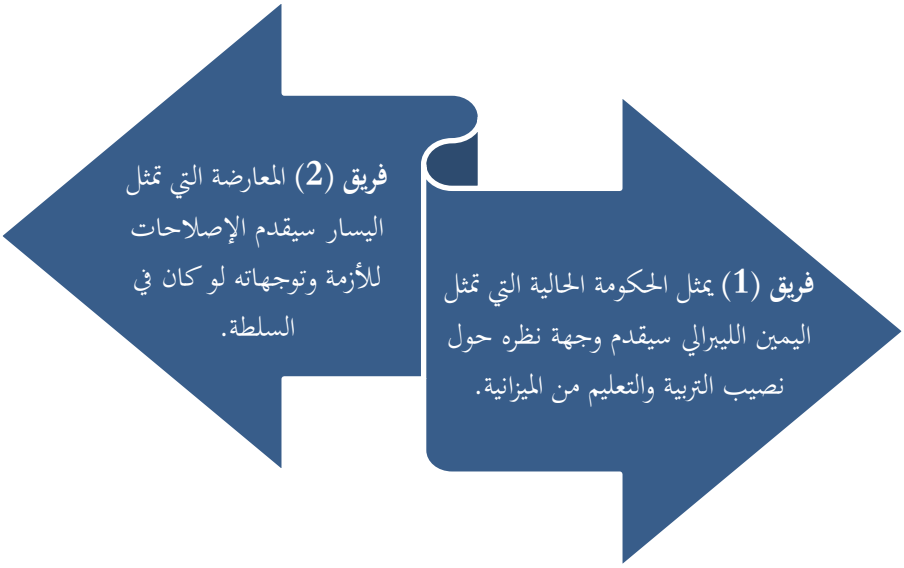

المرحلة الثانية من التمرين سيتم عكس الأدوار **فريق (1)** سيمثل اليسار في السلطة **وفريق (2)** سيلعب دور المعارضة.

الحالة اللبنانية

يتناول هذا القسم:

1) العدالة الاجتماعية والموازنة العامة في لبنان
2) دراسة حالة من لبنان: الموازنة العامة وسلة الضرائب في لبنان
3) مقترح تدريبي من لبنان

1. العدالة الاجتماعية والموازنة العامة في لبنان

منذ عام 2005، أي منذ أكثر من 11 سنة، ولبنان من دون موازنة عامة مقرة، ومن دون قطوعات حساب "نهائية" مدققة وموافق عليها من ديوان المحاسبة، منذ 1993 إلى اليوم، إذ أن جميعها مرتبطة بالبت بميزان الدخول لسنة 1993، أي بعد تصفير الحسابات[11]فقد وجدت القوى السياسية أن مصالحها غير منسجمة مع تحقيق الشروط القانونية التي تتطلب الكشف والتدقيق في دفاتر الماضي والعمليات تنفيذ الموازنات السابقة والمحاسبة على السرقات والمخالفات على مر الفترة الممتدة من عام 1993 إلى اليوم.[12] وبالتالي وبدلا من إقرار الموازنة، تلجأ الجهات السياسية إلى الاستثناء المنصوص عنه في المادة 86 من الدستور بإقرار الموازنة بمرسوم وقواعد أكثر "برجماتية" في قراءة القواعد الدستورية المتعلقة بإقرار الموازنة.[13] يجعل غياب قانون الموازنة من كل إنفاق أو جباية أمرا مشوبا بعدم الشرعية، بل بالبطلان.

فبحسب الدستور اللبناني، يبدأ مسار إقرار الموازنة بعد اعدادها في وزارة المال وإرسالها إلى مجلس الوزراء قبل الأول من سبتمبر من كل سنة (بحسب مادة 17 من قانون المحاسبة العمومية). وعلى الحكومة أن تقدم لمجلس النواب موازنة شاملة نفقات الدولة ودخلها عن السنة القادمة في بدء عقد أكتوبر من كل سنة، ليتم الاقتراع على الموازنة بندا بندا (بحسب المادة 83 من الدستور). تضيف المادة 83 من الدستور أنه "إذا لم يبت مجلس النواب نهائيا في شأن مشروع الموازنة قبل الانتهاء من العقد المعين لدرسه، فرئيس الجمهورية بالاتفاق مع رئيس الحكومة يدعو المجلس فورا لعقد استثنائي يستمر لغاية نهاية يناير لمتابعة درس الموازنة، وإذا انقضى العقد الاستثنائي هذا ولم يبت نهائيا في مشروع الموازنة فلمجلس الوزراء أن يتخذ قرارا، يصدر بناء عليه عن رئيس الجمهورية، مرسوم يجعل بموجبه المشروع بالشكل الذي تقدم به إلى المجلس مرعيا ومعمولا به. ولا يجوز لمجلس الوزراء أن يستعمل هذا الحق إلا إذا كان مشروع الموازنة قد طرح على المجلس قبل بداية عقده بخمسة عشر يوما على الأقل."

تحدد المادة 32 عقدين عاديين للمجلس النيابي: "العقد الأول يبتدئ يوم الثلاثاء الذي يلي الخامس عشر من شهر مارس وتتوالى جلساته حتى نهاية شهر مايو، والعقد الثاني يبتدئ يوم الثلاثاء الذي يلي الخامس عشر من شهر أكتوبر، وتخصص جلساته

بالبحث في الموازنة والتصويت عليها قبل كل عمل آخر، وتدوم مدة هذا العقد إلى آخر السنة." كما لا يكفي إحالة الصيغة النهائية من الموازنة إلى مجلس النواب، بل يجب إدراجها على جدول أعمال الهيئة العامة كشرط أساسي يسبق مناقشتها وإقرارها. كما لا يمكن إقرارها إلا بعد إقرار قطع حساب السنة السابقة، وهو أمر يتطلب وجود حسابات مدققة، منذ عام 1993 لم يتم البت فيها. [14]

قفزت موازنة مجلس النواب بعد الحرب من مليار و580 مليون ليرة لبنانية. العام 1973 (على أساس 99 نائبا) إلى 39 مليار ل.ل. العام 1993 (على أساس مجلس من 126 نائبا)، وصولا إلى 5.57 مليارا العام 2008 (أي زيادة بـ50 ضعفا؛ وضعفي موازنة وزارة الزراعة مثلا).[15]" الرواتب الشهرية للحكام هي الآن كالآتي: رئيس الجمهورية 12.5 مليونا (حوالي 8.300 دولار)؛ رئيس المجلس 11.825 مليونا (حوالي 7.830 دولارا)؛ رئيس مجلس الوزراء 11.825 مليونا (أي 7.830 دولارا)؛ الوزير 8.265 ملايين (5.504 دولارات)؛ النائب 8.5 ملايين (5.666 دولارا). تعتبر هذه الأجور من الأعلى في العالم قياسا إلى الحد الأدنى للأجور، إذ بلغت 37/1 للعام 1999 و16.4/1 للعام 2012 (مقارنة بـ15/1 في تونس والعراق؛ 16/1 في مصر والبحرين؛ 13/1 في الأردن؛ و10/1 في الولايات المتحدة وفرنسا؛ و6/1 في بريطانيا.[16] ويستمر النائب السابق في تلقي 55% من معاشه إذا خدم دورة واحدة و65% إذا خدم دورتين، و75% إذا خدم ثلاث دورات أو أكثر، كما تسري هذه التعويضات على ارملة النائب وبناته غير المتزوجات مدى الحياة.[17] تظهر دراسة" الدولية للمعلومات "ان موازنة المجلس وكلفة النواب السابقين أكبر من موازنة 7 وزارات مجتمعة"، فتتكلف الخزينة العامة سنويا على النواب بـ16.5 ملايين دولار للرواتب و1.9 مليون للضمان الصحي (الذي ينتفع منه 1.346 شخصا) و20 مليون دولار رواتب للنواب السابقين". كما يتقاضى كل نائب بالإضافة للرواتب: 15 مليون ل ل (100 ألف دولار) سنويا تحت بند "نفقات إسفلت" تُصرف من موازنة وزارة الأشغال العامة. بلغت هذه الميزانية في الآونة الأخيرة 20 مليار ليرة سنويا، والسر المكشوف أنها تخصص بالدرجة الأولى للنفقات الانتخابية".

وافق مجلس الوزراء اللبناني في 29 ايلول 2017 على إحالة مشروع قانون معجل إلى مجلس النواب ينص على اضافة مادة إلى مشروع الموازنات تنص على ما يأتي: "على سبيل الاستثناء ولضرورات الانتظام المالي العام، يُنشر هذا القانون (قانون الموازنة) وعلى الحكومة إنجاز عملية إنتاج جميع الحسابات المالية المدقّقة منذ 1993 حتى سنة 2015، ضمنا خلال فترة لا تتعدّى السنة اعتبارا من تاريخ نفاذ هذا القانون، وإحالة مشروعات قوانين قطعها إلى مجلس النواب عملا بالأصول الدستورية والقانونية المرعية".[18] تجيز المادة بذلك على نشر قانون الموازنة من دون إجراء قطع حساب المتوقف منذ 2003 خلافا لأحكام الدستور اللبناني (مادة 87) التي تنص بوضوح على التالي: "أن حسابات الإدارة المالية النهائية لكل سنة يجب أن تعرض على المجلس ليوافق عليها قبل نشر موازنة السنة الثانية التي تلي تلك السنة...". رغم ذلك اقر مجلس النواب قانون الموازنة في 19 أكتوبر 2017 بعد 12 سنة من التقاعس من دون قطع الحساب، ورغم عدم جدوتها الاقتصادية إذ شارف العام على نهايته.

2. دراسة حالة من لبنان: الموازنة العامة وسلة الضرائب في لبنان

يحل لبنان بحسب تقرير أوكسفام، "مؤشر الالتزام بخفض اللا مساواة" 2017 في مراتب متدنية جدا بين دول العالم لجهة الالتزام بخفض اللا مساواة والعمل لتضييق الفجوة بين الفقراء والأغنياء، والذي يعتمد على مجموعة معلومات عن مؤشرات عدة يقاس عبرها العمل الحكومي على ثلاثة مستويات هي:

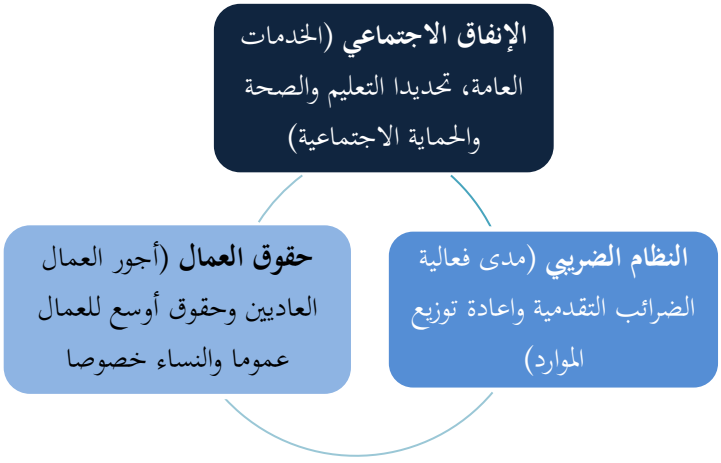

سجل لبنان أداءً ضعيفا جدا إذ جاء عاشرا بين 12 دولة عربية شملها الإحصاء و131 عالميا.[19] يكاد يكون الاهتمام في لبنان بالمجالات الثلاثة شبه معدوم إذ حصد لبنان المركز 138 على صعيد" الإنفاق على قطاعات الصحة، التعليم، والحماية الاجتماعية، "و101 على صعيد" البنية التقدُّمية ونسبة الضرائب، "و108 على صعيد" السياسات المتعلقة بسوق العمل والتي تعنى باللا مساواة". فعلى صعيد الإنفاق الاجتماعي، أن مجمل نفقات الدولة اللبنانية تتوزع منذ عشر سنوات على خدمة الدين العام بنسبة 33%، ورواتب وأجور بنسبة 34%، ونفقات جارية بنسبة 21% ونفقات استثمارية 4% و8% تحويلات إلى كهرباء لبنان.

يندرج الإنفاق الاجتماعي على التعليم والصحة في خانة النفقات الجارية، اما الحماية الاجتماعية فلا تندرج في جدول النفقات ولا في برامج المسؤولين. اما فيما يخص النظام الضريبي، فيلعب دورا أساسيا في ابراز وتكريس التفاوت المعيشي بين الطبقات الاجتماعية وتعميق الهوة بين الأغنياء والفقراء، إذ تعمل الدولة بشكل فاعل على تركيز الإيرادات عبر ضرائب ورسوم تفرض على المواطنين العاديين. فسلة الضرائب التي فرضت مؤخرا (قانون الضرائب رقم 2017/45 الصادر في 9 أكتوبر 2017) تظهر اسهامها بترسيخ اللا مساواة، إذ جاءت الضرائب بأغلبيتها غير مباشرة، وموجهة إلى المواطنين بالتساوي بصرف النظر عن مستوى المداخيل. في حين فرضت ضرائب إضافية متواضعة جدا على أرباح المصارف وشركات الأموال والعقارات والأملاك العامة البحرية. غير أن قانون الموازنة عاد وكرس مصالح رؤساء الأموال، فأغدق مثلا في الإعفاءات من الغرامات المفروضة على التهرب الضريبي وعدل وخفض مواد اخرة بهدف خدمة كبار المستثمرين والمسيطرين على الاقتصاد.[20] أما فيما يخص حقوق العمال، يُقدّر حجم عمالة الظل بنحو 52% من مجمل العمال، أي أن 52% من عمال لبنان غير معترف بهم رسميا ولا يتمتعون بأي حق من حقوق العمالة كالطبابة والتعليم والتعويضات وغيرها، كما يصرف مئات الموظفين من وظائفهم سنويا دون أي حسيب أو رقيب. كما يعمل 10% من الأطفال ما دون 15 سنة وتتقاضى النساء رواتب تقل عن الرجال في الوظائف نفسها.[21]

3. مقترح تدريبي من لبنان

تعاني القطاعات الاقتصادية الإنتاجية (مثل الزراعة والصناعة) في لبنان من ضعف وإهمال تاريخي على حساب توسع قطاع الخدمات والتطوير العقاري.

أي من القطاعات بنظرك تحتاج إلى حصة أكبر من الموازنة العامة في لبنان (التعليم، الصحة، الزراعة، الصناعة)؟

قم بتبرير إجابتك وباقتراح أساليب متعددة (مثلا وقف الهدر في...، فرض أو رفع الضرائب على...) لتمويل النفقات الناجمة عن دعم هذه القطاعات لتعزيز الاقتصاد اللبناني.

الحالة المغربية

يحتوي هذا القسم على:

1) العدالة الاجتماعية والموازنة العامة في المغرب
2) دراسة حالة
3) تدريب تطبيقي

1) العدالة الاجتماعية والموازنة العامة في المغرب

الموازنة العامة أو قانون المالية هو وثيقة للتدبير، ومخطط عمل قصير المدى (سنة مالية)، تعكس معطياته وتوجهاته قدرة الحكومات في مختلف الأنظمة السياسية على تنفيذ وأجرأة مختلف المشروعات والبرامج التنموية ومدى استمرارية تفعيل مختلف السياسات العمومية. يعد من طرف السلطة التنفيذية ويصادق عليه من قبل البرلمان ويتحدد خلال سنة مالية طبيعية المبالغ التي تخص موارد الدولة وأعبائها المنتظر تنفيذها، أي أنه القانون الذي يقوم بتحديد التوازنات العامة للاقتصاد الوطني وتوجهاته.

المعلوم أن الفكر الاقتصادي مر عبر ثلاث مراحل أساسية دامت تقريبا حوالي قرنين من الزمن وكل مرحلة عرفت بروز فكر مالي معين ترجم بشكل جلي السيطرة الاجتماعية السائدة:

- **المرحلة الأولى (1800–1929)**: ظهرت في هذه المرحلة نظريات الفكر الاقتصادي لكل من أدم سميث وريكاردو وجان باتيست ساي والتي ترجمت مصالح الطبقة البورجوازية في مبادئ وقواعد التدبير المالي والاقتصادي من مثيل "دعه يعمل دعه يمر Laissez faire laissez passer" و"اليد الخفية The invisible hand" التي تعيد التوازن الاقتصادي والاجتماعي تلقائيا عبر السوق الحرة وقانون العرض والطلب. (النفقات: الأمن الداخلي + الديبلوماسية + المستعمرات) (الموارد: الضريبة)

النتيجة: تطور في الصناعة، انتشار البؤس والفقر والحروب على المستعمرات، أزمة اقتصادية، ظهور الفكر المناهض للرأسمالية

- **المرحلة الثانية (1930 – 1979)**: كانت النظرية الكنزية المعبر الآمن لضرورة تدخل الدولة من أجل تحقيق التعليم والشغل والصحة والحماية الاجتماعية للطبقات الفقيرة. بحيث قامت الدول والحكومات الرأسمالية بمحاولة للتسوية بين رأس المال والعمل الشيء الذي أدى إلى بروز ما يسمى بمشروع دولة الرفاه
- **المرحلة الثالثة (1979 – الحاضر)**: العمل على استحضار الحلول القديمة التي سادت المرحلة الأولى لحل الأزمة وذلك بتحرير مطلق لرأس المال عملا بمقولة "دعه يعمل دعه يمر" مما أدى إلى تخلي الدول (الفقيرة

بالأساس) عن الميكانيزمات القانونية التي تخولها التدخل المباشر في مجالها الاقتصادي والاجتماعي لصالح صندوق النقد الدولي والبنك الدولي اللذان فرضى سياسات التقويم الهيكلي، وبالتالي فمن الطبيعي أن تصبح ميزانيات الدول مقيدة من جهة عبر تقليص النفقات من خلال التخلي عن إدارة القطاع العام والتراجع عن دعم التوازن الاجتماعي ومن جهة أخرى عبر التقليص من موارد الدولة خصوصا ما يتعلق منها بالضرائب الجمركية والضرائب المفروضة على أنشطة الطبقات البرجوازية.

ولا تعدو موازنات المغرب وسياساته المالية خارج محددات وإملاءات صندوق النقد والبنك الدولي بحيث قاما منذ 1983 بإخضاع المغرب لسياسات التقويم الهيكلي ولبرامج تدبير أزمة المديونية الخارجية قصد تحرير الفوائض المالية الكافية لسداد مدفوعات خدمة الدين العمومي.

العام	المديونية الخارجية	نسبة النمو %	حجم الاستثمار في القطاعات الاجتماعية (نموذج الصحة والتعليم)	
			التعليم	الصحة
2014	277 مليار درهم	%2.4	%5.9 (45 مليارا و985 مليون درهم)	12 مليارا و918 مليون درهم
2015	301 مليار درهم (29.8 مليار دولار)	%4.5	46 مليارا و319 مليون درهم	13 مليارا و96 مليون درهم
2016	312.3 مليار درهم (30.9 مليار دولار)	%1.6	45 مليار و753 مليون و366 ألف درهم	14 مليار درهم

مصادر الأرقام: مديرية الخزينة والمالية الخارجية

وكشف المعهد الأمريكي في تقرير حول الدول الأكثر استدانة في العالم، أن الديون العامة للمغرب ارتفعت بأكثر من 20 نقطة في الناتج الداخلي الخام خلال الفترة الممتدة بين عامي 2007 و2014، إذ أن مجموع الديون الخارجية للمغرب التي تشمل ديون الدولة، القطاع الخاص، والأفراد أصبحت تمثل 136% من الناتج الداخلي الخام، وهو ما بوأ المملكة المرتبة 29 في ترتيب الدول الأكثر حصولا على القروض[22].أي بمديونية تمثل ثلاثة أضعاف المداخيل العادية للدولة .

ورغم ما شهدت السياسة المالية بالمغرب في السنوات الأخيرة من إصلاحات جوهرية، والتي يمكن وصفها بالعميقة في سبيل ترسيخ مقومات الحكامة الجيدة في التدبير المالي بالمغرب، حيث شملت هذه الإصلاحات مختلف أنظمة وأجهزة تدبير ومراقبة الأموال العمومية،[23] حيث بدت إرادة التغيير واضحة من أجل إصلاح التدبير العمومي بشكل شمولي ومتكامل ومؤسس على أرضية مظاهر تتجاوز الارتجال التي ظلت تطبع مسار الإصلاح[24] وتنسجم مع المتطلبات التي تفرضها الظرفية الوطنية والدولية إلا أن القطاعات الاجتماعية والتي تعد عصب الاستقرار ومحرك الإقلاع نحو التنمية لا زالت تعرف اختلالات في التسيير وتخبط في البرامج رغم الأموال المرصودة لها مع نسبيتها.

2) دراسة حالة

الأكيد أن الميزانية العامة هي عبارة عن آلية قانونية لتنظيم نفقات الدولة ومواردها، كما أنها في نفس الوقت أداة سياسية تترجم مصالح وفلسفة مراكز القوى السائدة في المجتمع. ويعد الدعم المقدم لصندوق المقاصة (Caisse de Compensation)[25] أبرز مثال يوضح السياسة الريعية المستشرية في المغرب ومدى سطوة اللوبيات الاقتصادية وتحكمها في التوجه الاقتصادي للبلاد بحيث ما فتئ يطرح هذا الصندوق إشكالات للحكومات المغربية المتعاقبة نظرا لضخامة التكاليف الإجمالية للصندوق، والتي بلغت 53.4 مليار درهم مغربي سنة 2012، أي ما يعادل 6.4% من الناتج الداخلي الخام لنفس السنة[26]، والتي يذهب القسط الكبير فيه إلى دعم كبار المستهلكين وعلى رأسهم الشركات التجارية. في الوقت الذي لا يستفيد منه الفقراء الا بشكل ضئيل ومحدود والمفروض أنهم المستهدفين الأساسيين منه. مما استدعى ضرورة إصلاح هذا

الصندوق ليصبح فعالا وناجعا في تحقيق العدالة الاجتماعية، وهذا ما حاولت حكومة عبد الاله بنكيران فعله بعد توليها مقاليد الحكم سنة 2012 والتي اقترحت مشروع إصلاح يوجب بتوجيه جزء من الدعم الحكومي بشكل مباشر للفقراء عوض الصندوق لكن المقترح لقى صعوبات في التنزيل من طرف المعارضة أنداك لسببين:

- **صعوبة التحديد الاقتصادي للطبقات المستهدفة**
- **الصراع السياسي بين الحكومة والمعارضة**

وفي سنة 2013 أعلنت وزارة الشؤون العامة والحكامة، بصفتها الوصية على الصندوق عن تخفيض التكاليف الإجمالية للصندوق إلى 42 مليار درهم مغربي.

3) تدريب تطبيقي

يعتبر إصلاح صندوق المقاصة من أصعب التحديات المطروحة في المشهد السياسي المغربي، بحكم أن أي إصلاح مستقبلي للصندوق سيكون ملزما بأن يستجيب لإكراهات التوازنات الماكرو اقتصادية وتوصيات المؤسسات المالية الدولية دون المخاطرة بالاستقرار الاجتماعي.

يوزع المشاركين/كات إلى مجموعتين

تشتغل كل مجموعة على التفكير في بدائل ومقترحات عملية من أجل إصلاح صندوق المقاصة مع الأخذ بعين الاعتبار الأهداف التي أسس من أجلها الصندوق ومن بينها دعم القدرة الشرائية للفقراء.

ملحق:

1. الأهداف الأساسية لصندوق المقاصة:

- دعم القدرة الشرائية للفئات الفقيرة ومحدودي الدخل، وتوفير الحماية الاجتماعية لهم، في مواجهة غلاء المعيشة وتقلبات أسعار المواد الأساسية.
- يسعي إلى تكريس العدالة الاجتماعية، وتحقيق الاستقرار الاقتصادي.

2. وظائفه:

- تنظيم التزود بالمواد الاستهلاكية الأساسية.
- تأمين المقاولات من تقلبات أسعار المواد الأولية.
- حماية المستهلك عبر التحكم في أسعار المواد الاستهلاكية.

3. من خلال آليتين:

- صندوق المقاصة: دعم المواد الطاقية ومادة السكر.
- المكتب الوطني المهني للحبوب والقطاني: يدبر دعم الدقيق.

بدائل من أجل إصلاح صندوق المقاصة:

- الدعم المالي المباشر للفئات الفقيرة، وهو ما يتطلب إحصاء دقيقا للفقراء وتصنيفا لهم بحسب احتياجاتهم وحجم استهلاكهم.
- إقرار الضريبة على الثروة، لجعل الأغنياء يساهمون إسهاما فعالا في حل الأزمة الاقتصادية والاجتماعية للبلاد. وتقنين الإعفاءات الضريبية التي يستفيد منها كبار المستثمرين على وجه الحصر، مع تقديم تحفيزات ضريبية للمقاولات الصغيرة والمتوسطة.
- التخفيف من النفقات العمومية في التسيير.
- إلغاء الرواتب العالية التي تتنافى مع بلد محدود الموارد، واعتماد سلم رواتب متحرك

هوامش الفصل السادس:

[1] Open Budget Index Rankings 2015, https://goo.gl/Hkn75D

[2] موازنة المواطن 2015-2016، موقع وزارة المالية المصرية، https://goo.gl/aoHeTM

[3] موازنة ال مواطن2016-2017، موقع وزارة المالية المصرية، https://goo.gl/Za4tGy

[4] موقع متخصص في مجال التصرف المالي لدولة والمؤسسات العمومية والجماعات المحلية في تونس، https://goo.gl/A78f5H

[5] محمد خالد المهايني، محاضرات في المالية العامة، المعهد الوطني للإدارة العامة، 2013، https://is.gd/phT6yL

[6] محمود مطير، إعادة النظر فى النظام الجبائى مهمة ثورية، مجلة البديل - منشورات البديل – تونس، 2012.

[7] فؤاد غربالي، تونس وصندوق النقد الدولي الطريق إلى تفكيك دولة الرعاية الاجتماعية، سبق ذكره.

[8] بلقاسم عمامي، في العلاقة بين الدولة والتعليم في تونس رصد لسياقات التحول ومهمات الإصلاح التربوي، الحوار المتمدن، 30 ديسمبر 2014، https://goo.gl/KgfQqU

[9] المرجع السابق.

[10] سليمان شعباني، التونسي يهجر التعليم العمومي، 15 سبتمبر 2016، نون بوست، https://goo.gl/TUW9Q8

[11] محمد وهبة، "11 سنة بلا موازنة"، جريدة الأخبار اللبنانية، 10 أكتوبر 2016، https://is.gd/cb7cMR

[12] المرجع السابق.

[13] المرجع السابق.

[14] وهبة، 2016.

[15] فواز طرابلسي، "الطبقات الاجتماعية في لبنان إثبات وجود، مرجع سابق، ص 74

[16] كوميرسُ د لوفان، اكتوبر2013، في المرجع السابق، ص74.

[17] فواز طرابلسي، "الطبقات الاجتماعية في لبنان إثبات وجود، مرجع سابق، ص74.

[18] هديل فرفور، إقرار الموازنة من دون قطع حساب: دولة خارجة على الدستور، الأخبار اللبنانية، 19 أكتوبر 2017، https://is.gd/QO4Mw4

[19] عزة الحاج حسن، الفوارق الاجتماعية تترسخ في لبنان: 131 عالميّا، جريدة المدن،27 يوليو 2017، https://is.gd/m0MdY2

The Commitment to Reducing Inequality Index: A new global ranking of governments based on what they are doing to tackle the gap between rich and poor." https://is.gd/6lvbTN

[20] فيفيان عقيقي، "أسرار الموازنة": ما لم نشاهده على الشاشات، الأخبار اللبنانية، 25 أكتوبر 2017، https://is.gd/MqqsVG

[21] المرجع نفسه.

[22] تقرير للمعهد الأمريكي "ماكينزي" للدراسات حول الدول الأكثر استدانة في العالم، 2014

[23] Mohamed Harakat: les Finances publiques et les impératifs de la performance: le cas de Maroc, publication de l'Harmattan, Paris, 2011, p 13

[24] نوال الهناوي، التدبير العمومي الجديد، أطروحة لنيل الدكتوراه في القانون العام، جامعة محمد الخامس، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، الرباط-أكدال، السنة الجامعية 2008-2009، ص 1.

[25] **صندوق المقاصة:** هو صندوق للدعم الاجتماعي وهو مؤسسة حكومية ذات صفة معنوية واستقلالية مالية، وظيفتها الأساسية دعم أثمان المواد الأولية المسوقة في المغرب، وخصوصا المحروقات النفطية والغازية والسكر، إضافة إلى دعم أثمنة بعض المنتجات الموجهة للاستهلاك

في الأقاليم الجنوبية للمغرب. تم إحداث الصندوق سنة1941 ، إبان الحماية الفرنسية على المغرب، ويؤطر تسييره ومهامه ظهير لسنة 1977.

[26] موقع البوابة الوطنية لحكومة المغرب، رئيس الحكومة: الحكومة مدعوة إلى إصلاح حكامة نظام المقاصة في وضعه الحالي، 14 يونية 2013، https://is.gd/ZROjFW

الفصل السابع:

قراءة وتحليل الاتفاقيات الدولية من منظور العدالة الاجتماعية

هبه خليل

يتناول هذا الفصل العناصر التالية:

1) الاتفاقيات الدولية والإطار الحاكم لها
2) قراءة الاتفاقيات الدولية
3) فض المنازعات والتحكيم
4) العدالة الاجتماعية في المعاهدات الدولية
5) دراسة حالة: اتفاقيات التجارة والاستثمار
6) الضريبة الجمركية
7) القيود التجارية
8) المعاملة الوطنية وحكم الدولة الأكثر رعاية
9) أنواع الاتفاقيات التجارية والاقتصادية
10) التدريب العملي: اتفاقيات الاستثمار الثنائية والتحكيم الدولي

للاتفاقيات الدولية دورا هاما في تحديد أبعاد السياسة العامة للدول، وخاصة في الدول النشيطة على المستويين الدولي والإقليمي، حيث تضع العديد من الاتفاقيات الدولية التزامات قانونية على الدول المصدقة عليها، وإن لم تكن الاتفاقيات ملزمة قانونا، فهي تضع التزامات أخلاقية ودبلوماسية، تهتم معظم الدول بإنفاذها. ولعل من أهم الأمور التي يجب الالتفات لها في قراءة وفهم الاتفاقيات الدولية، هو أنها بمختلف أنواعها دائما ما يكون لها أثر على المواطن، سواء بشكل إيجابي أو سلبي، مباشر كان أو غير مباشر. لذا، فيتعين على الراغبين في فهم النظام الدولي، والالتزامات الدولية لمصر الالتفات لشتى أنواع الاتفاقيات، سواء كانت اقتصادية، اجتماعية، حقوقية، تنموية، أو حتى سياسية. وفيما يلي، سيهتم هذا الدليل بالتعريف بمختلف أنواع الاتفاقيات الدولية، وكيفية التفرقة بينها، وكيفية الوصول لأهم البنود فيها التي قد تؤثر على المواطن. وبالأخص، سيركز هذا الدليل على كيفية تحليل الاتفاقيات الدولية بكافة أنواعها من منظور العدالة الاجتماعية، ومن منظور تأثير هذه الاتفاقيات على عدالة النظام الاقتصادي وعدالة توزيع الثروات.

1) الاتفاقيات الدولية والإطار الحاكم لها:

تعتبر اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات[1] هي الإطار الأهم الحاكم للاتفاقيات والمعاهدات الدولية، حيث تعتبر مرجعا لتعريف أهم المصطلحات المتعلقة بالاتفاقيات الدولية، وتعريف قواعد الدخول والخروج من الاتفاقيات، كما تحدد أهم سبل تحديد أهداف ونوايا الاتفاقيات، وشروط وضع التحفظات على الاتفاقيات الدولية .

المعاهدة الدولية في تعريف اتفاقية فيينا هي "الاتفاق الدولي المعقود بين الدول في صيغة مكتوبة والذي ينظمه القانون الدولي، سواء تضمنته وثيقة واحدة أو وثيقتان متصلتان أو أكثر ومهما كانت تسميته الخاصة" (المادة 2 (ا))، كما تطبق هذه الاتفاقية على "أية معاهدة تعتبر أداة منشئة لمنظمة دولية وعلى أية معاهدة تعتمد في نطاق منظمة دولية وذلك مع عدم الإخلال بأية قواعد خاصة بالمنطقة" (المادة 5)، ولا تنطبق على الاتفاقيات المعقودة بين دولة وشخص طبيعي أو اعتباري أو أي كيان لا يمثل دولة (المادة 3).

ومن الجدير بالذكر أن الاتفاقيات الدولية لها العديد من الصور والأشكال المختلفة، كالمواثيق الدولية والأفعال النهائية ومذكرات التفاهم والبروتوكولات والدساتير المنظمة لعمل المنظمات الدولية. كما أن الاتفاقيات الدولية قد تكون ثنائية (أي تجمع بين دولتين فقط، أو بين جهتين وإن كانت إحداهما دولة والأخرى كيان دولي كالاتحاد الأوروبي) أو متعددة الأطراف (أي تجمع بين ثلاثة دول أو أكثر). وأخيرا، فان الاتفاقيات الدولية قد تكون لها أهداف عديدة، فقد تكون اتفاقا بين دولتين لتنظيم التجارة بين الدولتين، أو تكون اتفاقا بين العديد من الدول على احترام حقوق العمالة المهاجرة، أو تكون اتفاق بين دولتين أو أكثر على تسليم المجرمين، وغيرها من الأهداف العديدة التي تدفع الدول للتفاوض حول اتفاقيات دولية.

وبالرغم من أن معاهدة فيينا لقانون المعاهدات تعد المنظم الأهم للاتفاقيات الدولية، إلا أن القوانين المحلية لها دورا هاما في تحديد مدى أهمية الاتفاقيات الدولية، ودورها كصيغ قانونية وعلاقتها بالقانون المحلي.

نص الدستور المصري الحالي (دستور عام 2014)[2] في المادة 93 على أن "تلتزم الدولة بالاتفاقيات والعهود والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان التي تصدق عليها مصر، وتصبح لها قوة القانون بعد نشرها وفقا للأوضاع المقررة"، وذلك فيما يخص معاهدات حقوق الإنسان بشكل خاص، أما المادة 151 فقد جاءت أكثر عمومية ونصت على أن "يمثل رئيس الجمهورية الدولة في علاقاتها الخارجية، ويبرم المعاهدات، ويصدق عليها بعد موافقة مجلس النواب، وتكون لها قوة القانون بعد نشرها وفقا لأحكام الدستور. ويجب دعوة الناخبين للاستفتاء على معاهدات الصلح والتحالف وما يتعلق بحقوق السيادة، ولا يتم التصديق عليها إلا بعد إعلان نتيجة الاستفتاء بالموافقة. وفى جميع الأحوال لا يجوز إبرام أية معاهدة تخالف أحكام الدستور، أو يترتب عليها التنازل عن أي جزء من إقليم الدولة"، مما يعني أن للاتفاقيات الدولية التي يتم التصديق عليها قوة القانون المصري.

الجدير بالذكر أن العديد من المدافعين عن حقوق الإنسان كانوا قد طالبو بأن تنص المادة 93 الخاصة بمعاهدات حقوق الإنسان أن للأخيرة قوة الدستور وليس مجرد القانون العادي، وذلك للتأكيد على أهمية أن تلتزم الدولة بسن قوانين تحافظ على معاهدات

حقوق الإنسان الدولية، وأن تتعهد بتعديل أي قوانين من شأنها الإخلال بمعاهدات حقوق الإنسان.

2) قراءة الاتفاقيات الدولية:[3]

من المهم الاطلاع على الاتفاقيات الدولية، وعدم رهبة اللغة القانونية أو التقنية، لأن الاتفاقيات الدولية عادة ما تكون مفهومة دون الحاجة لدراسة القانون.

الدول الموقعة :عند قراءة الاتفاقية الدولية، يتعين علينا الانتباه للدول الموقعة عليها، وإذا كانت هذه الدول قد قامت بالتصديق على الاتفاقية أم لا، حيث أن التصديق على الاتفاقية من أهم شروط تفعيل العمل بها.

المقدمة :معظم الاتفاقيات تتضمن مقدمة توضح الأهداف المرجوة من الدخل في الاتفاقية .ومن هنا، من المهم الحكم على مدى توافق الاتفاقية وبنودها وتطبيقها من ناحية، والأهداف التي جاءت في مقدمتها من ناحية أخرى.

مثلا، لو نصت الاتفاقية على تعزيز التجارة بين دولتين كهدف، ووجدنا أن التعاملات التجارية بين الدولتين الموقعتين على الاتفاقية لم تزد بعد دخول الاتفاقية حيز النفاذ، فالاتفاقية لم تحدد أهدافها. الأهم من ذلك، أن الاتفاقية لو نصت على "تعزيز النمو" أو "تحقيق التنمية المستدامة" من خلال تعزيز التجارة، وأثبتنا أن بعد الدخول في الاتفاقية (التي أعطت العديد من الامتيازات لدول أخرى ومستثمريها من أجل تحقيق هدف ما) أن معدلات النمو لم تتأثر، أو على العكس أن الاتفاقية أضرت بأهداف

التنمية، من هنا يجب إعادة التفكير في الاتفاقية والضغط على الحكومة من أجل إعادة التفاوض حول بنودها.

الأعمال التحضيرية: هي محاضر موثقة لاجتماعات المفاوضين حول اتفاقية ما، في مراحل الإعداد للاتفاقية والصياغة، وتعد من أهم الوثائق الدالة على نية معدي الاتفاقية، وتستخدم أمام القضاء ومن قبل المنظمات الدولية لإثبات أن تحليل ما لمعنى وهدف الاتفاقية، خاصة حينما تنشب الاختلافات حول المقصود ببنود معينة.

شروط الدخول في الاتفاقية (التوقيع، التصديق، التحفظات وشروطها، حيز النفاذ، الانتهاء، التجديد). لكل اتفاقية عدة تواريخ، يجب التفرقة بينهم لمعرفة متى تطبق الاتفاقية، ومدة تطبيقها. فقد تذكر الاتفاقية تاريخ بدء التفاوض، وتاريخ الانتهاء من نص الاتفاقية، ولكن التواريخ الأهم هو تاريخ التوقيع من ناحية، وتاريخ دخول الاتفاقية حيز النفاذ. فبعض الاتفاقيات تدخل حيز النفاذ (حسب نص الاتفاقية) لحظة توقيع عدد معين من الدول (مثلا بعد توقيع عشرين دولة)، وبعضها تدخل حيز النفاذ في تاريخ تذكره الاتفاقية، سواء كان اليوم التالي، أو بعد سنوات من الاتفاق على النص والتوقيع. وفي الاتفاقيات متعددة الأطراف، تبدأ إلزامية الاتفاقية على الدولة لحظة تصديق الدولة على الاتفاقية، وليس توقيعها فقط. وذلك بالتأكيد، بدءا من دخول الاتفاقية حيز النفاذ.

العديد من الاتفاقيات لا تنتهي، كاتفاقيات حقوق الإنسان، التي لا تذكر تاريخ انتهاء. ولكن اتفاقيات الاستثمار عادة ما ينتهي العمل بها بعد فترة، عادة ما تكون عشرة سنوات. ولكن معظم اتفاقيات الاستثمار تنص على أن تجدد الاتفاقية تلقائيا لو لم تطلب الدولة إعادة المفاوضة أو عدم التجديد يوم انتهاء الاتفاقية. إذن، فالاتفاقيات قابلة للمراجعة والإلغاء، ولكن في الفترة الضيقة المسموح بها كل عشرة سنوات، أو خمس سنوات أو كما تنص الاتفاقية. وأخيرا، الاتفاقية لا تطبق بأثر رجعي، إلا لو نصت الاتفاقية وهو غير معتاد.

3) فض المنازعات والتحكيم:

تتضمن معظم اتفاقيات الاستثمار والتجارة بنودا لفض المنازعات الاقتصادية أو التجارية التي قد تنشب بين المتعاقدين. ومن أهم ما يأتي في اتفاقيات الاستثمار الثنائية هو

التحكيم الدولي كوسيلة لفض النزاع بين المستثمر والدولة، وهو القنبلة الموقوتة التي مكنت مستثمرين من تجاهل القضاء المحلي تماما (وهو ما يتعارض وقواعد القانون الدولي)[4] وتقديم القضايا لمحكمين تجاريين في بلاد أخرى. ومن أهم مخاطر التحكيم الدولي الذي ينتج عن الدخول في الاتفاقيات أنه يؤثر على اتخاذ القرار وسيادة الدول في انتهاج سياسات معينه، وذلك لأن المستثمرين الأجانب عادة ما يلوحون بالاتفاقيات مهددين بالتحكيم الدولي المكلف، أو اللجوء للدعاوى الدولية فعليا.

ولعل من أهم الأمثلة أن شركة النظافة الفرنسية فيوليا، العاملة في الإسكندرية في مصر، قد بدأت دعوى تحكيم دولي ضد مصر، مطالبة بالتعويض، بسبب أن استثماراتها في مصر تم تهديدها إثر صدور قرار الحد الأدنى للأجور الذي طالما انتظره المصريون، والذي لم يتم تطبيقه على القطاع الخاص! إذن، يتعين على الدول الاستئذان قبل اتخاذ أبسط القرارات.

وأخيرا، فالمحكمون الدوليون لا يعترفون بأبسط قواعد العدالة كمحاربة الفساد أو حقوق العمال، بمعنى أن العديد من المستثمرين قد تقدموا بدعاوى تحكيم دولي ضد دول، بعد أن اعترضت الدول (أو قضائها المحلي) على انتهاك حقوق العمال، أو قضايا فساد وتهرب ضريبي واسعة (منها قضية تسبب فيها صاحب منجم في دولة جنوب أفريقيا في قتل عدد من العاملين لديه، إثر إضرابهم عن العمل بسبب سوء ظروف العمل، وأنصفه التحكيم الدولي، مطالبا دولة جنوب أفريقيا بتعويضه عن الخسائر التي لحقت باستثماره إثر إغلاق المنجم لعدة أسابيع بعد وقوع حالات القتل على يد المستثمر).

العديد من اتفاقيات التجارة الحرة أصبحت معنية في بنودها بالاستثمار، وتتضمن فعليا بنود تنص على التحكيم الدولي لفض المنازعات، بل تنص على أمور تخص الاقتصاد المحلي، من أهمها الدعم "المسموح للدولة توفيره" سواء كان للمزارعين أو المستثمرين المحليين، وتتضمن شروط حول المشتريات الحكومية (كما سنذكر بعض قليل)، وغيرها من الإجراءات التي تتدخل في السياسات المحلية، وتضع العديد من القيود على صانعي القرار، عادة ما تكون قيودا تحيل بين الدولة وتفعيل أهم ظروف تحقيق العدالة

الاجتماعية. ولذا، يظل بند "فض المنازعات" أو "التحكيم" الأهم في الاتفاقيات الدولية، حيث يحدد قدرة الدول على اتخاذ القرار بشكل سيادي ومستقل.

4) العدالة الاجتماعية في المعاهدات الدولية

جاءت العدالة الاجتماعية تحت مسميات عديدة في الاتفاقيات الدولية، من ضمنها الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، والتوزيع العادل للثروات وضمان الحياة الكريمة لكافة المواطنين وغيرها من الأطروحات التي مثلت مفاهيم مختلفة تتبنى صلب قضية العدالة الاجتماعية.

وهكذا تعد العدالة الاجتماعية من أهم المبادئ التي تحكم بعض الاتفاقيات الدولية، كاتفاقيات منظمة العمل الدولية التي تعود لعام 1919، والتي اعتبرت تحقيق العدالة الاجتماعية من اختصاصات المنظمة[5]، وتطورت بصدور إعلان منظمة العمل الدولية بشأن العدالة الاجتماعية من أجل عولمة عادلة في عام 2008[6]، والذي تبنته المنظمة والدول الـ182 الأعضاء بها، من أجل التأكيد على رؤيتهم للعولمة ومهمة منظمتهم، التي يجب أن تتماشى من مبادئ العدالة الاجتماعية وتعمل على إنفاذها في دول العالم.

كما أن العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية[7] يعد من أهم الاتفاقيات المعنية بترجمة العدالة الاجتماعية لسياسات ملموسة، من أجل التحقق من أن مبادئ العدالة الاجتماعية سترى النور، ولن تبقى شعارات تتبناها الدول. فجاء العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية متضمنا ما يسمى بالحقوق الاجتماعية والضمان الاجتماعي والتوزيع العادل للثروات، ومعلنا الاستغلال الاجتماعي والاقتصادي للمواطنين انتهاكا لحقوق الإنسان، كما جاء النص ملزما الدول بمسؤولية التوصل بشكل تدريجي إلى الإعمال الكامل للحقوق الاقتصادية والاجتماعية، وذلك من خلال استغلال الحد الأقصى من الموارد المتوافرة لدى كل دولة للالتزام بتوفير الضمانات والخدمات الاقتصادية والاجتماعية لكل المواطنين، من سكن وصحة وتعليم ومعاشات وإعانات وغيرها.

كما جاء العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية مؤكدا على أن حرية الإنسان لا تتحقق الا بتحقق حريته من الخوف والحاجة، وإنفاذ حقوقه الاقتصادية والاجتماعية،

لا سيما حقه في التنمية الاجتماعية والاقتصادية.[8] وبالتأكيد، فالإعلان الدولي لحقوق الإنسان، وهو ما يعد الوثيقة الأم لمعاهدات حقوق الإنسان، اهتم بدوره بالعدالة الاجتماعية، من خلال النص على الحقوق الاجتماعية والاقتصادية، والضمان الاجتماعي والحق في التنمية الاجتماعية. وغيرها العديد من اتفاقيات حقوق الإنسان التي جاءت بنصوص تقتضي إلزام الدول بالحقوق الاقتصادية وتحقيق العدالة الاجتماعية والتنمية وغيرها، كاتفاقيات حقوق الطفل، واتفاقية منع التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وغيرها.

البروتوكولات عادة ما تكون تعديلات على نص اتفاقية متضمنة في وثيقة أحدث من نص الاتفاقية، أو قد تكون بمثابة نص توضيحي أو تنظيمي مرفق لاتفاقية ما. على سبيل المثال، البروتوكول الاختياري للعهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية[9] هو وثيقة دخلت حيز النفاذ في مايو 2014، وتعنى بموافقة الدول على الاشتراك في آلية تتلقى لجنة الأمم المتحدة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية من خلالها شكاوى وبلاغات مواطني الدولة الموقعة مباشرة، وتنظر فيها وتخاطب الدولة بدورها بتوصيات بكيفية حل مشاكل المواطنين، ولعل توقيع الدول العربية على هذا البروتوكول الاختياري من أفضل سبل تعزيز دور الأمم المتحدة في الدفع بسياسات لحماية العدالة الاجتماعية، كما أنه يفتح قناة هامة لتواصل المواطنين مع حكوماتهم من خلال هذه الآلية الدولية. والبروتوكول، كالاتفاقيات الدولية، يصبح له قوة القانون لحظة توقيع وتصديق الدولة عليه.

5) دراسة حالة: اتفاقيات التجارة والاستثمار

ومن ناحية أخرى، فهناك العديد من الاتفاقيات الدولية التي كانت الأكثر تأثيرا على تمتع المواطنين بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية، والتي أثرت سلبا على العدالة الاجتماعية. وعلى الأخص، كانت تلك الاتفاقيات الاقتصادية، والتجارية والاستثمارية، التي لم تأت بذكر العدالة الاجتماعية، ولم تعتبرها من اختصاصاتها. فيما سبق تناولنا مفهوم الاتفاقيات والمعاهدات الدولية، وذكرنا العديد من الأمثلة لمعاهدات حقوق الإنسان. وفيما يلي، سندرس أنواع الاتفاقيات الأخرى، وكيفية قراءتها ودراسة تأثيرها على العدالة الاجتماعية .

لعل اتفاقيات التجارة الخارجية من أهم الاتفاقيات التي لها تأثيرا واضحا وسريعا على العدالة الاجتماعية، ولكنها أيضا من الاتفاقيات التي عادة ما يتم إغفالها من قبل الأحزاب والمجتمع المدني بسبب أنها قد تبدو للوهلة الأولى معقدة، وتقنية وغير مرتبطة بالعدالة الاجتماعية. والقاعدة هنا، أن ما يؤثر في الاقتصاد ونظام عمله، لا بد وأن يؤثر على آليات الإنتاج، وتحقيق الأرباح، وتشغيل العمالة، وتوزيع الثروات، وهو ما بدوره لابد أن يؤثر على العدالة الاجتماعية.

اتفاقيات التجارة بدورها لها تأثيرات ضخمة على الاقتصاد. فلنأخذ اتفاقيات التجارة الحرة التي أبرمها الاتحاد الأوروبي مع بعض الدول العربية كمصر وتونس والأردن والمغرب مثالا. فتلك الاتفاقيات لها أبعادا عديدة: أولها وأبسطها، تخفيض الجمارك وفتح الأسواق بين الاتحاد الأوروبي من ناحية، والدول العربية، كل على حده، من ناحية أخرى. فتح الأسواق عادة ما يتم التسويق له كمكسب للاتحاد الأوروبي والدول العربية على حد السواء، وهذا غير صحيح. فعلى أقل تقدير، الدول العربية، التي لم تحقق التنمية الاقتصادية ولا التصنيع المتطور، ولا حققت معدلات نمو الدول الأوروبية، لا يعقل أن تفتح أسواقها أمام المنتجات الأوروبية فيما يسمى تنافسا عادلا بين الاتحاد الأوروبي ودولة عربية. لكن أي عدل هذا الذي تسبب في أن تباع الفاكهة الأوروبية بأسعار تنافسية وجودة غير مسبوقة في الدول العربية، بقدر لم يقو الفلاح والمنتج العربي أن يتنافس معه؟ ولعل من أهم النقاط التي يجب الانتباه إليها الصناعات التحويلية، والقطاع الزراعي، وقطاع الخدمات، والتعدين والمواد الخام، والصناعات الطبية كالدواء. ومن هنا، فهناك العديد من النقاشات الدولية التي تطالب بالتفاوض حول معاهدات "تجارة عادلة" بدلا من التجارة الحرة، وذلك لما تسببت به التجارة الحرة من تدمير صناعات محلية لم تقو على المنافسة الدولية، ولما تسببت فيه من زيادة في الأسعار، واعتماد على التصدير في الحصول على الغذاء. ولعل من أهم النقاط التي يجب أن ننتبه لها في العالم العربي، هو أن الدول العربية تعتمد على التصدير في الحصول على 50% من احتياجات الغذاء، مما يعني أن الحصول على الغذاء يقع في يد الدول المصدرة، وأن أسعار الغذاء في العالم العربي متعلقة بالأسعار العالمية، ولا

تحكم للحكومات العربية بها، وهو ما يهدد السيادة الغذائية، وقدرة المواطنين على الوصول للغذاء.[10]

6) الضريبة الجمركية:

وهناك العديد من النقاشات الدولية حول جدوى الدخول في الاتفاقيات التجارية، التي تتسبب في تثبيت أسعار الضريبة الجمركية بالتزام قانوني، لا تقوى الدول على تغييره أو إعادة التفكير فيه بعد التصديق على الاتفاقية. وعادة ما تتعهد الدول إما بإلغاء الضريبة الجمركية أو تخفيضها، مع الالتزام بالإبقاء على الضريبة تحت سقف (مثلا الوعد بألا ترتفع الضريبة على الفواكه لأكثر من 5%، مما يعني أن الدولة تستطيع فرض أي ضريبة على الفواكه ما بين 0% و5%)، كما قد تتضمن تلك الاتفاقيات تعهدات بإلغاء الضريبة في بشكل تدريجي في فترة محددة، مثلا أن تتعهد الدولة بإلغاء الضريبة الجمركية على الفاكهة في فترة لا تتعدى العشر سنوات.

7) القيود التجارية:

من أهم البنود التي تأتي في الاتفاقيات التجارية تتعلق بالتخلص من القيود التجارية بمختلف أشكالها. ولعل القيود التجارية من أهم الوسائل التي تستخدمها الدول، ومنها الدول الأوروبية والولايات المتحدة الأمريكية حتى اليوم، بغرض حماية أهم الصناعات والمنتجات. لذا، فعندما تتعهد الدول العربية قانونا في الاتفاقيات التجارية بالتخلص تماما من أي قيود تجارية حمائية، فهي تتخلص من حق تحتفظ به العديد من الدول المتقدمة، وتتخلى عن أداة من أهم أدوات الحفاظ على منتجاتها وتشجيع استخدامها على المستوى المحلي. ومن أهم القيود التجارية هي حصة التوريد أو الكوتة، وهي التي تضع حدودا للكميات أو الحصة من منتج ما، التي يمكن استيرادها بتعريفة منخفضة. ومن ناحية الأخرى، تضع بعض الدول حصص للتصدير، أي كوتة لتصدير كميات أو حصص محددة من منتج ما محلي، وذلك عادة للحفاظ على ثبات الأسعار في الدولة المصدرة.

8) المعاملة الوطنية وحكم الدولة الأكثر رعاية:

هذا البند يعتبر الأكثر انتشارا في اتفاقيات التجارة الحرة واتفاقيات الاستثمار، وهو البند الذي تترتب عليه مسؤولية قانونية تقع على عاتق الدولة الموقعة أن تعامل المستثمر الأجنبي (من رعايا الدول الشريكة في الاتفاقية) معاملة المستثمر المحلي (بمعني، أن الدولة لا يحق لها منح دعم للمستثمر الوطني وعدم منح نفس الدعم للمستثمر الأجنبي) وهو ما يترتب عليه عدم قدرة الدول دعم مستثمريها المحليين في تشجيع تنافسيتهم ونموهم للوصول لمستوى المستثمرين الأجانب، بما في ذلك حرمان الدول من دعم الصناعات الصغيرة والمتوسطة، وهو ما يحد من سيادة الدولة في دعم مواطنيها وصناعاتها الوطنية. أما حكم الدول الأكثر رعاية هو مادة تأتي عادة في الاتفاقيات لتضع مسئولية قانونية على الدول الموقعة بتعميم أي امتيازات تم منحها لمستثمري دول معنية، لكافة الدول المشتركة في اتفاقية تنص في بنودها على "حكم الدولة الأكثر رعاية". على سبيل المثال، لو منحت دول شمال أفريقيا من خلال اتفاقية ما، امتيازات لمستثمري الدول الأعضاء في شمال أفريقيا، وكانت مصر موقعة على اتفاقية تجارية مع دولة النمسا، تنص على "حكم الدولة الأكثر رعاية"، لحصل مستثمري النمسا على نفس الامتيازات التي يحصل عليها مستثمري شمال أفريقيا في مصر، وهي الامتيازات التي تزيد عادة عن امتيازات المستثمرين المصريين في مصر!.

9) أنواع الاتفاقيات التجارية والاقتصادية:

هناك العديد من الطرق التي نستطيع من خلالها تصنيف الاتفاقيات التجارية، وأهمها تصنيفها حسب عدد ونوع الموقعين عليها، بحيث نتحدث عن الاتفاقيات الثنائية (بين دولتين أو دولة من ناحية وجهة سيادية من ناحية أخرى)، أو اتفاقيات متعددة الأطراف، وعادة ما تكون اتفاقيات تجمع بين دول منطقة واحدة كغرب أفريقيا أو منطقة التجارة الحرة العربية، أو دول جنوب شرق آسيا. ومن الجدير بالذكر أن ثمة نقاشات دولية عن جدوى وعدالة إبرام الاتفاقيات بين دول متقدمة من ناحية ودول نامية من ناحية أخرى، ومن أهم الأطروحات التي تعنى بالدفاع عن حق الدول النامية في حماية اقتصادها وعمالها ومواطنيها، وبذلك تحقيق التنمية والعدالة الاجتماعية، هو طرح اتفاقيات التجارة بين دول الجنوب كبديل عن اتفاقيات تجارة (الشمال-

الجنوب)، وذلك لتحقيق التكامل بدلا من التبعية والسيطرة الاقتصادية لناحية على الأخرى.

يمكننا التفرقة بين الاتفاقيات التجارية متعددة الأطراف حسب نوعية التكامل الاقتصادي الذي تحققه، وهنا نتعرف على الأقل على ثلاثة مستويات:

- **اتفاقيات متخصصة** في أداة من أدوات التكامل، كاتفاقيات التجارة واتفاقيات الاستثمار، واتفاقيات توحيد العملة واتفاقيات السوق الموحد، وهي كلها اتفاقيات عادة ما تجمع بين دول في إقليم جغرافي واحد، بهدف محدد كتوحيد العملة.
- **اتفاقيات مركبة**، وهي اتفاقيات إقليمية تتكون من العديد من عناصر التكامل الاقتصادي، ولعل أهمها السوق المشتركة لدول شرق وجنوب أفريقيا، وفي الدول العربية، مجلس الوحدة الاقتصادية العربية، الذي دخل حيز النفاذ في 1964، وبالتأكيد مجلس التعاون لدول الخليج العربية، (المعروف بمجلس التعاون الخليجي)، وهو الذي يتضمن العديد من الاتفاقيات حول التجارة، وتوحيد العملة، والسوق المشتركة، والمجلسين الاقتصادي والسياسي وغيرها من سبل التعاون الثقافي.
- **اتفاقيات خاصة**، متعددة الأطراف عادة ما تبرمها منظمات دولية، وأهمها على الإطلاق اتفاقية منظمة التجارة العالمية. ولعل هذه الاتفاقية التي تتضمن العديد من الاتفاقيات المعنية بالتجارة، وما يسمى بتسهيلات التجارة العالمية، وبالاستثمار، والزراعة، والدعم وخاصة دعم المزارعين، والتجارة في الخدمات، واتفاقية احترام حقوق الملكية الفكرية، واتفاقية مبيعات الحكومة، من أهم الاتفاقيات التي تمس العدالة الاجتماعية، بسبب ما يترتب عليها من تنظيم الاقتصاد المحلي بشروط وقواعد دولية ملزمة قانونا، وبسبب ما يتخللها من عدم مساواة في التزامات الدول القانونية، حيث تحتفظ دول أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية بشروطها بعدم الالتزام بالعديد من البنود وذلك بسبب قدم عضويتهم في المنظمة.

وبسبب أهمية منظمة التجارة العالمية، وتأثيرها على سياسات وقرارات الدول العربية بشكل خاص، ودول العالم بشكل عام، فمن المهم تفصيل نوعية الاتفاقيات التابعة للمنظمة وكيفية تأثيرها على العدالة الاجتماعية .

اتفاقية مشتريات الحكومة. تعنى اتفاقيات مشتريات الحكومة بتحقيق ما يسمى بالتنافسية في مشتريات الحكومة، أي كافة المنتجات والخدمات التي تشتريها الحكومة من الأموال العامة. وبسبب ما تمثله المشتريات الحكومية من نسبة ضخمة من الناتج المحلي الإجمالي لأي دولة، فللتحكم في كيفية إدارتها والاشتراط أن تكون المشتريات الحكومية مفتوحة لمقدم الخدمة المحلي والأجنبي على حد سواء، أثرا كبيرا في إدارة الاقتصاد، والمال العام. فالمشتريات الحكومية في الاتحاد الأوروبي تمثل حوالي 20% من الناتج المحلي الإجمالي. وهناك فارقا ضخما بين أن يتولى تلك المشتريات شركات محلية، فتظل الأول في نطاق الدولة، بل وقد تشجع بعض الصناعات ومقدمي الخدمات على التطور والنمو. أو أن تفتح الدول المشتريات للمنافسة "العادلة" (إن كانت حقا عادلة) مع الأسواق الخارجية. وببساطة، فوظيفة اتفاقية منظمة التجارة العالمية، وأيضا اتفاقيات الاستثمار واتفاقيات التجارة الحرة، هو "تحرير" المشتريات الحكومية، أي فتح الباب أمام المستثمر الأجنبي ليحصل على حق تنفيذ مشروع، أو توفير منتجات للحكومة.

اتفاقية احترام حقوق الملكية الفكرية. اتفاقيات حقوق الملكية الفكرية قد تبدو كاتفاقيات حقوقية للوهلة الأولى. فلكل مخترع حق فيما اخترع. ولكن هذه الاتفاقيات تظل من أخطر الاتفاقيات التي تهدد العدالة الاجتماعية، وتهدد الوصول للدواء والصحة بشكل خاص. فبحكم هذه الاتفاقية، تستطيع شركات أن تحصل على أعشاب طبيعية، أو تركيبة محلية للدواء، أو حتى اختراع لدواء، وبهذا تحتفظ بحق حصري لإنتاجه لعدة سنوات، وتحتكر به الأسواق، وتزيد من سعره وهكذا. والحال ينطبق على الغذاء، والثقافة، والمنشورات وحتى الحيوانات التي تكتشفها مجموعة أو شركة، مما جعل لجنة الأمم المتحدة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تصرح أن ما يسمى بحقوق الملكية الفكرية يحكمه المصالح الاقتصادية، وليس مصلحة المواطن والصالح العام، مما أدى إلى انتهاك ما يسمى بحقوق الملكية الفكرية لحقوق الإنسان، وخاصة الحق في

الغذاء، والثقافة، والصحة، والتمتع بالعلم والاستكشافات العلمية، مطالبة في النهاية أن تخضع اتفاقيات الملكية الفكرية للالتزام بحقوق الإنسان، وليس انتهاك الحقوق.[11]

اتفاقية الزراعة. تعد الاتفاقيات الزراعية من أهم الاتفاقيات المتعلقة بالعدالة الاجتماعية، حيث تؤثر في وصول المواطن للغذاء بشكل مباشر، وتؤثر على حقوق المزارعين وصغار المنتجين الزراعيين، كما لها التأثير الكبير على شكل الاقتصاد، والنشاط الاقتصادي للمواطنين، مما يؤثر على معيشة المواطنين بشكل مباشر. وتعد اتفاقية الزراعة التابعة لاتفاقية التجارة العالمية من أهم الاتفاقيات الدولية التي نرى من خلالها تلك التأثيرات السلبية. فقد دخلت الاتفاقية حيز النفاذ في يناير 1995، وأعطت الدول حوالي عشر سنوات لتنفيذ معظم بنودها. وأهم ما جاء بها التزام الحكومات قانونا بخفض الدعم الموجه للإنتاج الزراعي، وللمزارعين بنسب مشروطة بنص الاتفاقية، وهو الالتزام الذي استطاع الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية استثناء دولهم منه، والإبقاء على دعم سنوي بمئات المليارات للقطاع الزراعي. كما تلتزم الدول الأعضاء في الاتفاقية بخفض دعم التصدير، الذي توجهه الدول للمصدرين لتشجيع التصدير للخارج، وتدعي الاتفاقية أن ذلك الدعم، بالإضافة لدعم المزارعين يخل بالمنافسة (وذلك بالرغم من إبقاء الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية عليه). وأخيرا، يأتي الجزء التجاري الخاص بخفض التعريفة الجمركية على المنتجات الزراعية المستوردة. هل يعقل بهذه الشروط أن ينجو المزارعين العرب أو ينجو النشاط الزراعي، خاصة لدى صغار ومتوسطي الفلاحين؟.

10) التدريب العملي: اتفاقيات الاستثمار الثنائية والتحكيم الدولي

ومن أهم الاتفاقيات الثنائية التي يجب الانتباه لها لتبعاتها على العالم العربي هي اتفاقيات الاستثمار الثنائية[12]، وهي اتفاقيات تبرمها دولتين من أجل تحديد حقوق مستثمري الدولة الأولى في الدولة الثانية، ومستثمري الدولة الثانية في الدولة الأولى. اتفاقيات الاستثمار الثنائية تعتبر من "أسهل" الأدوات التي تستغلها الدول من أجل جذب الاستثمار، بالرغم أن العديد من الدول والمنظمات الدولية والخبراء الاقتصاديون دائما ما يكررون أن تلك الاتفاقيات التي لا تزيد من الاستثمار في الدولة الموقعة، بل تضع عليها عوائق عديدة كما سنوضح الآن. ومن أهم المنظمات التي طالما عارضت

الاتفاقيات الثنائية، وأكدت على مخاطرها، هي مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) .

المطلوب:

اقرأ نص الاتفاقية المرفقة التي وقعتها مصر والمغرب وأجب عن الأسئلة الآتية:

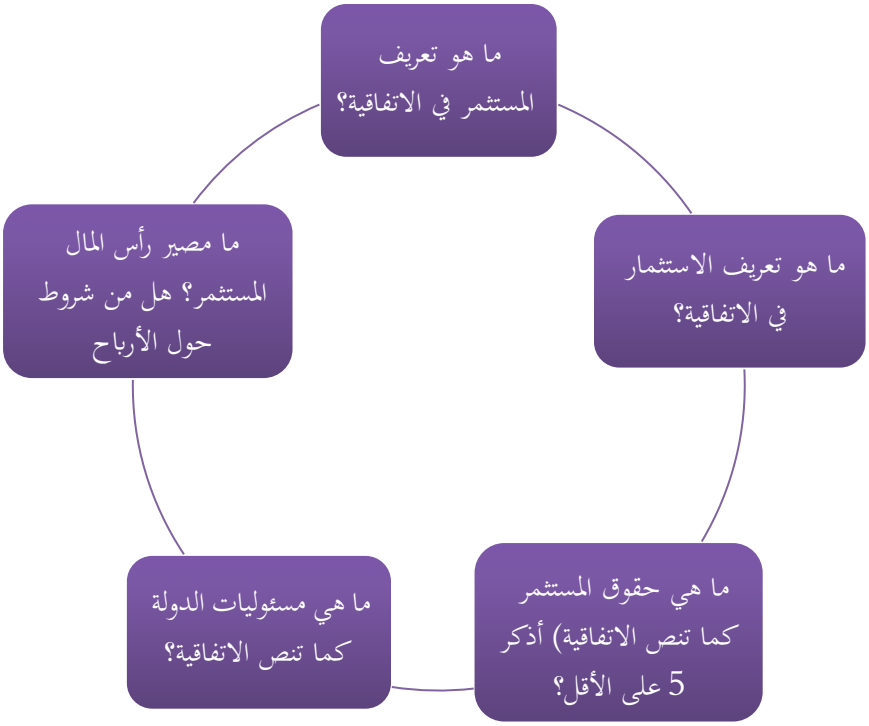

اشترى مستثمر مصري أراضي في دولة المغرب بهدف الاستصلاح الزراعي، بأسعار منخفضة، وبدأ في الفعل في الحصول على دعم لإنتاجه الزراعي. بعد عام، اكتشفت منظمة الشفافية الدولية بالمغرب أن المستثمر المصري استغل الأراضي لبناء منتجع سكني، وبدأ بالفعل في بيع الوحدات السكنية باهظة الثمن. اتصل باحث منظمة الشفافية بأحد المحامين وقرروا البدء في إجراءات دعوى قضائية ضد المستثمر المصري ودولة المغرب لإهدار المال العام المغربي، ومخالفة شروط بيع الأرض (بتحويلها إلى

مشروع سكني)، كما بدأوا حملة واسعة بين المواطنين حول حقوق المواطن في المال العام الذي تحتاجه الدولة المغربية لمحاربة الفقر وتحقيق العدالة الاجتماعية. بعد شهور، حكم القضاء المغربي بأحقية دولة المغرب بأن العقد قد تم مخالفته بالفعل، وطالب الحكومة المغربية بإنهاء التعاقد، أو الحصول على فرق السعر في بيع الأراضي، لو تم بيعها كأراضي إسكان. تخيل نتيجة التقاضي وتطور القضية، مرة في وجود الاتفاقية كالمصدر القانوني الأول لحقوق وواجبات المستثمر، ومرة في عمد وجود الاتفاقية، وناقش دور الاتفاقية في تحقيق أو عرقلة العدالة الاجتماعية .

الحالة التونسية

يتناول هذا القسم:

1) ملاحظات نظرية
2) توصيف لحالة تونس
3) دراسة حالة موضحة من تونس
4) مقترح تدريبي من تونس

1) ملاحظات نظرية

تعتبر اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات هي الإطار الأهم الحاكم للاتفاقيات والمعاهدات الدولية، حيث تعتبر مرجعا لتعريف أهم المصطلحات المتعلقة بالاتفاقيات الدولية، وتعريف قواعد الدخول والخروج من الاتفاقيات، كما تحدد أهم سبل تحديد أهداف ونوايا الاتفاقيات، وشروط وضع التحفظات على الاتفاقيات الدولية.

المعاهدة الدولية في تعريف اتفاقية فيينا هي "الاتفاق الدولي المعقود بين الدول في صيغة مكتوبة والذي ينظمه القانون الدولي، سواء تضمنته وثيقة واحدة أو وثيقتان متصلتان أو أكثر ومهما كانت تسميته الخاصة"

وهكذا تعد العدالة الاجتماعية من أهم المبادئ التي تحكم بعض الاتفاقيات الدولية، كاتفاقيات منظمة العمل الدولية التي تعود لعام 1919، والتي اعتبرت تحقيق العدالة الاجتماعية من اختصاصات المنظمة

كما أن العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية يعد من أهم الاتفاقيات المعنية بترجمة العدالة الاجتماعية لسياسات ملموسة، من أجل التحقق من أن مبادئ العدالة الاجتماعية سترى النور، ولن تبقى شعارات تتبناه

كما جاء العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية مؤكدا على أن حرية الإنسان لا تتحقق إلا بتحقق حريته من الخوف والحاجة، وإنفاذ حقوقه الاقتصادية والاجتماعية، لا سيما حقه في التنمية الاجتماعية والاقتصادية.

غير أنه تجدر الإشارة هنا إلى أن طبيعة الالتزامات القانونية الناشئة عن الحقوق والحريات الواردة في هذا العهد لا تعدو أن تكون مجرد مناشدة للدول الموقعة عليه للعمل ما في وسعها لتضمين هذه الحقوق والحريات في دساتيرها حتى يتسنى لمواطنيها أن يتمتعوا بمستوى معيشي لائق. ولعله من المفهوم هنا أن التزام الدول لا يعنى بحال من الأحوال أن مواطنيها سوف يتمتعون فعلا بهذه الحقوق، إذ أن ذلك رهن بتمتع هذه الدول ذاتها بقدرات وإمكانيات تسمح لها بالوفاء بالحقوق والحريات المنصوص عليها في هذا العهد. كما أنه من المفهوم أيضا أنه ليس باستطاعة كافة الدول الموقعة الوفاء بالالتزامات المترتبة على النص على مثل هذه الحقوق والحريات في دساتيرها على نحو متساو نظرا لتباين إمكانياتها وقدراتها الاقتصادية.

لكن هناك العديد من الاتفاقيات الدولية التي كانت الأكثر تأثيرا على تمتع المواطنين بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والتي اثرت سلبا على العدالة الاجتماعية خاصة اتفاقيات التجارة الخارجية التي كان لها تأثيرات ضخمة على الاقتصاد وانعكاسات واضحة وسريعة على مسالة العدالة الاجتماعية.

2) توصيف لحالة تونس

أن الاتفاقات الدولية تعلو القوانين الداخلية فالقانون الدولي الاتفاقي يعلو القوانين التونسية. وذلك وفقا للفصل 20 في الدستور التونسي لعام 2014.[13]

ففي كافة الصور فإن الدولة لا يمكن أن تثير أحكام قانونها الداخلي لتبرير عدم تنفيذها لالتزاماتها التعاقدية وذلك مهما كانت إجراءات إبرامها

ولكن كما أشرنا سابقا قن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية الواردة في جملة الاتفاقيات التي صادقت عليها تونس ليس لها طابع الزامي رغم أن الدستور التونسي الصادر في 2014 ينص هو بدوره على جملة هذه الحقوق.

لكن المؤشرات الاجتماعية في تونس تراجعت في السنوات الاخيرة وما تحقق على مدى ستين سنة من تاريخ دولة الاستقلال تلاشى في خضم الصراعات والتجاذبات السياسية التي انتجتها مرحلة ما بعد سقوط النظام السابق ففي دراسة للبنك ألافريقي للتنمية والمعهد الوطني للإحصاء تبين أن 15.5% من التونسيين يعيشون تحت خط الفقر وهوما يعادل 1.6 مليون نسمة. ذات الدراسة اكدت أن نصف مليون من التونسيين غير قادرين على توفير احتياجاتهم الأساسية من الغذاء.[14]

وترجح الدراسة انه في صورة بقاء الأوضاع الاقتصادية على حالها فان عدد التونسيين الذين يعيشون تحت خط الفقر سيقفز إلى 19% وهوما يساوي حوالي مليونين من عدد السكان. والمفارقة العجيبة أن 12% فقط من هؤلاء الفقراء يستفيدون من الدعم المقرر من الدولة للمواد الأساسية والكهرباء والماء الصالح للشراب والصحة والتعليم.

3) دراسة حالة موضحة من تونس

يرتبط الاتحاد الأوروبي وتونس بـ"اتفاقية شراكة" وقعاها سنة 1995، وكانت تونس أول بلد جنوب البحر المتوسط يوقع مثل هذه الاتفاقية مع الاتحاد الأوروبي وبموجبها أقام البلدان منطقة تبادل حر تشمل فقط المنتجات المصنعة.

"**وأدى** تفكيك المعاليم الجمركية التدريجي على المنتوجات الصناعية الموردة من الاتحاد الأوروبي حسب العديد من التقارير، إلى فقدان ما لا يقل عن 24 مليار دينار (12 مليار دولار) للخزينة الوطنية في المدة المتراوحة بين سنة 1996 وسنة 2008 أي ما يعادل نصف المديونية للبلاد حاليا.

وأشارت دراسة قام بها المعهد الوطني للإحصاء بتعاون مع البنك الدولي صدرت سنة 2013 إلى اندثار النسيج الوطني الصناعي المحلي بنسبة قدرت بـ55% في المدة بين 1996 و2010 نتيجة اتفاقية الشراكة سنة 1995.

وقدرت تقارير عدد مواطن الشغل المفقودة بين 300 ألف و500 ألف موطن شغل في المدة بين 1996 وسنة 2010.[15]

ومن المخاوف الكبيرة أيضا إدراج القطاع الزراعي ضمن اتفاق التبادل الحر الشامل "أليكا" الذي تتفاوض بشأنه الحكومة التونسية مع الاتحاد الأوروبي فالقطاع الزراعي غير مؤهل للمنافسة الأوروبية.

وأعلنت تونس والاتحاد الأوروبي في أكتوبر2015، الدخول في مفاوضات رسمية حول اتفاقية تبادل حر شامل ومعمق، ستدوم هذه المفاوضات سنوات، في الوقت الذي أعلن فيه خبراء اقتصاديون ومنظمات مدنية تونسية معارضتهم للاتفاق، مؤكدين أنه سيضر كثيرا بالاقتصاد التونسي المتعثر.

ستشمل المفاوضات بالأساس قطاعين جديديْن، بقيَا إلى حدّ الآن خارج مجال "التبادل الحرّ"، وهما الفلاحة والخدمات بمختلف تفرّعاتها. وهو ما يعني تمكين الشركات الأوروبية الضخمة من منافسة المؤسسات التونسية في مجالات "استراتيجية" مثل الغذاء والطاقة والصحّة والبنوك والصفقات العمومية.[16]

"**وتعتبر** الأطراف الرافضة لاتفاق "أليكا" أن المسارعة إلى تمرير هذا الاتفاق في صمت، يؤكد على وقوع الحكومة تحت سيطرة دوائر القرار المالي العالمي التي سترسم سياسات الاقتصاد التونسي مستقبلا".[17]

4) مقترح تدريبي من تونس

تقديم الاليكا

نقصد بمختصر كلمة "اليكا" " مشروع اتفاق التبادل الحر الشامل والمعمق"

وتهتم الاليكا بمشروع اتفاق بين تونس والاتحاد الأوروبي لتوسعة وتعزيز تعاونهم الاقتصادي.

وتجسم الاليكا من هذا المنطلق هدف رئيسي لمرتبة الشريك المتميز التي تحصلت عليها تونس لدى الاتحاد الأوروبي منذ نوفمبر 2012 وهي عبارة عن أداة اندماج فعلي للاقتصاد التونسي في السوق الداخلية للاتحاد الأوروبي.

ومن هذا المنطلق، لا يتعلق الامر باتفاق تجاري جديد بل بالأحرى باندماج أعمق للاقتصاد التونسي في فضائه الاورو-متوسطي.

وسيتم هذا الاندماج الأفضل للاقتصاد التونسي داخل الفضاء الاقتصادي الأوروبي عبر:

- ملاءمة تدريجية للنصوص المنظمة للمناخ التجاري والاقتصادي.
- التقليص من العوائق غير الجمركية.
- تبسيط وتسهيل الإجراءات الديوانية .
- تحسين شروط نفاذ المنتوجات والخدمات إلى كل من السوق التونسية والأوروبية على حد السواء.

الاليكا هي بمثابة محرك حقيقي للقيام بإصلاحات

ويهدف هذا الاتفاق بالخصوص إلى تكملة وتوسعة الاتفاق ليشمل قطاعات أخرى اضافية لمنطقة التبادل الحر الخاصة بالصناعات المعملية التي تم ارساؤها بموجب اتفاق الشراكة لسنة 1995 و استكمال تنفيذها سنة 2008.

حيث ان اتفاقية الشراكة لسنة 1995 اقتصرت على حذف المعاليم الجمركية فقط على المنتوجات المصنعة وتبادل بعض التنازلات بالنسبة لقائمة تشمل بعض المواد الفلاحية والغذائية والصيد البحري في اطار حصص.

علاوة على كونه اتفاقا مع الاتحاد الأوروبي ،يندرج مشروع اتفاق التبادل الحر الشامل والمعمق" الاليكا" ضمن إستراتجية الإصلاحات التي شرعت فيها تونس لإرساء اندماج تدريجي لاقتصادها في إطاره الإقليمي والمغاربي والعربي والاور- متوسطي والعالمي.

وبالنسبة لتونس تمثل الاليكا بمثابة محرك حقيقي للإصلاحات المقررة و المخطط لها في كنف السيادة التامة.

بعد استكمال مشروع اتفاق التبادل الحر والمعمق ستكون الفوائد بالنسبة لتونس كالآتي:

- نفاذ المنتوجات و الخدمات التونسية بكل سهولة داخل سوق أوروبية تضم أكثر من 500 مليون مستهلك.
- تحسين ظروف الاستثمار والمناخ العام للأعمال بفضل إرساء أطر قانونية مستقرة ،اكثر قابلية للتوقع ومشابهة لقوانين الاتحاد الأوروبي.
- ملاءمة تدريجية للاقتصاد التونسي مع المعايير الأوروبية والتي من شانها الرفع من مستوى جودة المنتوجات والخدمات التونسية الأمر الذي سيعود بالمنفعة على المستهلك التونسي ويسهل دخول منتوجاتنا وخدماتنا إلى أسواق أخرى.

وبمجرد الاتفاق والمصادقة على مشروع الاتفاق المبرم سيقع تنفيذ برنامج الاليكا بصفة تدريجية باعتماد جدول زمني ستتم مناقشته مسبقا، كما سنحافظ بصفة آليةعلى مراعاة المعايير الاجتماعية والبيئية العالمية.

تقديم مشروع اتّفاق التبادل الحرّ الشامل والمعمّق بين تونس والاتحاد الأوربي وتقسيم المشاركين إلى مجموعتين:

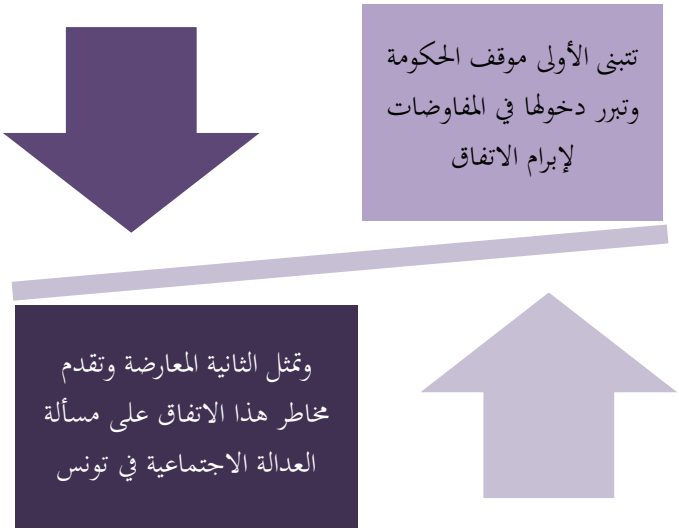

الحالة اللبنانية

يتناول هذا القسم:

1) آثار اتفاقيات التجارة والاستثمار على حقوق الإنسان
2) توصيف لحالة لبنان
3) دراسة حالة من لبنان: حالة القطاع الزراعي في لبنان
4) مقترح تدريبي

1) آثار اتفاقيات التجارة والاستثمار على حقوق الإنسان والعدالة الاجتماعية

يعتبر "العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية" الاتفاقية الاولى التي أسست لمعالجة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ولتنظيم الالتزامات القانونية الواردة فيها وترجمتها إلى سياسات على المستويين الدولي والوطني. غير أن العديد من الالتزامات الذي نص عليها العهد غالبا ما تتعارض أو تتناقد مع الالتزامات الواردة في الاتفاقيات الدولية الخاصة بالتجارة والاستثمار.[18] غير أن للالتزامات في مجال حقوق الإنسان الأولوية على كل الالتزامات الأخرى وتخضع للمحاسبة من قبل المجتمع المدني وفي حال انتهاكها من قبل الحكومات. كرست أولوية حقوق الإنسان على كل الالتزامات الأخرى في إعلان فيننا وخطة عمله في عام 1993. كما اكدة "لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية" على أن لحقوق الإنسان الأولوية على أي شرط آخر في كل الاتفاقيات الدولية، بما فيها اتفاقيات "منظمة التجارة العالمية،" اتفاقيات الاستثمار، والاتفاقيات مع الشركات المتعددة الجنسية.

يتبنى تحرير التجارة في وتيرة متزايدة من قبل البلدان المتقدمة والنامية في كافة انحاء العالم، إذ يجري الترويج له باعتباره وسيلة للنمو الاقتصادي والتنمية. غير أن تحرير التجارة وفي الواقع غالبا لا يؤدي إلى خفض الفقر واللا مساواة، بل على العكس يمكن له أن يقيد في أغلب الاحيان فسحة سياسات الدولة وقدرتها التنموية والتزاماتها حقوق الإنسان. في الواقع أدى انفتاح الأسواق على نحو متتال خلال العقدين الأخيرين إلى ركود مؤشرات التنمية وتدهورها في معظم البلدان العربية [19] .

2) توصيف لحالة لبنان

يتماشى لبنان منذ خمسينيات القرن الماضي مع مقايس العولمة والنيوليبرالية، حيث أنه لا يعتمد فحسب على الاقتصاد القائم على الحرية الاقتصادية بل إنه يستوفي أيضا شروط الاقتصاد النيوليبرالي: "غلبة قطاع المال والتجارة والخدمات؛ دور الوساطة الخارجية بين السوق العالمية والداخل العربي؛ رفض سياسة "التصنيع بديلا من الاستيراد" import substitution؛ أي سيطرة البضائع المستوردة على السوق المحلية ودفع الصناعة والزراعة إلى التصدير والمنافسة في الأسواق الخارجية، الخ."[20] ارتبط إعادة إنتاج هذا النظام بشخص رفيق الحريري الذي ترأس الحكومات اللبنانية

خلال فترة 1992-2000، و2004-2005، مقدما مشروع إعادة إعمار ارتكز على تعزيز العولمة النيوليبرالية بالتماشي مع توجيهات وسياسات المؤسسات المالية الدولية: "الريادة للقطاع المالي والعقاري على حساب الصناعة والزراعة، النمو بالاتكال على حركة الأسواق بديلا من التنمية، الخصخصة، وإعطاء الأولوية للاستيراد على حساب حماية الصناعات المحلية، وسحب الدولة من دعم السلع الحيوية ومن الأدوار التوزيعية...الخ."[21]

يشكل تحرير التجارة ميزة رئيسية للسياسة الاقتصادية اللبنانية خلال العقد الماضي، تجلت في توقيع مختلف اتفاقيات التجارة الحرة.

تماشيا مع هذا النهج، وقع لبنان على العديد من الاتفاقيات الثنائية والمتعددة الاطراف مع دول عربية واوروبية في إطار البرنامج المعتمد للتجارة الحرة، وابرم 54 اتفاقية استثمارية ثنائية من أجل تعزيز وحماية الاستثمارات. كجزء من استراتيجيته الاقتصادية الشاملة للاندماج مع الاقتصاد العالمي ولتحرير التجارة، وقع لبنان على اتفاقيات عدة:[22]

- **مبادرة الشراكة الأورومتوسطية (EMFTA) (2002)**: يلحظ الاتفاق بنود رفع القيود على المبادرات التجارية فيما يتعلق بالسلع من الجانبين لبناني والاتحاد الاوروبي بهدف اقامة منطقة تجارة حرة ثنائية. فضلا عن ذلك، صممت الشراكة لتحسين الاستقرار عبر منطقة المتوسط. تركة القواعد الذي انشأتها منطقة التجارة الحرة آثارا مباشرة وغير مباشرة (social spillovers) على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية.[23] شهد لبنان آثارا اقتصادية متوقعة بانخفاض الدخل الناجم من عائدات الرسوم الجمركية، مما لذلك من تداعيات كبيرة على قدرة الحكومة على تخصيص الموارد للخدمات العامة واحقاق الحقوق الاقتصادية والاجتماعية. كما اظهرت دراسة تقويم الأثر تداعيات المنطقة الحرة على العمالة وتوزيع الدخل.[24]
- **اتفاقية التجارة الحرة مع المنظمة الأوروبية للتجارة الحرة (افتا) (2004)**:"تؤمّن دخولا حرا للصادرات الصناعية اللبنانية (بما فيها الأسماك والمنتجات البحرية الأخرى إضافة إلى المنتجات الزراعية المصنّعة) إلى أسواق هذه المنظمة والتي تشمل: سويسرا وليشتنشتاين والنرويج وإيسلندا. "[25]

- **عضو في منطقة التجارة العربية الحرة الكبرى (جافتا) (2005)**

"يستفيد لبنان من إعفاء كلّي من الرسوم الجمركية على كل السلع الزراعية والصناعية المتبادلة بين البلدان العربية الأعضاء الـ17، وذلك منذ يناير 2005."[26]

- **اتفاقيات تجارة حرة ثنائية مع مصر والعراق والكويت وسوريا والإمارات العربية المتّحدة**
- **الاتفاقيات الاستثمارية الثنائية الـ54:** تؤمن حماية وترويج للاستثمارات، واطارا قانونيا للمستثمرين الأجانب يضمن بيئة مواتية جدا بين لبنان والشركاء الـ54 .
- **اتفاقية لتفادي الازدواج الضريبي مع 32 بلدا:** تسهم الاتفاقية إلى تسهيل التبادل التجاري عبر الحدود وتشجيع النشاط التجاري الدولي من خلال تفادي الازدواج الضريبي وتجنب التهرب من دفع الضرائب من قبل الطرفين.

3) دراسة حالة من لبنان: حالة القطاع الزراعي في لبنان

دعم المزارعون اللبنانيون له أثر كبير على تقوية المجتمعات المحلية والمستهلكين اللبنانيين على حد سواء. فبالرغم أن المنتجات الزراعية لا تشكل الصادرات الرئيسية للبنان، الا أن ما يقدر بـ300 ألف عائلة لبنانية أو ما يعادل 40% من عدد سكان لبنان يملكون دخلا ما من الزراعة كجزء من جهوده للانضمام إلى "منظمة التجارة العالمية،" [27] . يتعهد لبنان بتعديل قوانينه للتماشي مع القواعد المرعية في المنظمة. غير أن لتحرير التجارة تأثيرات ملحوظة على قطاع الزراعة في لبنان (مثالا لذلك قطاع زيت الزيتون .)الذي شهد تأثيرات كارثية[28] انطلاقا من ذلك يجب الا يتخلى لبنان عن قدرته على فرض كوتات معدلات الرسوم الجمركية (tariff rate quotas) والحمايات الخاصة بالبلدان النامية المتوفرة ضمن "منظمة التجارة العالمية،" وتوفير حماية خاصة للمنتجات ذات الأهمية الخاصة (special product provisions)، وان يحتفظ بالقدرة على تنظيم الاستيراد الزراعي وطفرة الاستيراد (import surges). كما على الدولة أن تبدي اهتماما أوسع لدعم وإصلاح القطاع الزراعي اللبناني،

عوضا عن البدائل الذي تفدي بإلغاء جميع أشكال الدعم والحماية.

4) مقترح تدريبي:

قم باقتراح سلسلة من الإجراءات الاقتصادية والاجتماعية التي من واجب الدولة اعتمادها لحماية وتعزيز الناتج المحلي الزراعي مبررا اهمية هذه الإجراءات وتداعيات تجاهلها على القطاع الزراعي.

الحالة المغربية

يتناول هذا القسم:

1) ملاحظات على المضمون النظري
2) دراسة حالة
3) نموذج تدريبي

1) ملاحظات على المضمون النظري

تعد العدالة الاجتماعية مرجعية معيارية لجميع القيم والحقوق الإنسانية فهي معايير ومرتكزات نسبية تتمظهر بداية باتفاقيات دولية ثم قوانين محلية تستمد فاعليتها من مدى تأثيرها الإيجابي على حيوات المواطنين. وأدى تباين الفوارق الاجتماعية بين دول الشمال الغنية ودول الجنوب المستنزفة اقتصاديا إبان وبعد الاستعمار إلى إلزام المنتظم الدولي بإيلاء اهتمام كبير للحق في التنمية وهذا ما تُرجِم في مجموعة من المواثيق نخص منها على سبيل المثال:

- ميثاق الأمم المتحدة 1945 في المادة 55.
- الإعلان العالمي حول التنمية والتقدم في المجال الاجتماعي 1969.
- الإعلان العالمي بشأن نظام اقتصادي جديد 1974.
- ميثاق الحقوق والواجبات الاقتصادية للدول 1974.
- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان 1948.
- العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية 1966.
- إعلان أهداف الإنمائية الألفية 2000-2009.

ومنذ الاستقلال قام المغرب بالمصادقة على مجموعة من المواثيق والاتفاقيات الدولية –مع إبقاءه على مجموعة من التحفظات وعدم التصديق على بعض الاتفاقيات أو البروتوكولات– نذكر منها (الاتفاقيات المصادق عليها) على سبيل المثال لا الحصر نصوص الشرعة الدولية والاتفاقيات العامة، الاتفاقيات الخاصة بمناهضة التمييز، الاتفاقيات المتعلقة بحماية الفئات... واستجابة لتوصيات هيئة الانصاف والمصالحة[29] خاصة توصيتها المتعلقة بـ"دعم التأصيل الدستوري لحقوق الإنسان كما هي متعارف عليها عالميا وذلك عبر ترسيخ واضح لمبدأ سمو المعاهدات والاتفاقيات الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان. وبشكل عام سمو معايير القانون الدولي والقانون الإنساني على القوانين الوطنية، وبعد الحراك الاجتماعي الذي عرفه المغرب سنة 2011 والضغط الذي قام به الشارع من أجل الحرية والكرامة والعدالة الاجتماعية كان لزاما على الدولة أن تأسس قانونيا لهذه المتغيرات وهو ما تأتى بإحداث دستور جديد نص بصريح العبارة على "جعل الاتفاقيات الدولية، كما صادق عليها المغرب، وفي نطاق

أحكام الدستور، وقوانين المملكة، وهويتها الوطنية الراسخة، تسمو، فور نشرها، على التشريعات الوطنية، والعمل على ملاءمة هذه التشريعات، مع ما تتطلبه تلك المصادقة".[30] ليكون بالتالي التنصيص على مبدأ سمو الاتفاقيات الدولية على القوانين الوطنية لبنة أساسية وممهدة من أجل دولة الحرية والتضامن والعدالة الاجتماعية. فإلى أي مدى نجحت الدولة المغربية في ملائمة قوانينها مع الاتفاقيات الدولية فيما يخص العدالة الاجتماعية؟ وهل يمكن الحديث عن عدالة اجتماعية في المغرب يستند تنزيلها على سمو الاتفاقيات الدولية بدل الخصوصية المحلية؟

رغم حث المنتظم الدولي من خلال مواثيق واتفاقيات وبرتوكولات على الحق في الشغل فإن الدولة المغربية، رغم الجهود، لم تفلح في إيجاد سياسة ناجعة لتحقيق هذا الحق وهذا ما تبينه أرقام المندوبية السامية للتخطيط (انظر الفصل 4) ورغم ارتفاع سن الأمل في الحياة، وانخفاض نسبة وفيات الأطفال والأمهات مقارنة بالسنوات الماضية فلا زال الحق في الصحة[31] وجودة الخدمات الصحية جد متدهورة بحيث "واحدا فقط من أصل أربعة مغاربة راض عن مستوى الرعاية الصحية"[32] واعمال الحق في التعليم[33] يعرف اختلالات بنيوية في عناصره من قبيل التوافر وإمكانية الالتحاق وإمكانية القبول وقابلية التكيف وسببه فشل مخططات الإصلاح واعتبار قطاع التعليم قطاع غير منتج. ناهيك عن الحق في السكن[34] الذي وحسب تقارير رسمية لا زال هناك نقص في الوحدات السكنية بحوالي 600 ألف وحدة رغم انه هناك مليون سكن مقفل[35] كما أن سياسة الدولة في مجال الإسكان لا تنسجم مع المعايير الدولية، مما يجعل المواطن ضحية لشركات المضاربة العقارية، أو في بعض الأحوال يضطر إلى اللجوء لدور الصفيح حيث تنعدم أبسط شروط الحياة.

2) دراسة حالة

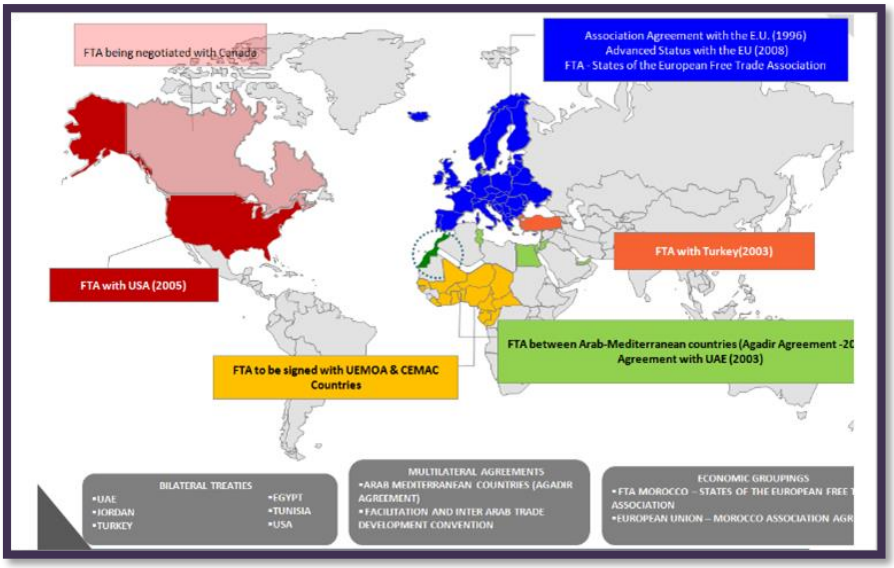

دأب المغرب في العقدين الأخيرين على عقد مجموعة من اتفاقيات التبادل الحر مع مجموعة من البلدان والتكتلات الاقتصادية. وبالرغم من محاولته تنويع علاقاته التجارية من خلال الانفتاح على أفريقيا وأمريكا وآسيا يبقى الاتحاد الأوروبي الشريك رقم واحد. إذ تمثل التجارة مع الاتحاد الأوروبي أكثر من 50% من إجمالي التجارة الخارجية. وتأتي فرنسا وإسبانيا على رأس قائمة الشركاء التجاريين بـ32% و26% من المبادلات مع منطقة اليورو تباعا في عام 2011. وتصل الصادرات المغربية إلى حوالي 30 مليار درهم في حين تجاوزت الواردات 75 مليار درهم ليكون بذلك الميزان التجاري للمغرب مع الاتحاد الأوروبي في عجز كبير يصل إلى 45 مليار درهم في عام 2011 و51,4 مليار درهم في عام 2012 أي 25% من العجز الإجمالي[36]. وشهد الميزان التجاري المغربي ارتفاعا في العجز بنهاية شهر أغسطس 2017، ليبلغ نحو 127.2 مليار درهم (13.21 مليار دولار)، مقابل عجز بقيمة 122.3 مليار درهم بنهاية شهر أغسطس 2016، بزيادة 4%.[37] مما فرض على المغرب دفع 163.2 مليار درهم إلى الخارج كخدمات دين سنة 2013، أي ما يعادل 38.5% من الميزانية العامة للدولة و12.6 أضعاف ميزانية الصحة و3.5 أضعاف ميزانية التعليم و83.3% من

عائدات الضرائب. وعلاوة على ذلك دفع المغرب إلى الخارج 157.9 مليار درهم بين 1983 و2013 (أي ما يمثل أكثر من 10 مرات الدين الأصلي) وبقي بذمته نحو 29 مليار دولار.[38]

3) نموذج تدريبي

يتم تقسيم المشاركين على مجموعتين:

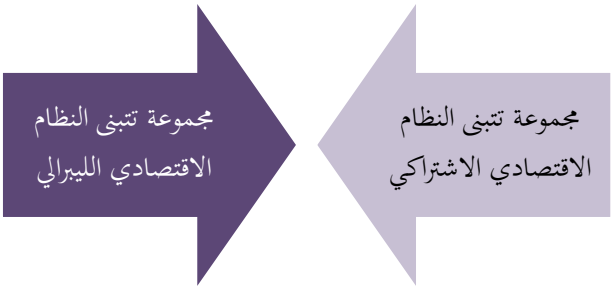

وبالاعتماد على المعطيات أعلاه وجميع المعطيات المتاحة تقوم كل مجموعة بمحاولة الإجابة على:

1. كيف يمكن للدولة تحقيق العدالة الاجتماعية بالاعتماد على النظام الاقتصادي لكل مجموعة؟
2. ما هي إيجابيات وسلبيات اتفاقية التجارة الحرة؟
3. وكيف يساهم الدين في نقل ثروة هائلة من الجنوب إلى الشمال لفائدة رؤوس الأموال الأجنبية وللدول الغربية وشركاتها متعددة الجنسيات والأوروبية بشكل خاص؟
4. وما هي مقترحات تحقيق النمو الاقتصادي والتطور الاجتماعي في أن واحد؟

ملحق:

اتفاق بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة المملكة المغربية بشأن تشجيع وحماية الاستثمارات

الجريدة الرسمية - العدد ٤ فى ٢٨ يناير سنة ١٩٩٩ ٢٤٧

اتفاق

بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة المملكة المغربية

بشأن تشجيع وحماية الاستثمارات

إن حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة المملكة المغربية المشار إليهما فيما بعد بالطرفين المتعاقدين ؛

رغبة منهما فى خلق الظروف الملائمة لتنمية التعاون الاقتصادى بينهما وتعميقه لما فيه مصلحة البلدين ، وخاصة عن طريق استثمارات مستثمرى أحد البلدين فى إقليم البلد الآخر ؛

وإدراكا منهما لأهمية تبادل تشجيع وحماية الاستثمار ومدى مساهمة ذلك فى حفز تدفق رؤوس الأموال والمبادرات الخاصة لزيادة الرخاء الاقتصادى بكلا البلدين؛

قد اتفقتا على ما يلى :

(المادة الأولى)

تعاريف

لأغراض هذا الاتفاق :

١ - تعنى عبارة « استثمار » كل أنواع الأصول التى يمتلكها أحد مستثمرى طرف متعاقد وتستثمر فى إقليم الطرف المتعاقد الآخر ، وفقا للقوانين والأنظمة المعمول بها فى كل منهما ، وعلى وجه الخصوص :

(أ) الأملاك العقارية والمنقولة وكذا حقوق الملكية الأخرى مثل الرهون العقارية وحقوق الامتيازات والرهون الأخرى .

(ب) الأسهم والسندات وكل أشكال المساهمات فى الشركات .

(ج) الاستحقاقات النقدية أو أية حقوق تعاقدية ذات قيمة مالية .

(د) حقوق الملكية الصناعية والفكرية وتشمل حقوق النشر وبراءات الاختراع والعلامات والتصاميم الصناعية والعلامات التجارية والمعرفة التقنية وأية حقوق أخرى مماثلة .

(هـ) الامتيازات المخولة بموجب القانون أو بمقتضى عقد بما فى ذلك امتيازات التنقيب عن الموارد الطبيعية واستخراجها أو استغلالها .

وأى تغيير يطرأ على الشكل الذى استثمرت به الأصول لا يؤثر على طابعها الاستثمارى .

٢ - تعنى عبارة « مستثمر » :

(أ) كل شخص طبيعى يحمل الجنسية المغربية أو الجنسية المصرية طبقا للقانون المعمول به فى كل من الطرفين المتعاقدين .

(ب) كل شخص اعتبارى تأسس طبقا للقانون المعمول به فى كل من الطرفين المتعاقدين ويوجد مقره فى إقليم هذا الطرف المتعاقد .

(ج) كل كيان قانونى تأسس طبقا لقانون دولة ثالثة ويخضع بصفة مباشرة أو غير مباشرة لمراقبة مواطنى أحد الطرفين المتعاقدين أو لكيان قانونى يوجد مقره ونشاطه الاقتصادى الفعلى فى إقليم هذا الطرف المتعاقد .

وذلك عندما يقوم أحد المشار إليهم أعلاه باستثمار فى إقليم الطرف المتعاقد الآخر .

٣ - تعنى عبارة « عوائد » المبالغ الصافية الناتجة عن الاستثمارات وخاصة منها الأرباح والفوائد وأرباح الأسهم والإتاوات والأتعاب .

٤ - تعنى عبارة « إقليم » :

(أ) بالنسبة للمملكة المغربية : تراب المملكة المغربية والبحر الإقليمى وعلى امتداد البحر والأعماق الباطنية للمياه المتاخمة للشواطىء المغربية والموجودة ما وراء المياه الإقليمية والمنطقة الاقتصادية الخالصة والتى يمارس عليها المغرب طبقا للقانون الداخلى والقانون الدولى حقوقه السيادية بهدف استكشاف واستغلال موارده الطبيعية (الجرف القارى) .

(ب) بالنسبة لجمهورية مصر العربية : أراضى جمهورية مصر العربية وتشمل المنطقة الاقتصادية الخالصة التى تتمتع منفردة بالولاية عليها بما فى ذلك قاع البحر وما تحت سطح الأرض مما تمارس عليه حقوق السيادة أو السلطة بموجب القانون الدولى .

(المـادة الثانية)

تشجيع وحماية الاستثمار

١ - يقبل كل طرف متعاقد ويشجع فى إقليمه ، وفقا لقوانينه وأنظمته ستثمارات مستثمرى الطرف المتعاقد الآخر ، ويخلق الظروف الملائمة لهذه لاستثمارات .

٢ - يؤمن كل طرف متعاقد معاملة عادلة ومنصفة لاستثمارات مستثمرى ط ف المتعاقد الآخر ، ويوفر لها الحماية والأمن الكاملين ، ولا يجوز لأى طرف تعاقد أن يتخذ تدابير تميزية تعرقل تسيير استثمارات مستثمرى الطرف المتعاقد آخر المقامة على إقليمه أو صيانتها أو استعمالها أو الانتفاع بها أو التصرف فيها .

ويضمن كل من الطرفين المتعاقدين احترام الالتزامات التى تعهد بها فيما يتعلق ستثمارات مستثمرى الطرف المتعاقد الآخر .

٣ - إن الاستثمارات التى تخضع لمقتضيات اتفاق خاص بين أحد الطرفين تعاقدين ومستثمرى الطرف المتعاقد الآخر تخضع لأحكام ذلك الاتفاق الخاص ا ت توفر شروطا أكثر أفضلية من أحكام هذا الاتفاق .

تتمتع عوائد الاستثمار فى حالة إعادة استثمارها طبقا لقوانين أحد الطرفين تعاقدين بنفس الحماية التى يتمتع بها الاستثمار الأصلى .

(المـادة الثالثة)

معاملة الاستثمارات

١ - يوفر كل طرف متعاقد فى إقليمه لاستثمارات مستثمرى الطرف تعاقد الآخر معاملة لا تقل أفضلية عن تلك التى يمنحها لاستثمارات مستثمريه لاستثمارات مستثمرى أية دولة ثالثة .

٢ - يوفر كل طرف متعاقد فى إقليمه لمستثمرى الطرف المتعاقد الآخر ، فيما يخص تسيير استثماراتهم أو صيانتها أو استعمالها أو الانتفاع بها أو التصرف فيها ، معاملة لا تقل أفضلية عن تلك التى يمنحها لمستثمريه أو لمستثمرى أية دولة ثالثة .

٣ - يقدم كل من الطرفين المتعاقدين التسهيلات والتصاريح اللازمة للدخول والخروج والإقامة والعمل للمستثمر ولمن تتصل أعمالهم اتصالا دائماً أو مؤقتا بالاستثمار من خبراء وإداريين وفنيين وعمال ، وذلك وفقا للتشريعات والقوانين المعمول بها فى البلد المضيف .

٤ - إن أحكام هذا الاتفاق المتعلقة بالمعاملة الأكثر أفضلية الممنوحة لمستثمرى أى طرف متعاقد أو دولة ثالثة لا تلزم أحد الطرفين المتعاقدين بمنح مستثمرى الطرف المتعاقد الآخر أية معاملة أو مزايا أو أفضلية ناتجة عن ما يلى :

(أ) أى اتحاد اقتصادى أو جمركى أو منطقة للتجارة الحرة أو سوق مشتركة أو أى اتفاق دولى مماثل أو أى شكل من أشكال التنظيمات الاقتصادية الإقليمية التى يكون أحد الطرفين المتعاقدين عضوا فيها أو ينضم إليها مستقبلا .

(ب) أى اتفاق أو ترتيب دولى أو أى تشريع محلى يتعلق بصفة كلية أو رئيسية بالنظام الضريبى .

(ج) أية مساعدات من الحكومة تخصصها لمستثمريها فى إطار برامج وأنشطة التنمية الوطنية .

(المادة الرابعة)

نزع الملكية والتعويض

١ - إن إجراءات التأميم ونزع الملكية أو أى إجراء آخر له نفس الأثر (المشار إليها فيما بعد « بنزع الملكية ») التى قد يتخذها أحد الطرفين المتعاقدين تجاه استثمارات مستثمرى الطرف المتعاقد الآخر يجب ألا تكون تمييزية أو غير مبررة بأسباب غير المصلحة العامة .

٢ - يمنح الطرف المتعاقد الذى قام بنزع الملكية لذوى الحقوق تعويضا عادلا ومنصفا يساوى مبلغه القيمة السوقية للاستثمار المعنى فى اليوم السابق لليوم الذى اتخذت فيه التدابير أو أعلن عنها للعموم .

٣ - يتعين تحديد مبلغ التعويض المذكور وجعله قابلا للأداء ودفعه بدون تأخير فى أجل أقصاه ثلاثة أشهر من تاريخ تنفيذ التدابير الآنفة الذكر . وفى حالة التأخير فى الأداء ، تحتسب عن التعويض فائدة بسعر السوق ابتداء من تاريخ استحقاقها وحتى غاية تاريخ الأداء . ويؤدى التعويض للمستثمرين بعملة قابلة للتحويل كما يتم تحويله بحرية .

(المادة الخامسة)

التعويض عن الخسائر

إن مستثمرى أحد الطرفين المتعاقدين الذين لحقت باستثماراتهم خسائر من جراء حرب أو نزاع مسلح أو ثورة أو حالة طوارىء وطنية أو انتفاضة أو اضطراب أو أحداث أخرى مشابهة فى إقليم الطرف المتعاقد الآخر يستفيدون من قبل هذا الأخير بمعاملة لا تقل أفضلية عن تلك التى يمنحها لمستثمريه أو لمستثمرى أية دولة ثالثة . ويؤخذ بالمعاملة الأكثر أفضلية فيما يخص الاسترجاعات والتعويضات والمكافآت أو أية تسوية أخرى تتعلق بتلك الخسائر .

(المادة السادسة)

التحويلات

١ - يضمن كل طرف متعاقد لمستثمرى الطرف المتعاقد الآخر ، بعد أدائهم للواجبات الضريبية ، حرية تحويل ما يلى :

(أ) رأس المال المستثمر بما فيه العوائد المعاد استثمارها أو أى مبلغ إضافى يهدف إلى صيانة الاستثمار .

(ب) الأرباح وأرباح الأسهم والفوائد والإتاوات أو أية عوائد جارية أخرى .

(ج) المبالغ الازمة لتسديد القروض المتعلقة بالاستثمار .

(د) العوائد الناتجة عن بيع أو تصفية كلية أو جزئية للاستثمار .

(هـ) التعويضات المستحقة طبقا للمادتين الرابعة والخامسة .

(و) الأجور والرواتب والمكافآت الأخرى التى تعود إلى مواطنى أحد الطرفين المتعاقدين الذين رخص لهم بالعمل فى إقليم الطرف المتعاقد الآخر ، وذلك طبقا لأنظمة الصرف المعمول بها لدى كل طرف متعاقد .

٢ - تتم التحويلات المشار إليها فى الفقرة (١) بدون تأخير وبعملة قابلة للتحويل وبسعر الصرف المعمول به فى تاريخ التحويل ، وذلك وفقا لأنظمة الصرف المعمول بها فى البلد المضيف .

(المادة السابعة)

الحلول محل المستثمر

١ - إذا تم دفع تعويض لمستثمر أحد الطرفين المتعاقدين بموجب ضمان قانونى أو تعاقدى يغطى المخاطر غير التجارية لاستثمار فى إقليم الطرف المتعاقد الآخر ، فإن هذا الأخير يعترف للمؤمن بالحلول محل المستثمر فى كافة الحقوق والمستحقات المعوض عنها .

٢ - بناء على الضمان الممنوح للاستثمار المعنى يجوز للمؤمن ممارسة جميع الحقوق التى كان سيمارسها المستثمر لو لم يحل المؤمن محله .

٣ - كل نزاع ينشأ بين أحد الطرفين المتعاقدين ومؤمن استثمار الطرف المتعاقد الآخر ، تتم تسويته وفقا لأحكام المادة الثامنة من هذا الاتفاق .

(المـادة الثامنة)

تسوية النزاعات المتعلقة بالاستثمارات

١ - إن أى نزاع يتعلق بالاستثمارات ينشأ بين طرف متعاقد وأحد مستثمرى الطرف المتعاقد الآخر تتم تسويته بقدر الإمكان بالتراضى عن طريق المشاورات والمفاوضات بين طرفى النزاع .

٢ - وإذا تعذرت تسوية هذا النزاع بالتراضى فى ظرف ستة أشهر ابتداء من تاريخ تبليغه كتابة يعرض النزاع باختيار المستثمر :

(أ) إما على محكمة مختصة للطرف المتعاقد الذى أنجز الاستثمار فى إقليمه .

(ب) وإما للتحكيم على المركز الدولى لتسوية النزاعات المتعلقة بالاستثمارات الذى أنشىء بموجب « الاتفاقية المتعلقة بتسوية النزاعات الخاصة بالاستثمارات بين الدول ورعايا دول أخرى » المفتوحة للتوقيع بواشنطن فى ١٨ مارس ١٩٦٥

ويعتبر هذا الاختيار نهائيا وملزما للمستثمر .

٣ - لا يمكن لأحد الطرفين المتعاقدين ، طرف فى النزاع ، أن يثير اعتراضا فى ة مرحلة من إجراءات التحكيم أو تنفيذ قرار تحكيمى بدعوى أن مستثمر الطرف الآخر فى النزاع قد حصل على تعويض يغطى جزئيا أو كليا خسائره بموجب تأمين .

٤ - تتخذ هيئة التحكيم قراراتها استنادا إلى القانون الوطنى للطرف المتعاقد الطرف فى النزاع الذى يتم الاستثمار فى إقليمه ، وكذا القواعد المتعلقة بتنازع القوانين وأحكام هذا الاتفاق والاتفاقات الخاصة التى تكون قد أبرمت بشأن الاستثمار، وكذا مبادىء القانون الدولى .

٥ - تعتبر قرارات التحكيم نهائية وملزمة بالنسبة لطرفى النزاع . ويلتزم كل طرف متعاقد بتنفيذها طبقا لقانونه الوطنى .

(المادة التاسعة)

تسوية النزاعات بين الطرفين المتعاقدين

١ - تتم ، بقدر الإمكان ، تسوية النزاعات التى تنشأ بين الطرفين المتعاقدين فيما يخص تفسير أو تطبيق هذا الاتفاق بالطرق الدبلوماسية .

٢ - إذا تعذر حل هذا النزاع فى ظرف ستة أشهر من تاريخ بدء المفاوضات يعرض على هيئة للتحكيم بناء على طلب أحد الطرفين المتعاقدين .

٣ - تتكون هيئة التحكيم على الشكل التالى :

يعين كل طرف متعاقد حكما ويختار الحكمان معا حكما ثالثا من رعايا دولة أخرى كرئيس لهيئة التحكيم . ويجب تعيين الحكمين فى ظرف ثلاثة أشهر وتعيين الرئيس فى ظرف خمسة أشهر ، ابتداء من تاريخ إبلاغ أحد الطرفين المتعاقدين الطرف الآخر بنيته فى عرض النزاع على هيئة التحكيم .

٤ - إذا لم تحترم الآجال المحددة فى الفقرة (٣) من هذه المادة يقوم أحد الطرفين المتعاقدين بدعوة رئيس محكمة العدل الدولية للقيام بالتعيينات اللازمة . وإذا كان رئيس محكمة العدل الدولية يحمل جنسية أحد الطرفين المتعاقدين أو إذا حال عائق دون ممارسته لهذه المهمة ، يدعى نائب الرئيس للقيام بالتعيينات الضرورية . وإذا كان نائب الرئيس يحمل جنسية أحد الطرفين المتعاقدين أو إذا حال عائق دون ممارسته لهذه المهمة، يدعى العضو الأكثر أقدمية فى محكمة العدل الدولية الذى لا ينتمى لرعايا أحد الطرفين المتعاقدين للقيام بالتعيينات المذكورة .

٥ - تتخذ هيئة التحكيم قراراتها على أساس أحكام هذا الاتفاق وقواعد ومبادىء القانون الدولى . وتتخذ القرارات بأغلبية الأصوات وتكون نهائية وملزمة بالنسبة للطرفين المتعاقدين .

٦ - تحدد هيئة التحكيم قواعد خاصة بطرق عملها ومكان التحكيم مالم يتم الاتفاق على غير ذلك بين الطرفين المتعاقدين .

٧ - يتحمل كل طرف متعاقد مصاريف حكمه وتمثيله فى عملية التحكيم . أما مصاريف الرئيس وباقى المصاريف فتقسم مناصفة بين الطرفين المتعاقدين .

(المـادة العاشرة)

التطبيق

تستفيد من أحكام هذا الاتفاق الاستثمارات المنجزة بالعملات القابلة للتحويل بعد دخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ من قبل مستثمرى أحد الطرفين المتعاقدين فى إقليم الطرف المتعاقد الآخر طبقا لقوانين وأنظمة هذا الأخير .

(المـادة الحادية عشرة)

الدخول حيز التنفيذ ومدة السريان

١ - يعرض هذا الاتفاق على المصادقة ويدخل حيز التنفيذ بعد مرور ثلاثين يوما ، تاريخ استلام آخر الإخطارين المكتوبين بإتمام الطرفين المتعاقدين للإجراءات الدستورية المعمول بها فى كل منهما ، ويحل محل الاتفاق المبرم بين البلدين فى القاهرة بتاريخ ٧ جمادى الثانية ١٣٩٦ هـ (الموافق ٦ يونيو ١٩٧٦ م) .

٢ - يظل هذا الاتفاق سارى المفعول لمدة عشر سنوات تجدد تلقائيا لمدد مماثلة . ويمكن لأى من الطرفين المتعاقدين إنهاء العمل به فى نهاية السنوات العشر الأولى أو فى نهاية أية فترة تمديد ، وذلك بإخطار الطرف المتعاقد الآخر كتابة برغبته فى إنهاء العمل بأحكام هذا الاتفاق ، وذلك قبل ستة أشهر من انتهاء الفترة .

٣ - تبقى الاستثمارات المنجزة وفقا لأحكام هذا الاتفاق خاضعة له لمدة عشر سنوات أخرى من تاريخ انتهاء العمل به .

حرر بالرباط بتاريخ ٧ محرم ١٤١٨ هجرية (الموافق ١٤ مايو ١٩٩٧ ميلادية) من أصلين باللغة العربية .

عن حكومة جمهورية مصر العربية

التوقيع :

د . كمال الجنزوري

رئيس مجلس الوزراء

عن حكومة المملكة المغربية

التوقيع :

عبد اللطيف الفيلالي

الوزير الأول

وزير الشئون الخارجية والتعاون

هوامش الفصل السابع:

[1]نص اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات باللغة العربية: http://is.gd/GppS5A

[2]نص الدستور المصري لعام 2014: http://is.gd/VuBnlN

[3]في نهاية هذا الدليل أرفقنا اتفاقية باللغة العربية بين مصر والمغرب بشأن تشجيع وحماية الاستثمارات، لبيان سهولة فهمها وأهمية التعامل مع نصوصها بشكل مباشر.

[4]من أهم قواعد القانون الدولي احترام القانون المحلي، وذلك لاحترام سيادة القانون في الدول وسيادة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. لذا، فمن أهم القواعد التي يضعها القانون الدولي لحماية القضاء والعدالة المحلية هي "استنفاد سبل الانتصاف المحلية"، وذلك قبل استغلال المحاكم الدولية في النظر في أي قضية. وهكذا، فحتى لجان الأمم المتحدة التي تتلقى الشكاوى، فهي تشترط أن يثبت صاحب الشكوى انه استنفد كافة سبل الانتصاف في دولته، ومنها إرسال الشكاوى للوزارات أو الجهات المعنية، والتقاضي بكافة درجاته، حتى آخر استئناف. وهو القاعدة التي تجاهلتها اتفاقيات الاستثمار الثنائية، التي تسمح للمستثمر بتجاوز القضاء المحلي، دون حتى محاولة اللجوء له، وتسمح له أن يبدأ أي دعوى أمام لجان التحكيم الدولي في أي وقت، ولأي سبب، واستنادا لاتفاقية الاستثمار الثنائية بين دولته والدولة التي استثمر فيها رأس ماله.

[5]Rodgers, G and Lee, E et al.The ILO and the Quest for Social Justice, 1919-2009. *International Labour Office, Geneva*. 2009. http://is.gd/Ghgl5g

[6]إعلان منظمة العمل الدولية بشأن العدالة الاجتماعية من أجل عولمة عادلة في عام 2008 باللغة العربية: http://is.gd/dHfaD3

[7] العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية باللغة العربية:
http://is.gd/3XIPBK

[8]العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية باللغة العربية: http://is.gd/L6X76X

[9]البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، http://is.gd/PHfgEC

[10]International Food Policy Research Institute, (2012) 'Beyond the Arab Awakening', [online] available: http://is.gd/MyvYWj (Accessed 20 November 2014).

[11]لجنة الأمم المتحدة للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن حقوق الملكية الفكرية وعلاقتها بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية: 5http://is.gd/a0FaM

[12]يوفر موقع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية نصوص الاتفاقيات المتوفرة، لأن العديد من الاتفاقيات تظل سرية. النصوص متوفرة لبعض الدول العربية باللغة العربية، http://is.gd/zoTrgs

[13] دستور تونس، https://goo.gl/VLSGC6

[14] المعهد الوطني للإحصاء، لمحة الاستهلاك ومستوى العيش، 30 ديسمبر 2016، https://goo.gl/NsDtLH

[15] فرح سليم تونس: مخاوف من اتفاقية أليكا، العربي الجديد، 29 مايو 2016، https://goo.gl/4yR33U

[16] غسان بن خليفة، اتّفاق التبادل الحرّ الشامل والمعمّق: المخاطرة، نواة، 4 ديسمبر 2015، https://goo.gl/ECpwqT

[17] المرجع السابق.

[18] شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية، "مساءلة السياسات: دليل مرجعي لتعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية."، 2013، ص 109، https://is.gd/W22czH

[19] المرجع السابق.

[20] فواز طرابلسي، الطبقات الاجتماعية في لبنان إثبات وجود، مرجع سابق، ص 22.

[21] المرجع السابق، ص 23.

[22] إيدال، الاتفاقيات التجارية والاستثمارية، https://is.gd/k1JlFN

[23] شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية، "مساءلة السياسات: دليل مرجعي لتعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية."، مرجع سابق، ص113.

[24] إيدال، الاتفاقيات التجارية والاستثمارية، مرجع سابق.

[25] نفس المرجع.

[26] نفس المرجع.

[27] دراسة الاتحاد الأوروبي، التأثيرات على الاستدامة نتيجة إنشاء منطقة التجارة الحرة الأوروبية المتوسطية، مارس 2006.

[28] شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية، "المنطقة العربية وسياسات التجارة: تأمل في التبعات والأثار القطاعية"، 2007، ص57، https://is.gd/cb7cMR

[29] **هيئة الإنصاف والمصالحة** هي لجنة وطنية مغربية للحقيقة والإنصاف والمصالحة، تم إحداثها في 7 يناير 2004 بناء على قرار ملكي بالموافقة على توصية صادرة من المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان وعلى الظهير الشريف المتضمن للنظام الأساسي للهيئة الصادر في 12 أبريل 2004 ، ذات اختصاصات غير قضائية في مجال تسوية ملف ماضي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان. من مهامها البحث عن الحقيقة والتحري وتقييم الضرر والتحكيم والاقتراح.

[30] الفقرة الأخيرة من تصدير المملكة المغربية لسنة 2011

[31] حق منصوص عليه في الإعلان العالمي في المادة 25 وفي العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في المادة 12 والإعلان العالمي حول الحق في التنمية في المادة 8.

[32] تقرير منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، 2016

[33] منصوص عليه في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (المادة 26) والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (المادة 13).

[34] منصوص عليه في المادة 25 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمادة 11 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمادة 8 من الإعلان العالمي حول الحق في التنمية

[35] التقرير الوطني حول السياسة السكانية، 2011.

[36] دراسة نشرتها أطاك المغرب في سبتمبر 2015 .

[37] بيان مكتب الصرف التابع للمالية المغربية 2017.

[38] دراسة نشرتها أطاك المغرب في سبتمبر 2015 .